

(٢٨) من تراث الكوثري

# حسن التقاضى فى سيرة الإمام أبى يوسف القاضى

رضى الله تعالى عنه

وصفحة من طبقات الفقهاء

بقلم

محمد زاهد الكوثري

الناشر

المكتبة الأزهرية للتراث

٩ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر الشريف

ت: ٥١٢٠٨٤٧

رقم الأيداع : ٢٠٠٢/١٣٣٧٩

الترقيم الدولي : I . S . B . N

977 - 315 - 055 - 0

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذى أعلى منازل الفقهاء، وشرف قدرهم تشريفاً يوازن خدماتهم للشريعة الغراء، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء وسند الأصفياء، سيدنا محمد وآله وصحبه البررة الأتقياء، والقادة النجباء.

وبعد : فهذه رسالة سميتها (حسن التقاضى فى سيرة الإمام أبى يوسف القاضى) سجلت فيها ما لايحسن جهله من أحوال هذا الإمام العظيم أبى يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصارى رضى الله عنه بالنظر إلى أنه أول من جمع بين العلم والعمل فى المسائل القضائية من بين الأئمة المجتهدين، فى عهد التدوين بأن ولى القضاء، لثلاثة من الخلفاء: المهدي والهادى والرشيد، وطال أمد قضائه من سنة ١٦٦ هـ إلى سنة ١٨٢ هـ حتى قضى نجه، وهو محمود السيرة فى القضاء، وكان شامل الحكم لجميع الأقطار الإسلامية، ولم يستمر هذا لغيره، وكان رضى الله عنه يغذى طول هذه المدة القضاء بأرائه الناضجة، وأساليبه المتزنة، وأحكامه العادلة، فى قضايا هائلة، حتى أصبح القضاة من بعده ينسجون فى التوثيق على منواله، ويجرون فى التحقيق على مثاله، فى مشارق الأرض ومغاربها على توالى القرون لا تقليداً له بل تخيراً لمنهجه على مناهج سائر القضاة فى شتى البلدان، لما ظهر لهم فى مسلكه من وجوه المتانة والرجحان، كما يظهر من كتب أدب القضاء وكتب أخبار القضاة، وهذه ميزة صالحة لاتخاذها وسيلة لدراسة أحوال هذا الإمام العظيم وترجمة حياته الملائى بجلال المآثر والمفاخر.

ومما يجب على كل من يريد أن يسلك طريق القضاء أن يكون ملماً بأقضية الرسول ﷺ - وفيها كتب خاصة - وأقضية القضاة من

الصحابة والتابعين ومن بعدهم مما دون كثير منها فى سنن سعيد ابن منصور ومصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبى شيبة وكتب أدب القضاة وغيرها من كتب أهل الشأن، ليتخذهم قدوة حسنة فى أقضيته فى مختلف النوازل، ولذلك عنى أهل العلم قديماً وحديثاً بتأليف كتب خاصة فى أحوال قضاة الإسلام وتراجمهم كأخبار القضاة للقاضى محمد ابن خلف المعروف بوكيع القاضى المتوفى سنة ٣٠٦ هـ ، وهذا الكتاب من محفوظات مكتبة بنى جامع ومكتبة محمد مراد بالأستانة - ونسبة النسخة الأولى إلى ابن كامل الشجرى غلط - وقد صورته الجامعة المصرية، ويجرى الآن طبع كتاب وكيع هذا بمصر لكن ببطء بالغ، وسبق أن اشتغل بتحقيقه الدكتور جوزيف شخت المستشرق الألمانى مدة طويلة كما حكاها لى قبل سنين. وبالنظر إلى سقم الأصل الوحيد لا يستطيع القائم بتصحيحه أن يطمئن إلى عمل نفسه، وان كان هذا أفخر تراث فى هذا الموضوع، لكونه يتحدث عن قضاة الإسلام عامة غير مقتصر على قطر خاص، وعن أقضيتهم خاصة، ومن الكتب المشهورة فى القضاة كتاب قضاة مصر للكندى وهو مطبوع، وفى قضاة مصر أيضاً (رفع الإصر عن قضاة مصر) لابن حجر العسقلانى وذيله للحافظ السخاوى تلميذه و(النجوم الزاهرة فى قضاة مصر والقاهرة) لسبط ابن حجر ثلاثتها غير مطبوعة. وقضاة قرطبة لمحمد بن الحارث الخشنى مما طبع فى ضمن المكتبة الأندلسية فى (مجريط)، وطبع حديثاً بمصر كتاب «قضاة الأندلس» لأبى الحسن على بن عبد الله النباهى من رجال القرن الثامن، وأما (الشجر البسام فى ذكر من ولى قضاء الشام) للحافظ الشمس ابن طولون الدمشقى - من رجال القرن العاشر - فلم يطبع بعد، وآمل أن لايتأخر كثيراً طبع ما لم يطبع من تلك الكتب المؤلفة فى أخبارهم، وكل تلك الكتب إنما ألفت لتلك الغاية النبيلة، وقد جريت فى دراستى لأحوال هذا الإمام الجليل، الواسع الأفق فى العلم، البعيد الغور فى الاجتهاد،

على تخير أصدق الروايات من أهم المصادر، وأوثقها من مطبوع ومخطوط في خزانات عامة أو خاصة متجشما مشاق البحث والتحليل العلمى فيما استخلصته من تلك المصادر، مدونا صفوة ما استقيه منها فى أبواب خاصة، جاعلا كل ناحية من نواحي حياته فى باب خاص على وجوه تظمن إليها نفوس الباحثين عن الحقائق بإخلاص وليس قصدى إرضاء الجميع لأنى أعلم أن ذلك غاية لاتدرك، وأن المبالاة بأصحاب الجهل المركب أو المكعب ليس من شأن المقبلين على العلم للعلم، وسوف أتحدث فى ثنايا الكلام عن طبقات الفقهاء وتوزيع أهلها عليها لكثرة التخبط فى ذلك فى كتب المقلدة الذين ينقلون ما توارثوه من كتب من سبقهم من غير أعمال الروية ولا استعمال معايير الفهم فيما حوته، وذلك لما أرى من الحاجة الماسة إلى ذلك، وإن كان فى هذا الاستطراد نوع من الخروج عن الموضوع، والله سبحانه ولى التوفيق والتسديد.

### نسب أبى يوسف وتحقيق الخلاف فى ميلاده

هو الإمام الحافظ المتقن المجتهد المطلق أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ابن حبيب بن سعد بن بحير (بإهمال الحاء) بن معاوية بن قحافة بن نفيل ابن سدوس بن عبد مناف بن أسامة بن سحمة بن سعد بن عبد الله ابن قدار بن معاوية بن ثعلبة بن معاوية بن زيد بن العوذ بن بجيلة الأنصارى البجلي رضى الله عنه، وسعد والد حبيب صحابى عرض على النبى ﷺ يوم أحد مع رافع بن خديج وابن عمر فاستصغره وشهد الخندق وما بعدها، ثم نزل الكوفة ومات بها وصلى عليه زيد بن أرقم رضى الله عنهما وذريته بها.

قال ابن عبد البر فى الاستيعاب: نظر النبى ﷺ إلى سعد بن حبة يوم الخندق يقاتل قتالاً شديداً وهو حديث السن فدعاه فقال له من أنت



يافتي قال : سعد بن حبة فقال له النبي ﷺ : أسعد الله جدك اقترب مني . فاقترب منه فمسح على رأسه ا هـ . وكان أبو يوسف يقول: أجد بركة هذه المسحة فينا ويقال له سعد بن حبة لأنه ابن حبة (بفتح المهملة وسكون الموحدة) بنت خوات بن جبير الأوسى الصحابي الجليل، كما ذكره ابن أبي العوام صاحب النسائي والطحاوي - وذكره الذهبي أيضاً في الجزء الذي ألفه في مناقب أبي يوسف إلا أنه وقع فيه بحير بدل جبير غلطاً مطبعياً، وجعل ابن عبد البر والمخطيب حبته بنت مالك من بني عوف اعتماداً على ابن الكلبي لكن ابن الكلبي ليس بموضع للتعويل، وعلى هذه الرواية يبنى ما يروى من أن أبا سعد بحيراً حالف خوات ابن جبير فزوج سعداً بنتاً من قومه والله أعلم. ولاذكر لخنيس في عمود نسب أبي يوسف في رواية يحيى بن معين وهو أدري بنسب شيخه من سواه، وعول ابن عبد البر على الطحاوي<sup>(١)</sup> في ذكر خنيس في عمود نسب أبي يوسف، وهو مرجوح، لأن خنيساً أخو حبيب لا أبوه فيكون من أعمامه لا من أجداده، وإليه تنسب الرحبة المعروفة بالكوفة باسم (جهاز سوج خنيس) بمعنى الرحبة ذات الجهات والطرق الأربع، وعلى ترك ذكر خنيس في عمود النسب مضى يحيى بن معين ويعقوب بن شيبه ووكيع القاضي وأبو القاسم بن أبي العوام وإلى ذلك نظمثن أكثر من غيره لقوة صلتهم بمعرفة نسبه، وقال الذهبي في جزئه : أن حبة ابنة خوات الأنصاري ونسب سعد في بجيلة أ هـ . وهذا القدر من البيان كاف في معرفة نسبه، وأما ميلاد أبي يوسف فقد رواه عن الطحاوي<sup>(١)</sup> أنه سنة (١١٣ هـ) وعليه جرى الأكثرون، لكن ذكر المؤرخ الفقيه أبو القاسم علي بن محمد السمناني المتوفى سنة ٤٩٩ هـ في روضة القضاة - وهي كتاب مفيد في القضاء - : «توفى أبو يوسف وله تسع وثمانون سنة

(١) والطحاوي تابع رواية سليمان بن شيخ عند ابن أبي خيشمة ونرجع رواية ابن معين عليها لما سبق (ز) .

على خلاف في ذلك» ومثله في (مسالك الأبصار) لابن فضل الله العمري، وإليه يجنح صاحب «أخبار الأول» ومؤلف «روضات الجنات» تقريباً، فيكون ميلاده سنة ٩٣ هـ. بالنظر إلى أن وفاته سنة ١٨٢ هـ في التحقيق، وبين التاريخين تفاوت عظيم كما نرى، ولا يبعد أن يكون ما في غالب الكتب مصلحاً ظناً حيث كان ميلاده مكتوباً في بعض النسخ القديمة هكذا (٩٣) بالرقم فغير رقم (٩) إلى (١) لعدم بروز رأس (٩) أو انطماسه فشابه (١) فقرأ القارئ أن ميلاده سنة (١٣)، ولظهور أن ميلاده لا يكون بهذا القدم عد هذا بعد المائة الأولى وإنما حذف المائة اختصاراً كما هو المعتاد في المئات عند الأمن من الخطأ فجري ذكر رقم (١١٣) كميلاد له فتناقله المؤرخون كميلاد حقيقي له، ومن الدليل على وجاهة هذه الملاحظة ما ذكره الحافظ أبو عبد الله محمد بن مخلد العطار المتوفى سنة ٣٣١ هـ في جزئه المشهور الذي سماه (مارواه الأكابر عن مالك): «نا محمد بن هارون ثنا أبو موسى الأنصاري قال قال لي أبو يوسف القاضي: إن طال بالناس الزمن رجعوا إلى فتى من أهل المدينة يعني مالكا». وهو في ضمن المجموعة رقم ٩٨ في ظاهرة دمشق، وعليه سماعات كثير من الحفاظ، ولو لم يكن أبو يوسف أكبر سنّاً من مالك أو من أقرانه لما صح أن يقول عنه مثل هذا القول، وكذلك نجد أبا يوسف يعامل مالكا معاملة الأقران في كثير من الأحوال، وهذا ما كان يصح منه لولا أنه من أقرانه أو أنه أكبر منه سنّاً، وهذا ما يستأنس به فيما لاحظناه على اختلاف الروايتين المتباعدتين كل التباعد. على أن مواليد الأسلاف فيها اختلاف كبير واضطراب عظيم لتأخر تدوين كتب الوفيات، ولا يوجد من عنى بالتراجم قبل الواقدي المتوفى سنة ٢٠٧ هـ، وهو أدرك طبقة أبي يوسف فيقل غلظه في وفيات رجال هذه الطبقة بخلاف مواليدهم التي لم يدركها، هذا ما عنى في هذا البحث، وللقارئ الكريم أن يختار ما يطمئن إليه قلبه والله أعلم.

## اتصال أبي يوسف بمجلس أبي حنيفة

قال موسى بن حزام أنبأنا خلف بن أيوب سمعت أبا يوسف يقول كنت أختلف إلي ابن أبي ليلى وكانت لي عنده منزلة وكان إذا أشكل عليه شيء من المسائل يطلب ذلك من وجه أبي حنيفة ، وكان يمنعني الحياء منه فوقع بيني وبينه سبب ثقل عليه فاغتنمت ذلك واحتبست عنه واختلفت إلى أبي حنيفة. كما رواه أبو عبد الله بن منده الحافظ عن الحارثي بسنده إلى أبي يوسف. وذلك السبب هو انتهاب أبي يوسف من السكر المنثور في زواج بنت ابن أبي ليلى ومنع ابن أبي ليلى من ذلك قائلًا إن النهي مكروهة فقال له أبو يوسف إنما كره النهي في العساكر فأما في العرسات فلا بأس. قال أبو يوسف فتغير فتحولت إلى أبي حنيفة. فيظهر أن ابن أبي ليلى لم يتذكر إذ ذاك مورد النهي عن النهي، والإنسان عرضة للنسيان، وقد ورد في الحديث أنه نشر شيء في إملاك<sup>(١)</sup> فلم يأخذه فقال النبي عليه السلام: ما لكم لاتنتهبون؟ قالوا أوليس قد نهيت عن النهي. فقال: إنما نهيت عن نهبي العساكر فانتهبوا ا هـ. وساق الخطيب بطريق على بن حرملة التيمي عن أبي يوسف قال: كنت أطلب الحديث والفقه وأنا مقل رث الحال، فجاء أبي يوما وأنا عند أبي حنيفة فانصرفت معه فقال: يا بني؟ لآتمدن رجلك مع أبي حنيفة، فإن أبا حنيفة خبزه مشوى، وأنت تحتاج إلى المعاش فقصرت عن كثير من الطلب، وآثرت طاعة أبي، فتفقدني أبو حنيفة وسأل عني، فجعلت أتعاهد مجلسه. فلما كان أول يوم أتيته بعد تأخرى عنه قال لي: ماشغلك عنا؟ قلت الشغل بالمعاش وطاعة والدي، فجلست فلما انصرف الناس دفع إلى صرة، وقال: استمتع بهذه، فنظرت فإذا فيها مائة درهم. فقال لي: الزم الحلقة وإذا نفذت هذه فأعلمني، فلزمت الحلقة فلما مضت

(١) حفل زفاف



مدة يسيرة دفع إلى مائة أخرى، ثم كان يتعهدهني وما أعلمته بخلة قط ولا أخبرته بنفاد شيء، وكان كأنه يخبر بنفادها حتى استغنيت وتمولت اه. ثم قال الخطيب: وحكى أن والد أبي يوسف مات وخلف أبي يوسف طفلاً صغيراً. ثم ساق بسنده حكاية أمه وتسليمها إياه لقصار وهره إلى مجلس أبي حنيفة وشكوى أمه إلى أن قال أبو حنيفة لها: (هو ذا يتعلم أكل الفالودج بدهن الفستق) وأكل أبي يوسف ذلك في مائدة الرشيد، لكن هذه حكاية لا أصل لها. وقد انفرد بروايتها محمد بن الحسن ابن زياد النقاش المقرئ صاحب (شفاء الصدور) في التفسير، وهو كذاب مشهور، وثناء أبي عمرو الداني عليه من عدم علمه بأحواله لبعده داره عن الشرق، والتعويل على الرواية السابقة حيث لا مأخذ في رجال سندها إلا أن الخطيب حذف من آخرها بعد (تمولت) ما لفظه: فلزمت مجلسه حتى بلغت حاجتي وفتح الله لي ببركته وحسن نيته ما فتح من العلم والمال فأحسن الله عني مكافأته وغفر له اه. وقد تضافرت الروايات على أن صاحب القصة هو والد أبي يوسف لا أمه كما يظهر من رواية الحسن ابن أبي مالك وعبد الحميد الحمانى أيضاً عن أبي يوسف عند الحارثي وغيره، راجع كتاب الموفق للخوارزمي وأسانيده في تلك الروايات، وكان أبو يوسف شديد الملازمة لأبي حنيفة حتى روى محمد ابن قدامة عن شجاع بن مخلد أنه سمع أبا يوسف يقول: مات ابن لي فلم أحضر جهازه ولا دفنه وتركته على جيرانى وأقربائى مخافة أن يفوتنى من أبي حنيفة شيء لا تذهب حسرتي عني، روى العباس ابن حمزة عن إسحاق بن أبي إسرائيل عن حسان بن إبراهيم أنه سمع أبا حنيفة يقول: ما لزمنى أحد مثل ما لزمنى أبو يوسف ولو دام داود الطائى على الذى كان فيه لانتفع الناس به اه. وكان أبو يوسف عظيم الإجلال لشيخيه ابن أبي ليلى وأبي حنيفة كبير البر لهما فبذلك نال بركة العلم.

## بيئته العلمية وأهمية الكوفة بين أمصار المسلمين في ذلك العهد

كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهتم بالكوفة جدا بعد فتح العراق حيث بناها سنة ١٧ هـ. وأسكن في أرضها فصح القبائل، وجعلها محط رحال كبار الصحابة، وبعث إلى أهل الكوفة عبد الله بن مسعود المعروف بابن أم عبد رضى الله عنه ليعلمهم القرآن ويفقههم في الدين، قائلا لهم: «إني آثرتكم على نفسى بعبد الله» وماذا إلا لكبر منزلة ابن مسعود في العلم بحيث لا يستغنى عنه الخليفة في عاصمته، وقد قال عليه السلام: «من أراد أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد» وقال أيضاً: «إني رضيت لأمتى ما رضى لها ابن أم عبد». وقال عنه عمر رضى الله عنه «كُنَيْفُ مَلِيٍّ عِلْمًا». والأخبار الواردة في كتب السنة في سعة علمه وجليل مناقبه في غاية الكثرة، ومثل هذا الصحابي الجليل تولى تفتيحه أهل الكوفة بجد وعناية منذ بعثه عمر إلى أواخر خلافة عثمان رضى الله عنه، وتخرج عليه عدد عظيم جداً من القراء والفقهاء في الكوفة، حتى إن على بن أبى طالب كرم الله وجهه أعجب غاية الإعجاب بكثرة فقهاؤها فقال لابن مسعود: «ملأت هذه القرية علما وفقها» بل بلغ تلاميذه وتلاميذ تلاميذه أربعة آلاف شخص هم سرج تلك القرية، وبعد انتقال على كرم الله وجهه وأقرباء الصحابة رضى الله عنهم إلى الكوفة ازداد الاهتمام بتفتيحه أهلها إلى أن أصبحت الكوفة لامثيل لها في أمصار المسلمين في كثرة فقهاؤها ومحدثيها والقائمين بعلوم القرآن وعلوم اللغة العربية فيها من حيث سكنى فصح القبائل العربية حولها وكثرة من نزل بها من كبار الصحابة رضى الله عنهم، فكبار أصحاب على وابن مسعود رضى الله عنهما بها لو دونت تراجمهم في كتاب خاص لأتى كتابا ضخما وأبلغ العجلى عدد

الصحابة الذين سكنوا الكوفة فقط إلى ألف وخمسمائة صحابي فضلا عن باقي بلدان العراق، قال مسروق بن الأجدع التابعي الكبير : « وجدت علم أصحاب محمد ﷺ ينتهي إلى ستة : إلى علي وعبد الله وعمر وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وأبي بن كعب، ثم وجدت علم هؤلاء الستة انتهى إلى علي وعبد الله ».

وقال ابن جرير: « لم يكن أحد له أصحاب معروفون حرروا فتياه ومذاهبه في الفقه غير ابن مسعود، وكان يترك مذهبه وقوله لقول عمر، وكان لا يكاد يخالفه في شيء من مذاهبه ويرجع من قوله إلى قوله ». وكان بين فقهاء الصحابة من يوصى أصحابه بالالتحاق إلى ابن مسعود إقراراً منهم بوسع علمه، كما فعل معاذ بن جبل رضي الله عنه حيث أوصى صاحبه عمرو بن ميمون الأودي بالالتحاق بابن مسعود بالكوفة، وقد روى الرامهرمزي عن أنس بن سيرين أنه قال: « أتيت الكوفة، فرأيت فيها أربعة آلاف يطلبون الحديث، وأربعمائة قد فقهوا هـ. » وفي أي مصر من أمصار المسلمين غير الكوفة. تجد مثل هذا العدد العظيم للمحدثين والفقهاء؟ وفي هذا ما يدل على أن الفقيه مهمته شاقة جداً، فلا يكثر عدده كثرة عدد النقلة، وروى أيضاً عن عفان أنه قال « ... قدمنا الكوفة فأقمنا أربعة أشهر، ولو أردنا أن نكتب مائة ألف حديث لكتبناها، فما كتبنا إلا قدر خمسين ألف حديث، ومارضينا من أحد إلا مائة إلا شريكاً، فإنه أبي علينا، وما رأينا بالكوفة لحانا مجوزاً هـ » - أي متساهلاً - ويقول البخاري: لا أحصى ما دخلت الكوفة. حينما يذكر سائر الأمصار بعدد دخوله فيها وأئمة القراءة والعربية فيها في غاية الكثرة أيضاً، وبهذا يعلم مبلغ أهمية الكوفة في الحديث والفقه والقراءة والعربية ووجه توارث علومهم جماعة عن جماعة إلى أقدم نبع فياض، وفي هذه البيئة كان المجمع الفقهي الذي يتكون من أربعين عالماً

يرأسهم أبو حنيفة في تحقيق المسائل، وتدوينها بعد تمحيصها بالدلائل، وكان هذا مما امتازت به الكوفة، قال ابن أبي العوام: حدثني الطحاوي كتب إلى ابن أبي ثور قال أخبرني نوح أبو سفيان قال لى المغيرة ابن حمزة: كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا معه الكتب أربعين رجلاً كبراء الكبراء ١ هـ. وقال أيضاً حدثني الطحاوي كتب إلى محمد ابن عبد الله بن أبي ثور الرعيى حدثني سليمان بن عمران حدثني أسد ابن الفرات قال: كان أصحاب أبي حنيفة الذين دونوا الكتب أربعين رجلاً، فكان في العشرة المتقدمين: أبو يوسف وزفر بن الهذيل وداود الطائي وأسد بن عمرو ويوسف بن خالد السمطي (أحد مشايخ الشافعي) ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وهو الذي كان يكتبها لهم ثلاثين سنة ١ هـ. وقال أسد بن الفرات أيضاً بهذا السند قال لى أسد بن عمرو: كانوا يختلفون عند أبي حنيفة في جواب المسألة فيأتي هذا بجواب وهذا بجواب ثم يرفعونها إليه ويسألونه عنها فيأتي الجواب من كذب - أى من قرب - وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام ثم يكتبونها في الديوان ١ هـ. وقد أسند الصيمرى إلى إسحاق بن إبراهيم أنه قال: كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في المسألة، فإذا لم يحضر عافية - بن يزيد - قال أبو حنيفة لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية فإذا حضر عافية ووافقهم قال أبو حنيفة أثبتوها، وإن لم يوافقهم قال أبو حنيفة: لا تثبتوها ١ هـ. وقال يحيى بن معين في معرفة التاريخ والعلل عن الفضل ابن دكين سمعت زفر يقول: كنا نختلف إلى أبي حنيفة، ومعنا أبو يوسف ومحمد بن الحسن، فكنا نكتب عنه، قال زفر: فقال يوماً أبو حنيفة لأبي يوسف: ويحك يا يعقوب لا تكتب كل ما تسمع منى فإنى قد أرى الرأى اليوم وأتركه غداً وأرى الرأى غداً وأتركه فى غده ١ هـ. انظر كيف كان ينهى أصحابه عن تدوين المسائل إذا تعجل أحدهم بكتابتها قبل تمحيصها كما يجب، فإذا أخطت خبراً بما سبق علمت وجاهة ما يقوله

الموفق المكي (٢٠ - ١٣٣): أنه وضع أبو حنيفة مذهبه شورى بينهم لم يستبد فيه بنفسه دونهم اجتهاداً منه في الدين ومبالغة في النصيحة لله ورسوله والمؤمنين، فكان يلقي المسائل مسألة مسألة ويسمع ما عندهم ويقول ما عنده ويناظرهم شهراً أو أكثر حتى يستقر على أحد الأقوال فيها، ثم يثبتها أبو يوسف في الأصول حتى أثبت الأصول كلها، وهذا يكون أولى وأصوب، وإلى الحق أقرب، والقلوب إليه أسكن وبه أطيب، من مذهب من انفرد فوضع مذهبه بنفسه، ويرجع فيه إلى رأيه اهـ. وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه أنه كان عند مدارسته المسائل مع أصحابه يذكر احتمالاً في المسألة فيؤيده بكل ماله من حول وطول ثم يسأل أصحابه أعندهم ما يعارضونه به؟ فإذا وجدهم مشوا على التسليم بدأ هو بنفسه ينقض ما قاله أولاً بحيث يقتنع السامعون بصواب رأيه الثاني، فيسائلهم عما عندهم في الرأي الجديد فإذا رأى أنه لا شيء عندهم أخذ يصور وجهاً ثالثاً فيصرف الجميع إلى هذا الرأي الثالث، وفي آخر الأمر يحكم لأحدها بأنه هو الصواب بأدلة ناهضة، وهذه طريقة في التفقيه امتاز بها أبو حنيفة وأصحابه كما نجد شرح ذلك في التأنيب (ص ١٤٠) زيادة على ما هنا، فأبو يوسف نشأ في العلم في مثل هذه البيئة الممتازة تحت إشراف مثل أبي حنيفة البارع في التفقيه، فصقل عقله واتسع أفق فقهه، وأثمرت مواهبه، وظهرت مآثره، بتوفيق الله جل شأنه، على أن شيخه الآخر في الفقه محمد بن أبي ليلى القاضي طال أمد قضائه في الدولتين الأموية والعباسية حيث لم يمكن استغناؤهما - على تنافسهما - عن خبرته الواسعة في القضاء على طريقة قضاء على ابن أبي طالب رضي الله عنه وقضاء شريح الممتد من عهد عمر رضي الله عنه إلى زمن الحجاج، فازداد أبو يوسف علماً وعملاً بأحكام القضاء بما تلقاه من ابن أبي ليلى هذا من أحكام القضاء التي ورثها من قضايا على وشريح، فيظهر من ذلك أن العلم كان ميسراً له من كل النواحي، وكل ميسر لما خلق له.

## حافظته القوية ونكاؤه البالغ

ذكر أبو الفرج بن الجوزى أبا يوسف فى جزئه فى المائة الأفاذ من حفاظ هذه الأمة من جهة قوة الحفظ مطلقا غير مقتصر على حفظ الحديث وقال إنه كان يحفظ خمسين وستين حديثاً بسماع واحد ثم يحدث بها يعنى بأسانيدها وهذا الجزء يسمى (أخبار الحفاظ)، يوجد بظاهرة دمشق إلا أنه تنقصه الورقة الأولى، وقال ابن عبد البر فى الانتقاء: أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال أخبرنا أحمد بن الفضل بن العباس قال أخبرنا محمد بن جرير الطبرى: « كان أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضى فقيها عالما حافظاً ذكر أنه كان يُعرف بحفظ الحديث وأنه كان يحضر المحدث فيحفظ خمسين وستين حديثاً ثم يقوم فيمليها على الناس وكان كثير الحديث ا هـ. » وهو عين ما ذكره ابن جرير فى ذيل المذيل، وقال الصيمرى فى أخبار أبى حنيفة وأصحابه بسنده إلى الحسن بن زياد أنه قال حججنا مع أبى يوسف فاعتل فى الطريق فنزلنا ببئر ميمون فأتاه سفيان بن عيينة يعوده فقال لنا: خذوا حديث أبى محمد. فروى لنا أربعين حديثاً فلما قام سفيان قال لنا أبو يوسف: خذوا ماروى لكم فرد علينا الأربعين حديثاً حفظاً على سنه وضعفه وعلته وشغله بسفره ا هـ. وروى الموفق المكى بسنده إلى الحسن بن أبى مالك أنه قال: كنا نختلف إلى أبى معاوية فى حديث الفقه من حديث الحجاج بن أرطاة فقال لنا أبو معاوية: أليس أبو يوسف القاضى عندهم؟ قلنا بلى. فقال: أتتركون أبا يوسف وتكتبون عنى؟ كنا نختلف إلى الحجاج بن أرطاة فكان أبو يوسف يحفظ، والحجاج يملى علينا، فإذا خرجنا كتبنا من حفظ أبى يوسف رحمه الله. وذكر الموفق بسنده أيضاً إلى يحيى بن آدم قيل لهارون الرشيد - وكان فقيها عالماً - انك رفعت أبا يوسف فوق المقدار وأنزلته المنزلة الرفيعة فبأى وجه نال ذلك منك قال عن معرفة منى به

فعلت ذلك وعن تجربة، والله ما امتحنته في باب من أبواب العلم إلا وجدته كاملاً فيه لقد كان يختلف معنا في الحديث فكنا نكتب ولا يكتب فإذا قمنا من المجلس انضم إليه أصحاب الحديث فصححوا كتبهم عن حفظه ولقد بلغ في الفقه غاية لم يبلغها أحد (من أهل طبقتة) فصغير عنده أجل الناس، ونازل عنده أفضه الناس، يقعد للناس وليس معه كتاب ولا شيء، درسه بالليل مع شغله في أعمالنا فيقول: ماتريدون؟ فيقولون في باب كذا وكذا فيندفع فيه فيجئ في بديهته بشيء يعجز عنه علماء زمانه، ومع ذلك عنده استقامة في المذهب وصيانة في الدين، هاتوا لي مثله أهـ فليعتبر بهذا الوصف لأبي يوسف من الرشيد أمير المؤمنين فقد جمع وأوعى وقال داود بن رشيد لو لم يكن لأبي حنيفة تلميذ إلا أبو يوسف لكان له فخراً على جميع الناس، كنت إذا رأيت أبا يوسف يتكلم في باب من أبواب العلم كأنما كان يغرفه من بحر، الحديث في وجهه، والفقه في وجهه، والكلام في وجهه، كان لا يتعذر عليه شيء من ذلك أهـ وقال هلال بن يحيى البصرى المعروف بهلال الرأي: كان أبو يوسف يحفظ التفسير والمغازي وأيام العرب وكان أحد<sup>(١)</sup> علومه الفقه أهـ يعنى وفقهه كما يعلمه الحاضر والبادي، وقال يحيى بن خالد في رواية الذهبى: قدم علينا أبو يوسف وأقل ما فيه الفقه وقد ملأ فقهه ما بين الخافقين أهـ وقال يحيى بن معين: ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف كما روى ذلك ابن أبي العوام عن الطحاوى، وقد ترجم لأبي يوسف الذهبى في تذكرة الحفاظ في عداد حفاظ الحديث كما ألف جزءاً خاصاً في مناقبه رضى الله عنه، وهو مطبوع، وروى الصيمرى بطريق الطحاوى عن ابن أبي عمير، أن

(١) هكذا في جزء الذهبى، ووقع في بعض الكتب (أقل علومه) ولعله تحريف أو مبالغة (ز).

أبا يوسف دخل على الحجاج بن أرطاة وهو قاضي الكوفة فسأله عن جنين الأمة فقال له الحجاج: فيه نصف عشر قيمة أمه فقال له أبو يوسف: ليس جنين الحرة إذا وقع من الضربة ميتا ففيه غرة. وإن وقع حيا ثم مات ففيه الدية. فقال الحجاج نعم، قال أبو يوسف فأنت قلبت الأمر فجعلت في جنين الأمة إذا كان ميتا أكثر مما يجب فيه إذا كان حيا ومات بعد ذلك لأنه قد يكون قيمته حيا درهمين وقيمة أمه مائة درهم فقال له الحجاج إذا كان مثل هذا فلا تلقه إلى بحضرة الناس يا بني. وروى الصيمري بسنده أن أبا يوسف قال لربيعة الرأي (شيخ مالك) ماتقول في عبد بين اثنين اعتقه أحدهما قال لا يجوز عتقه قال لم؟ قال: لأن هذا ضرر وقد جاء لا ضرر ولا ضرار. قال فإن أعتقه الآخر قال جاز عتقه. قال تركت قولك، إن كان الكلام الأول لم يعمل شيئا ولم يقع له عتق فقد أعتقه الثاني وهو عبد فسكت أ هـ. وروى الطحاوي عن ابن أبي عمران عن ابن سماعة عن أبي يوسف نحوه وفي هذا القدر كفاية في الإشارة إلى قوة حفظه وباهر ذكائه.

### بعض شيوخ أبي يوسف في الفقه والحديث

وقد تفقه أبو يوسف في أحكام القضاء على محمد بن أبي ليلى القاضي ولازم أبا حنيفة في الفقه والحديث حتى تخرج عليهما في الفقه وأدلة الأحكام، وكان بارا بهما وناشرا لعلمهما حتى حكى أحمد بن عمار ابن أبي مالك عن أبيه في أبي يوسف أنه لولاه لم يذكر أبو حنيفة ولا ابن أبي ليلى أ هـ. وهذا غلو لا يرضاه أبو يوسف نفسه بل لولاهما لما ارتفع لأبي يوسف شأن، وهو القائل: ما كان في الدنيا مجلس أجلسه أحب إلي من مجلسي أبي حنيفة وابن أبي ليلى فإني مارأيت فقيها أفقه من أبي حنيفة ولا قاضيا خيرا من ابن أبي ليلى. كما أخرجه الصيمري بسنده إليه. نعم كان تلميذا بارا لهما ينشر عليهما ويدعو لهما بل كان



يدعو لأبي حنيفة بالمغفرة دبر كل صلاة قبل والديه كما ورد بطرق عنه فبارك الله في علمه، على أن عمار بن أبي مالك ضعفه أبو الفتح الأزدى وأقره عليه الذهبي وابن حجر؛ وقد ذكر يوسف بن أبي سعد أن أبا يوسف قال: «اختلفت إلى أبي حنيفة تسعا وعشرين سنة ما فاتتني صلاة الغداة» كما في المنية والنافع الكبير، وروى الصيمري بسنده إلى أبي يوسف أنه قال: «صحبت أبا حنيفة سبع عشرة سنة لا أفارقه في فطر ولا أضحي إلا من مرض». ولعل هذه الرواية لمدة الملازمة الكلية، والأولى في الاختلاف إليه في الصباح مع التردد إلى شيوخ آخرين في باقى اليوم، فنسرد هنا بعض شيوخ أبي يوسف في العلوم، وهم: أبان ابن أبي عياش، والأحوص بن حكيم، وأبو إسحاق الشيباني (سليمان)، وإسرائيل بن أبي إسحاق يونس، وإسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر البجلي، وإسماعيل بن أمية، وإسماعيل بن أبي خالد، وإسماعيل ابن عليّة، وإسماعيل بن مسلم، وأيوب بن عتبة، وبيان بن بشر، أبو بكر ابن عبدالله الهذلي، وثابت أبو حمزة الشمالي - من رجال الترمذى - وابن جريج عبدالملك، وأبو جناب يحيى الكلبي، والحجاج بن أرطاة، وحرير بن عثمان، والحسن بن حى، والحسن بن دينار؛ والحسن بن عبدالملك ابن ميسرة، والحسن بن على بن عمارة، وحصين بن عبد الرحمن السلمى، وحصين بن عمرو بن ميمون، وحنظلة بن أبي سفيان، وخصيف بن عبد الرحمن، وداود بن أبي هند، وروح بن مسافر، والسرى بن إسماعيل وسعيد بن أبي عروبة، وسعيد بن المرزبان، وسعيد بن مسلم، وسعيد بن يحيى اللخمي، وسفيان بن عيينة، وأبوسفيان بن العلاء، وسليمان التيمي، وسليمان بن مهران الأعمش، وسماك بن حرب، وطلحة بن يحيى، وطارق بن عبد الرحمن، وعاصم ابن أبي النجود، وعاصم الأحول، وعبد الله بن سعيد المقبرى، وعبدالله ابن على، وعبيد الله بن عمر، وأخوه عبدالله بن عمر، وعبد الله

ابن المحرر، وعبد الله بن واقد، وعبد الله بن الوليد المدني، وعبيد الله ابن أبي حميد، وعبيدة بن أبي رانطة، وعبد الرحمن بن ثابت، وعبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وعبد الرحمن بن معمر، وعبد الملك ابن ميسرة، وعتبة بن عبد الله، وعطاء بن السائب، وعطاء بن عجلان، والعلاء بن كثير، وعمرو بن دينار، وعمرو بن عثمان، وعمرو ابن المهاجر، وعمرو بن ميمون بن مهران وعمرو بن يحيى بن عمارة، وعمر بن نافع، وغالب بن عبيد الله، وغيلان بن قيس الهمداني، والفضل ابن مرزوق، وفطر بن خليفة؛ وقيس بن الربيع، وقيس بن مسلم، وكامل ابن العلاء؛ والليث بن سعد، وليث بن أبي سليم، ومالك بن أنس؛ ومالك ابن مغول، ومجالد بن سعيد، ومحمد بن إسحاق صاحب المغازي، ومحمد ابن أبي حميد، ومحمد بن السائب الكلبي، ومحمد بن سالم، ومحمد بن طلحة، ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن شعيب، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، ومحمد بن عمرو بن علقمة، ومسعر بن كدام، ومسلم الخزامي، ومطرف ابن طريف، وأبو معشر، ومغيرة بن مقسم، ومنصور بن المعتمر، والمنهال ابن خليفة، وميسرة بن معبد. ونافع مولى بن عمر، ونصر بن طريف، وبن أبي نجيح عبد الله والنعمان بن ثابت وورقاء الأسدي، والوليد بن عيسى، وهشام بن عروة وهشام بن سعيد، ويحيى بن أبي أنيسة، ويحيى ابن سعيد الأنصاري، ويحيى بن عبد الله التيمي، ويحيى بن عمرو ابن سلمة ويزيد أبو خالد، ويزيد بن أبي زياد، ويونس ابن أبي إسحاق، وغيرهم من حملة العلم من رجال الحجاز والعراق وسائر البلدان، وبينهم من يذكر بضعف عند بعض النقاد من الرواة، إلا أن للفقهاء نظراً خاصاً في الرجال باعتبار موارد أخبارهم ومنشأ كلام المتكلمين فيهم، فلا يسايرون المتعنتين من أهل المجرح ومقلديهم على إسرافهم في التجريح بمجرد نظرهم في الرأي والكلام، ولا سيما الذين عاشروهم ودرسوا أحوالهم عن كذب فهم أدري بأحوال شيوخهم الذين

خالطوهم من ضبط وإتقان أو غلبة وهم ونسيان أو عدالة أو قلة دين بل يزنون ذلك كله بميزان العدل غير مسترسلين في التجريح كفعل كثير من النقلة من ضيق أفق هؤلاء في إدراك المسائل التي كان النقاش يجري فيها بين أهل الدراية وأصحاب الرواية والجامعين بينهما، وكم من راو قبله الإمام الشافعى رضى الله عنه أيضاً لذلك مع تشدد بعض الرواة فيه.

### إقباله العزيم على العلم وتعليمه وصبره مع المتفقهين عليه وجملة من الذين أخذوا الحديث والفقه عنه

قال الحسن بن زياد: كنت اختلف إلى زفر وإلى أبى يوسف فى الفقه وكان أبو يوسف أوسع صدرا بالتعليم من زفر فكنت أبدأ بزفر فأسأله عن المسألة التي تشكل على فيفسرها لى فلا أفهمها فإذا أعيبته قال: ويحك مالك صناعة مالك ضيعة؟ ما أحسبك تفلح أبدا. قال فأخرج من عنده وقد فترت واغتمت فأتى أبى يوسف فيفسرها لى فإذا لم أفهمها قال لى ارفق، ثم يقول لى: أنت الساعة مثلك حين بدأت؟ فأقول له: لا، قد وقفت منها على أشياء وإن كنت لم أستتم ما أريد. فيقول لى: فليس من شىء ينقص إلا يوشك أن يبلغ غايته، اصبر فإنى أرجو أن تبلغ ماتريد. قال الحسن بن زياد فكنت أعجب من صبره، وكان أبو يوسف يقول لأصحابه: «لو استطعت أن أشاطركم ما فى قلبى لفعلت». وقد بلغ به الاهتمام بتعليم العلم إلى أن يتحدث عن العلم وتعليم المسائل وهو فى حالة الاحتضار، وقد روى إبراهيم بن الجراح أن أبى يوسف مرض فأتيته أعوده فوجدته مغمى عليه فلما أفاق قال لى يا إبراهيم أيما أفضل فى رمى الجمار أن يرمىها الرجل راجلا أو راكبا فقلت راجلا فقال لى أخطأت فقلت راكبا، فقال أخطأت. ثم قال إما ما كان منها يوقف عنده للدعاء فالأفضل أن يرميه راجلا وأما ما كان لا يوقف عنده فالأفضل أن

يرميه راكباً. ثم قمت من عنده فما بلغت باب داره حتى سمعت الصراخ عليه وإذا هو قد مات رحمة الله عليه. كما فى كتاب بن أبى العوام بأسانيده، ونحوه فى كتاب الصيمرى بطريق أبى عبيد عن إبراهيم ابن الجراح؛ وفيه: قلت فى مثل هذا الحال؟ قال لا بأس بذلك ندرس فينجو به ناج. ثم علل عدم الركوب فى موضعه بكونه أشد للتمكن وأغزر للدعاء، وعلل الركوب فى موضعه بكونه أسرع فى التنحى. ونال بهذه المصابرة بركة العلم، فحاز رضى الله ورسوله ورضى العلماء. فمن الذين أخذوا عنه أو تفقهوا عليه: إبراهيم بن الجراح المازنى القاضى، وإبراهيم بن سلمة الطيالسى، وإبراهيم بن يوسف بن ميمون البلخى، وأبو إبراهيم بن معبد، وأحمد بن حنبل - كتب عنه ثلاثة قماطر من العلم -، وأحمد بن محمد بن عيسى السكونى، وأحمد بن منيع الحافظ، وإسحاق بن الفرات الكندى، وإسحاق بن أبى اسرائيل، وأسد بن الفرات - مدون مذهب مالك قبل سحنون -، وإسماعيل بن حماد بن أبى حنيفة، وإسماعيل بن الفضل، وأشرف بن سعيد النيسابورى وشار بن موسى الخفاف البصرى، وبشر بن غياث<sup>(١)</sup> أبو عبد الرحمن المرسى - بفتح

(١) تابع المعتزلة فى مسألة خلق القرآن فزجره أبو يوسف ولم ينزجر، وكان الواجب أن لا يخوض فى هذه المسألة وإن كان مراده ما بين الدفتين وما فى السنة التالين، فأسقطه النقاد على براعته فى الفقه، وخصومه يظهر اتجاههم فى «نقض الدارمى» المنشور قبل سنوات، وقال عبد القاهر البغدادى فى أصول الدين (٣٠٨): فأما المرسى من أصحاب أبى حنيفة فأما وافق المعتزلة فى خلق القرآن وأكفرهم فى خلق الأفعال ا هـ. وقال ابن تيمية فى منهاجه (١ - ٢٥٦): كان من المرجحة ولم يكن من المعتزلة ا هـ. وتنسب إليه بدع والله أعلم بشبوتها عنه. وروى ابن زنجويه عن أحمد بن حنبل قال: كنت فى مجلس أبى يوسف القاضى حين أمر ببشر المرسى فجر برجله فأخرج ثم رأيت بعد ذلك فى المجلس فقلت له: على ما فعل بك رجعت إلى المجلس؟ قال: لست أضيع حظى من العلم بما فعل بى بالأمس ا هـ. وأسند ابن أبى العوام بطريق الطحاوى أن أبابؤسوف كان يقول لبشر المرسى: أى رجل أنت لولا رأيتك السوء ا هـ. وقال الصيمرى: وله تصانيف وروايات كثيرة عن أبى يوسف وكان من أهل الورع والزهد غير أنه رغب الناس عنه فى ذلك الزمان لاشتهاره بعلم الكلام وخوضه فى ذلك وعنه أخذ حسين التجار مذهب ا هـ. ونزل عنده الشافعى ببغداد فى إحدى الرحلات (ز).

وتخفيف عند الجمهور، ويكسر وتشديد عند الصغاني - ، وبشر  
ابن المعلی. وبشر بن الوليد الكندي، وبشر بن يزيد أبي الأزهر  
النيسابوري، وأبو بكر ابن أخت أبي يوسف، وتوبة بن سعد المروزي،  
وجعفر بن يحيى البرمكي، والحسن بن أيوب أبو علي النيسابوري  
والحسن بن زياد اللؤلؤي، والحسن بن زياد بن عثمان بن حماد الزيادي  
أبو حسان، والحسن بن شبيب، والحسن بن أبي مالك، والحسن بن مسهر،  
والحسين بن إبراهيم بن الحر البغدادي إشكاب، والحسين بن حفص  
الأصفهاني والحسين بن الوليد، وحفص الفرد، وحماد بن دليل، وحيان  
ابن بشر بن المخارق، وخالد بن صبيح، وأبو الخطاب كاتب أبي يوسف،  
وخلف بن أيوب البلخي، وداود بن رشيد الخوارزمي، وسعيد بن الربيع  
الهروي أبو زيد، وسورة بن الحكم، وسهل بن مزاحم، وشجاع بن مخلد،  
وشعيب بن سليمان الكيساني، وشقيق بن إبراهيم البلخي، وعباس  
ابن الوليد، وأبو العباس الطوسي، وعبد الله بن عمر بن غانم الرعيثي،  
وعبد الرحمن بن عبد الله العمري، وعبد الرحمن بن مسهر، وعبد الرحمن  
ابن مهدي، وعبدوس بن بشر الرازي وعثمان بن بحر الجاحظ، وعثمان  
ابن حكيم، وعرزوم بن فروة، وعصام بن يوسف البلخي، وعلي بن الجعد  
الجوهري المحافظ - صاحب الجعديات المشهورة-، وعلي بن حُجر المروزي،  
وعلي بن حرملة الكوفي، وعلي بن خشرم، وعلي بن صالح الجرجاني،  
وعلي بن صبيح، وعلي بن عمرو القرظي، وعلي بن المدني، وعلي  
ابن مسلم الطوسي، وعمار بن عبد الملك أبو اليقظان المروزي، وعمر  
ابن حماد، وعمرو بن أبي عمرو الحراني، وعمرو بن محمد الناقد،  
وعمر بن الوليد الأعصف، وقرات بن نصر الهروي، وفرج بن عبد الله  
مولي أبي يوسف. والفضل بن حاتم، والفضل بن غانم، والفضيل  
ابن عياض، والقاسم بن الحكم العرني، وقتيبة بن أسد، ومحمد  
ابن إبراهيم بن أبي سكينه، ومحمد بن بكر بن خالد القصير أبو جعفر  
كاتب أبي يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني، ومحمد بن خالد الخنظلي

الرازي، ومحمد بن أبي رجاء الخراساني ومحمد بن سماعة التميمي،  
 ومحمد بن الصباح، ومحمد بن عمرو بن السري المصرفي، ومخالد  
 ابن خالد، والمعلّى بن منصور الرازي، والموجه أبو عمرو المروزي؛ وموسى  
 ابن سليمان الجوزجاني، وأبو موسى الأنصاري، وابن أبي نجدة، ونصر  
 ابن عبد الكريم البلخي، ووكيع بن الجراح، وهشام بن عبد الملك  
 أبو الوليد الطيالسي، وهشام بن عبيد الله الرازي - لينوه في روايته  
 للفقهاء، وهشام بن معدان كاتب أبي يوسف، وهلال بن يحيى الرازي  
 البصري المعروف بهلال الرأي - صاحب أحكام الوقف-، والهيثم  
 ابن خارجة، والهيثم بن موسى ويحيى بن آدم، ويحيى بن عبدالصمد،  
 ويحيى بن معين، ويحيى بن يحيى النيسابوري وابن أبي يوسف يوسف  
 القاضي - راوي كتاب «الآثار» لأبي يوسف عن أبيه، وكثير سواهم،  
 وفيهم من شارك أبا يوسف في الأخذ عن أبي حنيفة وفيهم أيضا من  
 شارك محمد بن الحسن بن الحسن في الأخذ عن أبي يوسف ثم أخذ عن  
 محمد بن الحسن. وتفقه عليه عدد كثير كما يقول الذهبي وأخذ عنه أئمة  
 كما ترى والشافعي إنما يروى عنه في الأم والمسند بواسطة محمد  
 ابن الحسن كما في حديث بيع الولاء، ولم يجتمع به كما جزم به  
 ابن تيمية وابن حجر والسخاوي وإن عاصره. وأما ما في بعض مسانيد  
 أبي حنيفة من رواية الشافعي عن أبي يوسف فسبق قلم عن يوسف  
 بدون (أبي) وهو يوسف بن خالد السمتي، والله أعلم.

## منزله في الاجتهاد وبعده غوره في التأصيل والتفريح

والاجتهاد هو استفراغ المجهود في استنباط الحكم الفرعي عن  
 دليله، وشرط مطلقه علم الكتاب بمعانيه شرعا ولغة، إفراداً وتركيباً،  
 سليقة أو تعلماً، وعلم السنة متناً وسنناً، وعلم موارد الإجماع ووجوه  
 القياس الشرعي إلى غير ذلك مما هو مبسوط في أصول الفقه،  
 وأبو يوسف كان من أفذاذ أركان المجمع الفقهي الذي كان يرأسه أبو حنيفة

في الكوفة وكان يشارك الجماعة بقسط وافر في تحقيق المسائل، وتدقيق الدلائل وتدوين الأجوبة المحصنة إلى وفاة أبي حنيفة تسعا وعشرين سنة مع بعض فترات يسيرة انقطع فيها عن مجلس أبي حنيفة، ولازمه سبع عشرة سنة بلا انقطاع أصلاً فمثل أبي يوسف في ذكائه المفرط وحافظته الخارقة للعادة وإقباله الكلي على العلم إذا لازم ذلك المجلس بتلك المواهب وبتلك المشاورة لا بد من أن تثمر مواهبه ويعلو شأنه في الاجتهاد ويحوز مرتبة الاجتهاد المطلق وإن حافظ علي انتسابه لأبي حنيفة عرفانا لجميل أستاذه عليه في تكوينه العلمي، وقد شهد له أبو حنيفة أنه أعلم أهل الأرض في طبقته كما روى الطحاوي بسنده عن أسد بن الفرات على ما في تاريخ الخطيب، وشهد له الحافظ الفقيه علي بن الجعد - صاحب الجعديات المشهورة - بأنه ما رأى مثله وقال ابن أبي عمران شيخ الطحاوي: وقد رأى علي بن الجعد الثوري والحسن بن صالح ومالكا وابن أبي ذئب والليث سعد وشعبة بن الحجاج اهـ. كما أسنده الصيمري فيكون بهذا الكلام فضله عليهم. وقول الأعمش له أنتم الأطباء ونحن الصيادلة. عند جوابه استنباطاً من حديث بريرة الذي كان حدثه به، وقوله له أيضاً إني رويت هذا الحديث قبل أن يجتمع أبواك ولم أعرف تأويله إلا الساعة، شهادة له بدقة الاستنباط أيضاً. بل قال طلحة بن محمد ابن جعفر الشاهد: «هو أفقه أهل عصره ولم يتقدم عليه أحد في زمانه». وقال يحيى بن خالد: «قدم علينا أبو يوسف، وأقل ما فيه الفقه، وقد ملأ بفقهه ما بين الخافقين»، وقال عبد الله بن داود الحريري الحافظ: كان أبو يوسف قد أطلع على الفقه اطلاعا، يتناوله كيف يشاء، كما أخرجه ابن أبي العوام بسنده إليه، وكان يشهد له أبو حنيفة بالغلبة في مناظراته مع زفر بن الهذيل المعروف ببالغ الذكاء وقوة الحجاج كما ورد بطرق عنه، وقوة حفظه مضرب الأمثال، وسعته في معرفة الآثار وشدة تمسكه بها موضع اتفاق، فلا يكون بلوغ مثله لدرجة الاجتهاد المطلق موضع تردد.

ومن المعروف تقسيم المجتهدين إلى مجتهد مطلق مستقل غير منتسب، ومجتهد مطلق منتسب ومجتهد مقيد بمذهب يجتهد فيه على أصول إمامه كما ذكره ابن حجر المكي في «شن الغارة» ونقله بنصه عبدالحى اللكنوى في «النافع الكبير» وجرى عليه أحمد بن عبد الرحيم الدهلوى في «الإنصاف في أسباب الخلاف» وإن لم يوفيا البحث حقه من التمهيص، ومع ذلك هو أقرب إلى الصواب مما عمله ابن الكمال الوزير في سرد درجات للفقه وتوزيع الفقهاء عليها - سواء كان له سلف في ذلك أم لم يكن - ولم يصب في أحد من الأمرين لافى ترتيب الطبقات ولا في توزيع الفقهاء عليها، وإن لقي استحساناً من المقلدة بعده، وكان في نفس الشيخ عبد الحى اللكنوى وقفة في صنيع ابن الكمال، وقد شفى مافى نفسه عمل الناقد العصامى الشهاب المرجانى في كتابه (ناظورة الحق) من تعقيب يهدم الأمرين: الترتيب والتوزيع معا فعاد الأمر إلى نصابه بتحقيقه فجراه الله عن العلم خيراً، وأنقل هنا في الهامش<sup>(١)</sup>

(١) الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. اعلم أن الفقهاء على سبع طبقات (الطبقة الأولى): طبقة المجتهدين في الشرع كالأئمة الأربعة ومن سلك مسلكهم في تأسيس قواعد الأصول واستنباط أحكام الفروع من الأدلة الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، على حسب تلك القواعد من غير تقليد أحد في الفروع والأصول.

(الثانية) : طبقة المجتهدين في المذهب كأبى يوسف ومحمد وسائر أصحاب أبى حنيفة - رحمهم الله - القادرين على استخراج الأحكام عن الأدلة المذكورة على حسب القواعد التى قررها أستاذهم أبو حنيفة رحمة الله عليه وعينها فإنهم وإن خالفوه فى بعض الأحكام الفرعية لكنهم يقلدونه فى قواعد الأصول، وبه يمتازون عن المعارضين فى المذهب ويفارقونهم كالشافعى ونظرانه المخالفين لأبى حنيفة رحمة الله عليه فى الأحكام غير المقلدين له فى الأصول.

(الثالثة) : طبقة المجتهدين فى المسائل التى لارواية فيها عن صاحب المذهب كالتحاصف وأبى جعفر الطحاوى وأبى الحسن الكرخى وشمس الأئمة الحلوانى وشمس الأئمة السرخسى وفخر الإسلام البزدوى وفخر الدين قاضى خان وغيرهم فإنهم لا يقدرون على المخالفة للشيخ لا فى الفروع ولا فى الأصول لكنهم يستنبطون الأحكام فى المسائل التى لاتص فيها عنه على حسب أصول قررها ومقتضى قواعد بسطها.



رسالة ابن الكمال في طبقات الفقهاء بنصها للاطلاع على الترتيب والتوزيع المردودين كما سأنقل في آخر كتابي هذا نص تعقيب المرجاني على طوله للحاجة الماسة إلى الإيقاظ لكثرة المغترين بكلام ابن الكمال. وإنزال أبي يوسف وأمثاله إلى درجة المجتهد في المذهب كما فعل ابن الكمال حط لمنزلتهم وبخس لحقهم وإخسار في الميزان عند من يعرف مقادير الرجال، ولذا قال المرجاني في أبي يوسف وزفر ومحمد بن الحسن: «وحالهم في الفقه إن لم يكن أرفع من مالك والشافعي وأمثالهما فليسوا بدونهما» - كما سيأتي - والحق أن الاجتهاد له طرفان أعلى وأدنى وفيما بين الطرفين درجات متفاوتة جد التفاوت ومنازل متخالفة كل التخالف فلا تظهر منزلة الفقيه بمجرد عده من طبقة أهل الاجتهاد المطلق المستقل، وكم بين الذين حافظوا على الانتساب من هو أعلى منزلة

(الرابعة): طبقة أصحاب التخريج من المقلدين كالرازي وأصحابه فإنهم لا يقدرون على الاجتهاد أصلاً لكنهم لإحاطتهم بالأصول وضبطهم للمآخذ يقدرون على تفصيل مجمل ذي وجهين وحكم مبهم محتمل لأمرين منقول عن صاحب المذهب أو واحد من أصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الأصول والمقايسة على أمثاله ونظائره من الفروع، وما وقع في بعض المواضع من الهداية من قوله كذا في تخريج الكرخي وتخريج الرازي من هذا القبيل.

(الخامسة): طبقة أصحاب الترجيح من المقلدين كأبي الحسين القدوري وصاحب الهداية وأمثالهما، وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض آخر بقولهم: هذا أولى: وهذا أصح دراية، وهذا أصح رواية وهذا أوفق للقياس، وهذا أرفق للناس.

(السادسة): طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الأقوى والقوى والضعيف وظاهر المذهب وظاهر الرواية، والروايات النادرة، كأصحاب المتون المعتبرة من التأخرين كصاحب الكنز وصاحب المختار وصاحب الوقاية وصاحب المجمع وشأنهم أن لا ينقلوا في كتبهم الأقوال المردودة والروايات الضعيفة.

(السابعة): طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على ما ذكر ولا يفرقون بين العجاف والسمين، والشمال من اليمين، بل يجمعون ما يجدون وهم كحاطب ليل فالويل لهم ولن قلدهم كل الويل. والحمد لله أولاً وآخراً. تمت الرسالة في طبقات الفقهاء لابن الكمال الوزير.

من الذين حاولوا الاستقلال على أن الاستقلال بالمعنى الصحيح لا يوجد بين الأئمة المتبوعين المعروفين، فضلا عن بعدهم لأن أبا حنيفة تابع فى معظم اتجاهه طريقة فقهاء العراق من أصحاب على وابن مسعود رضى الله عنهما وأصحاب أصحابهم ولاسيما إبراهيم النخعى وأما مالك ابن أنس فيجربى على منحى ابن عمر وزيد بن ثابت رضى الله عنهما وأصحابهما وأصحاب أصحابهما إلى الفقهاء السبعة بالمدينة وأصحابهم ولاسيما ربيعة الرأى، وأما الشافعى فقد هذا حذو ابن عباس رضى الله عنهما وأصحابه وأصحاب أصحابه بمكة كمسلم بن خالد وغيره مع الاعتراف من البحرين فقه العراق وفقه الحجاز على المنهجين، وكان فى قديمه محافظا على انتسابه لمالك، إلى أن رد عليه عيسى بن ابان. وفى جديدة<sup>(١)</sup> كان على استقلاله يغلب عليه مسائل محمد. وموافقة المجتهد للمجتهد ليست من تقليده له بل من معرفته للحكم بدليله كمعرفة الآخر، وليس ادعاء ابن خزيمة وابن المنذر أنهما ماقلدا أحدا منذ بلغا الحلم برافعهما فوق المجتهدين المنتسبين إلى مستوى المستقلين فى الاجتهاد فى الحقيقة، والأول هو الذى ساعد محمد بن عبد الحكم فى رده على الشافعى رداً قاسياً، والثانى يرمى بعزو المسائل إلى غير قائلها وتتقوية الضعيف وتضعيف القوى، وقد نقل عن أبى بكر القفال وأبى على ابن خيران والقاضى حسين أنهم قالوا لسنا مقلدين للشافعى بل وافق رأينا رأيه، وليس هذا برافعهم أيضاً إلى طبقة الإمام الشافعى رضى الله عنه كما هو ظاهر، وليس للمتأخر نكران جميل المتقدم عليه بسبقه فى تدوين العلم وأخذه عنه، وقال أبو الوليد عند محدثه عن بلغ درجة الاجتهاد وجمع إليه سائر العلوم - فى المذهب المالكى - : ولم تحصل هذه الدرجة بعد مالك إلا لإسماعيل<sup>(٢)</sup> القاضى كما نقله ابن فرحون،

(١) أى مذهبه الجديد بعد أن أتى مصر .

(٢) ومع إطراء الباجى لإسماعيل القاضى هكذا يقول داود الظاهرى كلمة فى إسماعيل خارجة عن الإنصاف (ز).

وأين هذا من ادعاء ابن عرفة الاجتهاد لبعض شيوخه مع اختلاف المالكية فى ابن القاسم هل هو مجتهد فى المذهب أم مقلد لمالك ثم على ما هو مشروح فى ترجمتى أبى زيد وأبى موسى ابنى الإمام التلمسانى المالكى، وترى النووى ينقل فى تهذيب الأسماء واللغات فى ترجمة المزنى عن إمام الحرمين قوله:

«أرى كل اختيار للمزنى تخريجا - فيلحق بالمذهب - فإنه لا يخالف أقوال الشافعى لا كأبى يوسف ومحمد فإنهما يخالفان أصول صاحبهما ا هـ.» فيكون المزنى فى نظره فى طبقة المجتهد فى المذهب، وأبو يوسف ومحمد فوق مرتبة المجتهد فى المذهب لظهور مخالفتهم للإمام فى الأصول والفروع وإن حافظا على انتسابهما له عرفانا لجميله العظيم عليهما، وأما قول القائل إنهما لا يقولان بقول إلا إذا كان قولاً سمعاه منه فستحدث عنه فى فصل خاص إن شاء الله تعالى.

### ثناء أهل العلم على أبى يوسف

ترجم له الذهبى فى تذكرة الحفاظ فى عداد حفاظ الحديث ثم قال: وله أخبار فى العلم والسيادة قد أفردته وأفردت صاحبه محمد بن الحسن رحمهما الله فى جزء، وجزؤه فى مناقب أبى يوسف مطبوع. سرد فيه الذهبى جملة صالحة من مناقبه تحت عنوان. (ثناء الأئمة على أبى يوسف). وقال: ذكر أسد بن الفرات عن محمد بن الحسن قال: مرض أبو يوسف فعاده أبو حنيفة فلما خرج قال: إن يميت هذا الفتى فهو أعلم من عليها وأوماً إلى الأرض. عباس الدورى سمعت أحمد بن حنبل يقول: أول ما كتبت الحديث اختلفت إلى أبى يوسف القاضى فكتبت عنه<sup>(١)</sup> ثم اختلفت بعد إلى الناس. قال: وكان أبو يوسف أميل إلينا من أبى حنيفة

(١) وما كتبه عنه نحو ثلاثة قماطر فى ثلاث سنوات كما سبق (ز).

ومحمد إبراهيم بن أبى داود البرلسى، سمعت يحيى بن معين يقول: مارأيت فى أصحاب الرأى أثبت فى الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبى يوسف.. عباس الدورى. سمعت ابن معين يقول: أبو يوسف صاحب حديث صاحب سنة. محمد بن سماعة، عن يحيى بن خالد قال: قدم علينا أبو يوسف وأقل مافيه الفقه، وقد ملأ بفقهه ما بين الخافقين. (وسبق تمام كلامه). بشر بن الوليد سمعت أبا يوسف يقول: سألتى الأعمش عن مسألة فأجبتة عنها، فقال لى: من أين قلت هذا؟ قلت لحديث حدثناه أنت. فقال يا يعقوب إنى لأحفظ هذا الحديث قبل أن يجتمع أبواك فما عرفت تأويله إلا الآن. ابن الثلجى، سمعت عبد الله ابن داود الخربى يقول: كان أبو يوسف قد اطلع على الفقه أو العلم اطلاعا يتناوله كيف يشاء. عمرو بن محمد الناقد قال ما أحب أن أروى عن أحد من أصحاب الرأى إلا عن أبى يوسف فإنه كان صاحب سنة. حنبل سمعت أحمد بن حنبل يقول: أبو يوسف كان منصفاً فى الحديث. أبو خازم القاضى عن بكر العمى، عن هلال الرأى قال: كان أبو يوسف يحفظ التفسير والمغازى وأيام العرب، وكان أحد علومه الفقه. قال المزنى: كان أبو يوسف أتبعهم للحديث. أحمد بن عطية سمعت محمد بن سماعة يقول: كان أبو يوسف يصلى بعدما ولى القضاء كل يوم مثنى ركعة. عباس سمعت يحيى بن معين يقول: كان أبو يوسف يحب أصحاب الحديث ويميل إليهم. عبد الله بن على المدينى، سمعت أبى يقول كنا نأتى أبا يوسف لما قدم البصرة سنة ثمانين ومائة فكان يحدث بعشرة أحاديث وعشرة رأى، وأراه قال: ما أجد على أبى يوسف إلا حديثه عن هشام بن عروة فى الحجر<sup>(١)</sup> وكان صدوقاً هـ. ما نقلته من هذا الفصل فى جزء

(١) ومن راجع التلخيص الحبير (٢٤٩) وسنن البيهقى (٦ - ٦١) علم أنه لم يتفرد به بل له متابع (ز).

الذهبى فى مناقب أبى يوسف وعند الحارثى بسنده عن الحسين بن الوليد: كان أبو يوسف إذا تكلم يدهش الإنسان ويحير من دقة كلامه، ورأيته يوماً يتكلم فى مسألة غامضة فمر فى تلك المسألة مرور السهم ولم يفهم من حضره من كلامه شيئاً من دقته فتعجبنا منه كيف سخر الله له هذا الشأن وكيف سهل له اهـ.

وقال أبو القاسم شرف الدين بن عبد العليم القرتبى فى الفصل الذى خصه بمناقب أبى يوسف فى آخر كتابه «قلائد عقود العقيان فى مناقب أبى حنيفة النعمان»: وأسند الصيمرى عن الحسن بن أبى مالك قال سمعت أبا يوسف يقول ماصليت صلاة إلا دعوت الله لأبى حنيفة رحمه الله واستغفرت له. قال وكان على بن صالح إذا حدث عن أبى يوسف يقول حدثنى أफقه الفقهاء وقاضى القضاة وسيد العلماء أبو يوسف. وقال بشر بن الوليد لمستلميه يوماً وقد قال خبركم يعقوب فقال: ألا تعظمه ألا تفخمه فإنى مارأيت مثله. (وقد رأى ابن أبى ذئب وشعبة ومن دونهما). وأسند عن الطحاوى قال سمعت ابن أبى عمران يقول: أملى علينا على ابن الجعد وقال أخبرنا أبو يوسف - وكان مجلسه حافلاً من الناس - فقال رجل يا أبا الحسن أتذكر أبا يوسف؟ قال فكأنه وقع فى قلب على ابن الجعد أنه أراد بذلك مالا ينبغى أن يريد مثله بأبى يوسف، فقال له على: إذا أردت أن تذكر أبا يوسف فاغسل فمك بأشنان وماء حار ثم قال والله مارأيت مثله (وسبق قول ابن أبى عمران. وقد رأى الثورى والحسن بن صالح ومالكا وابن أبى ذئب والليث بن سعد وشعبة ابن الحجاج)، وقال القرتبى أيضاً عن أبى يوسف. ثقة صدوق وثقه النسائى. قال أحمد بن كامل الشجرى - مؤلف أخبار القضاة وصاحب ابن جرير - : لم يختلف يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعلى ابن المدينى فى ثقته فى النقل - وقال ابن حبان فى كتاب الثقات له فى

ترجمة أبى يوسف على ذلاقة لسانه فى أصحابنا: « كان شيخا متقنا  
ولسنا ممن يوهم الرعاع مالا نستحله ولا ممن يحيف بالقدح فى إنسان وإن  
كان لنا مخالفاً بل نعطى كل إنسان ما كان يستحقه من العدالة والجرح  
فأدخلنا زفر وأبا يوسف فى الثقات لما تبين عندنا من عدالتهما فى  
الأخبار، وأدخلنا من لا يشبههما فى الضعفاء بما صح عندنا مما لا يجوز  
الاحتجاج به » ثم ذكر وفاة أبى يوسف ووفاة ابنه يوسف ثم قال: سمعت  
ابن قحطبة يقول سمعت محمد بن الصباح يقول: وقيل له: لم لم تكتب  
عن هشيم؟ قال: لأنى لم أنصرف يوماً من مجلس هشيم فسئلت عن  
مسألة فلم أحسنها فتركت هشيماً، ولزمت أبا يوسف، وكان أبو يوسف  
رجلاً صالحاً، وكان يسرد الصوم « ا هـ. وثقات ابن حبان من محفوظات  
الظاهرية رقم (٧١١)، وذكر وكيع القاضى فى أخبار القضاة عن الحسين  
بن محمد بن أبى معشر عن أبيه: أن أبا يوسف كان مستملى أبى معشر  
فى الحيرة. وعن محمد بن أشكاب عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه:  
كان الحجاج بن أرطاة لا يملئ علينا وكان أبو يوسف يسأله فإذا قام  
الحجاج قام الناس إلى أبى يوسف فأملئ عليهم عن ظهر قلب وقال حفص  
وكنت لا أكتب إلا ما وقع فى الواحى. وقد ذكر أبو عبد الله الصيمرى  
فى « أخبار أبى حنيفة وأصحابه » وأبو القاسم بن أبى العوام الحافظ فى  
« فضائل أبى حنيفة وأصحابه » مناقب أبى يوسف بإفاضة، والمخطيب على  
انحرافه عن أصحابنا بما أوضحت فى « التأنيب » لم يستطع أن يهمل  
مناقبه بالمرّة بل ذكر جملة صالحة منها بأسانيد من طريق الطحاوى  
والصيمرى، ولم يتق الله فى سرد مثالب يرميه بها بأسانيد تالفة ذكرت  
دخائلها فى مواضع، ومناقب أبى حنيفة للموفق المكى ومناقبه لصاحب  
الفتاوى البزازية فيهما بسط لترجمته قد ذكر فى الأول أسانيد الروايات  
فيسهل على القارئ غربلتها إن كان خبيراً بالرجال، والثانى خلو عن  
الأسانيد فلا محيص عن الرجوع إلى الأصول للعلم بحقائق الروايات،

ولا كلام فى ثقة ابن أبى العوام القاضى الكبير المؤلف لمسند أبى حنيفة وكتابه السابق الذكر، وهو من أجل أصحاب النسائى والطحاوى توفى فى حدود سنة ٢٣٥ هـ مذكور بكل خير عند أهل العلم، والقضاعى يروى الكتاب عن القاضى أحمد<sup>(١)</sup> بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد ابن يحيى بن الحارث السعدى المعروف بابن أبى العوام عن أبيه عن جده أبى القاسم مؤلف الكتاب وأسانيده فى غاية الصحة، ولا يجهله إلا من كثر جهله أو يتجاهله لحاجة فى النفس نعوذ بالله من متابعة الهوى، وفى سداسيات الرازى رواية الكتاب عن القضاعى بسنده عن ابن أبى العوام المؤلف، والجزء الذى أفرده الذهبى فى مناقب أبى يوسف فيه فوائد، وكذا ترجمة أبى القاسم القرتبى لأبى يوسف، وللعلامة نوح بن مصطفى القونوى صاحب المؤلفات الكثيرة أيضاً جزء مفيد فى ترجمته، وكذا للزبلى جزء فنكتفى بهذا القدر فى ثناء الأئمة عليه رضى الله عنه ونفعنا بعلومه.

### مؤلفاته فى غاية الكثرة

وللإمام أبى يوسف رحمه الله مؤلفات كثيرة مذكورة فى كتب أهل العلم لكن الذى وصل إلينا من كتبه قليل بالنظر إلى كثرة مؤلفاته، فمما وصل إلينا كتاب «الآثار» فى أدلة الفقه روى جلها عن أبى حنيفة، وله مسند آخر يروى عنه فى الكتب ولم نطلع عليه، ومما وصل إلينا من مؤلفاته كتاب «اختلاف ابن أبى ليلى وأبى حنيفة» وكتاب «الرد على سير الأوزاعى» وكتاب «الحجاج» وهو رسالته إلى الرشيد فى أحكام الأموال ألفها على طلب منه، ومقدمتها تدل على أنه لم يكن يحايب أحداً

(١) وهو من ثقات أهل العلم توفى يوم الأحد ٢١ شعبان سنة ٤٠٥ هـ. راجع قضاة مصر للكندى، وتاج التراجم ص ٩٥، وظن ابن حجر أنه هو المؤلف بل مؤلف الكتاب هو جده المذكور فى ترجمة النسائى فى تذكرة الحفاظ للذهبي، وإنما هو راووته (ز).

في الحق، ولم يؤلف أحد من أهل طبقتة مثيل هذا الكتاب، بل لو قلنا: لم يؤلف مثله لم تكن مغالين، فمن طالع الكتاب وقارنه بالكتب التي ألفت في هذا الباب اعترف بذلك، وعليه شروح تبرز خباياه وتستخرج كنوزه وخفاياه. وينسب إليه كتاب في المخارج والحيل محفوظ بدار الكتب المصرية وبمكتبة علي باشا الشهيد في الأستانة طبعة جوزيف شخت المستشرق الألماني بأسم محمد بن الحسن، وقال محمد بن إسحاق النديم: لأبي يوسف من الكتب في الأصول والأمالي: كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، كتاب الصيام، كتاب الفرائض، كتاب البيوع، كتاب الحدود، كتاب الوكالة، كتاب الوصايا، كتاب الصيد والذبائح، كتاب الغصب، كتاب الاستبراء. ولأبي يوسف إملاء رواه بشر بن الوليد القاضي يحتوي على ستة وثلاثين كتاباً مما فرعه أبو يوسف، وكتاب اختلاف (علماء) الأمصار، وكتاب الرد على مالك بن أنس، وكتاب رسالته في الخراج إلى الرشيد، وكتاب الجوامع، ألفه ليحيى بن خالد يحتوي على أربعين كتاباً ذكر فيه اختلاف الناس والرأي المأخوذ به اهـ. وقال طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد: أبو يوسف مشهور الأمر ظاهر الفضل وهو صاحب أبي حنيفة وأفقه أهل عصره ولم يتقدمه أحد في زمانه وكان النهاية في العلم والحكم والرياسة والقدر وأول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة وأملى المسائل ونشرها وبث علم أبي حنيفة في أقطار الأرض اهـ. كما حدث بذلك الخطيب عن التنوخي عنه. فأوليته في وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة لاتنافية أولية الشافعي في وضع الكتب في أصول الشافعي؛ بل صنيع الشافعي في مناقشة من تقدمه في مسائل الأصول في كتبه من أجل الأدلة على أن أوليته بالنظر إلى مذهبه فقط، ومع ظهور هذا يسعى بعضهم في إرهاب (وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة) وبتحميله مالا يحتمله من المعنى. فإن كان لابد من رد هذا



القول فليتذرع إلى ذلك بنسبة قائله إلى الاعتزال نسأل الله العافية. قال الذهبى فى ترجمة أبى يعلى الموصلى: قال أبو على الحافظ لو لم يشتغل أبو يعلى بكتب أبى يوسف على بشر بن الوليد لأدرك بالبصرة سليمان ابن حرب وأبا الوليد الطيالسى اهـ. وهذا دليل على كثرة كتب أبى يوسف كثرة بالغة لأن الرواة عندهم سرعة بالغة فى سماع الكتب وتلقيها، وكم بينهم من يتم صحيح البخارى فى ثلاثة أيام، ولولا الكثرة المفرطة فى مؤلفات أبى يوسف لما حال تلقيها دون إدراك الشيخين المذكورين ليعلو سنده بهما، وكثرة مجلدات بعض الكتب مدعاة لضياعتها، وفي كشف الظنون: ان الأمالى لأبى يوسف فى ثلثمائة مجلد، ولو كان كل مجلد عبارة عن جزء حديثى لكان الكتاب يعد أيضاً كبيراً جداً بالنظر إلى عصره على أننا رأينا فى كلام القرتبى السالف الذكر مانصه: «ومن مناقب أبى يوسف أنه صنف التصانيف المبسوطة، ومن ذلك الإملاء، والأمالى، وأدب القاضى - أملاه على بشر بن الوليد - والمناسك وغير ذلك. حكى لنا الشيخ يحيى الغزى الواعظ فى المسجد الحرام بجانب الحجر مواجهها لميزاب الكعبة المشرفة حين قدم إلى مدينة زيد فى سنة ثمان وتسعمائة أنه وقف على الأمالى لأبى يوسف رحمه الله تعالى فى ثلاثمائة مجلد فى مدرسة بمدينة غزة من أرض الشام فى خزانة مفردة لها اهـ». ولعلها كانت فى دولا ب خاص كما فعلوا بالكواكب الدرارى لابن زكنون بظاهرة دمشق

وليس عندنا أى نبأ عن هذا الكتاب الضخم، ولعله ضاع فيما ضاع فى الحرب الضروس التى زالت بها الدولة الجركسية من مصر فى القرن العاشر الهجرى وللسلف مؤلفات يعد بعضها بالمشات من المجلدات ككتاب (الفنون) لأبى الوفاء بن عقيل الحنبلى، وكتاب (حدائق ذات بهجة) فى التفسير لأبى يوسف عبد السلام القزوينى وتفسير أبى الحسن الأشعري وتفسير الجبائى وتفسير القاضى عبد الجبار وغير ذلك، لانجد

لها أثراً فى الخزانات وكل ذلك مما ضاع فى حروب لا تبقى ولا تذر، وكم لمغول الشرق وآل جنكيز من اعتداءات شنيعة - قبل أن يسلموا - فقدنا بها معظم المؤلفات العظيمة فى الشرق الإسلامى - عوض الله للخلف ماضع عنهم من تراث السلف - وفى البقية الباقية من التراث غنى وبلاغ وهدى إذا تمكنا من الاستمسك بها، واهتدينا بهديها، والله الهادى لمن استهداه.

## رأيه فى مسائل الكلام المتنازع فيها فى عصره

روى ابن أبى العوام عن محمد بن أحمد بن حماد عن محمد بن شجاع عن الحسن بن أبى مالك: سمعت أبا يوسف يقول: «القرآن كلام الله، من قال كيف ولم، وتعاطى مرأى ومجادلة استوجب الحبس والضرب بالسوط المبرح». وبه سمعت أبا يوسف يقول: «لا يفلح من استحل شيئا من الكلام». ويقول احفظوا عنى هذا ولقد كان يقول: «لو قدرت أن أقاسمكم ما عندى وما فى قلبى من العلم لفعلت، وكان ناصحا وما سمعته قط يرخص فى شيء من الكلام ولقد كان ينهانا عنه أشد النهى». وبه إلى ابن شجاع: قلت للحسن بن أبى مالك: أروى عنك أن أبا يوسف كان يرى أن من زاد على أن القرآن كلام الله أنه يرى عليه العقوبة بالضرب قال نعم أرو ذلك عنى، سمعت أبا يوسف يقول من سأل عنه عوقب. قلت يا أبا على فهل توافق أبا يوسف على هذا؟ قال لو خالفت فى جميع قوله لوافقته على هذا، من سمعته يسأل عن شيء من هذا فهو رجل سوء لا يؤديه سؤاله إلى خير، وسمعت محمد بن شجاع يقول سمعت الحسن بن أبى مالك وبشر بن الوليد يقولان: إن رجلا حكى أن أبا يوسف قال القرآن مخلوق. فأتينا أبا يوسف فقلنا: نحن بطانتك وخاصتك تخبر غيرنا بشيء تنهانا عنه. قال وما هو؟ فذكرنا له ما حكى. فقال لنا: يامجانين هؤلاء يكذبون على الله عز وجل فكيف لا يكذبون على؟ وقال:

أهل البدع يحكون كلامهم ويكذبون على الناس. وقال الطحاوي حدثني يحيى بن عثمان عن أبي إبراهيم (بن معبد): ضرب أبو يوسف رجلا من الأبناء كان يرى رأى الجهمية خمسة وثلاثين سوطا وقال: لولا أنه كان من الأبناء لزاده- وهذا ظن الراوي -، وروى الطحاوي عن علي بن عبدالرحمن ابن المغيرة عن سعيد بن ديسم سمعت إبراهيم بن الجراح يقول كنا عند أبي يوسف ومعنا بشر وفي المجلس معنا يوسف بن أبي يوسف فتكلموا في مسألة فقال ليوسف: ما أنت وذا أقبل على داك<sup>(١)</sup> - وكانت عليه جبة وشيء له قيمة - ، وحدث أبو بكر الخفاف أحمد بن عمرو بن مهير عن أبيه سمعت الحسن يقول قال أبو يوسف: أعلم ماتكون بالكلام أجهل ماتكون بالله عز وجل. وروى الطحاوي عن ابن أبي عمران عن بشر ابن الوليد سمعت أبا يوسف يقول: «من طلب غريب الحديث كذب ومن طلب المال بالكيمياء أفسس ومن طلب العلم بالكلام تزندق». وعن إبراهيم بن الجنيد عن علي بن الجعد قال سمعت أبا يوسف يقول وسأله رجل فقال يا أبا يوسف يذكرون أنك تجيز شهادة من يقول: إن الله لا يعلم ما يكون حتى يكون. فقال: ويحك هذا استتبهه فإن تاب وإلا قتلته وروى أسد بن الفرث عن أبي يوسف أنه قال: «ذروا الخصومة في الدين والمرء فيه والجدال، فإن الدين واضح بين، قد فرض الله عز وجل فرائضه وشرع سننه وحد حدوده وأحل حلاله وحرم حرامه فقال (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) فأحلوا حلال القرآن وحرموا حرامه واعملوا بحكمه وآمنوا بالمتشابه منه واعتبروا بالأمثال فيه، فلو كانت الخصومة في الدين تقوى عند الله لسبق إليها رسول الله ﷺ وأصحابه بعده فهل اختلفوا في الدين أو تنازعوا فيه،

(١) الداك: نقش يلوح به للصبيان يعللون به (ز).

وقد اختصموا في الفقه وتكلموا فيه واختلفوا في الفرائض والصلاة والحج والطلاق والحلال والحرام ولم يختصموا في الدين ولم يتنازعوا فيه فاقترضوا على تقوى الله وطاعته والزموا ماجرت به السنة وكفيتم فيه المؤونة ودعوا ما أحدث المحدثون من التنازع في الدين والجدال فيه والمراء فإن لزوم السنة عصمة بإذن الله تعالى لمن لزمها، والذي سنها كان أعلم بما في خلاقها من الخطأ والزلل وقد أنزل الله عز وجل في كتابه (وإذا رأيت الذين يخوضوه في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم) ولو شاء أنزل في ذلك جدالا وحجاجاً ولكنه أبى ذلك ونهاهم فقال (فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) وقال (فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن) ولم يقل وحاجهم. وعن إبراهيم بن الجنيد عن علي بن الجعد سمعت أبا يوسف وسأله رجل فقال يا أبا يوسف يذكرون عنك أنك تجيز شهادة من يشتم أصحاب النبي ﷺ على التأويل فقال: «ويحك هذا أحبسه وأضره حتى يتوب». وتلك الروايات مما أسنده ابن أبي العوام في كتابه، وعن عثمان بن حكيم أنه رفع إلى الرشيد زنديق فدعا أبا يوسف ليكلمه فقال له الرشيد: كلمه وناظره، فقال أبو يوسف: «يا أمير المؤمنين ادع ادع بالسيف والنطع واعرض عليه الإسلام فإن أسلم وإلا فاضرب عنقه، هذا لا يناظر وقد أهدى في الإسلام» كما في تاريخ الخطيب ومناقب الموفق. وذكر الذهبي في جزئه عن علي بن الجعد عن أبي يوسف: من قال إيمانى كإيمان جبريل فهو صاحب بدعة أهـ. وذكر وكيع القاضي عن محمد بن اشكاب عن أبيه وعن الهيثم بن خارجة عن أبي يوسف: بخراسان صنفان ماعلى الأرض شر منهما: المقاتلية والجهمية - يعنى المجسمة والجبرية - وعلى صرامة أبي يوسف في السنة وقوة اعتصامه بها وشدته في أهل البدع كما رأيت تجد أناسا من النقلة لايسعهم إلا أن ينالوه ويرموه بالتجهم أو الإرجاء وهو من جميع البدع براء - والإرجاء الذى ينسب إليه

هو محض السنة كما أوضحت ذلك في التأنيب. بل خلاف ما ذهب إليه يوقع في مذهب الخوارج أو المعتزلة عند من يعي ما يقال له، ولست أحدث هنا عن كلام أمثال العقيلي ممن ضاعت موازين عقولهم في نقد الرجال اكتفاء بما ذكرت في بلوغ الأمانى والتأنيب وتقدمة نصب الراية وفيما علقتة على جزء الذهبى في مناقب أبى يوسف رحمه الله ورضى عنه وأرضاه وفي ذلك ما يغنى عن الإعادة والله الهادى للصواب.

### اجتماع أبى يوسف بمالك بن أنس رضى الله عنهما

اجتمع أبو يوسف بمالك - عالم دار الهجرة - عام حجه مع الرشيد، وقد ذكر ذلك وكيع القاضى فى أخبار القضاة وابن أبى العوام فى كتابه السابق ذكره وابن عساكر فى كشف المغطى، ومن المعروف أن أبى يوسف لما حج مع الرشيد سأله أبو يوسف أن يجمعه مع مالك للمناظرة فى مسألة الحكم بشهادة شاهد واحد ويمين المدعى كما هو مذهب أهل المدينة فأبى مالك وأناب عنه المغيرة المخزومى أو عثمان بن كنانة من أصحابه فتلا أبو يوسف آيات الشهادة وقال : لاتسمع أن الله ذكر إلا شاهدين وأربعة شهداء... ولم يصح عن النبى ﷺ أنه قضى به وإنما يدور هذا الحديث على سهيل عن أبى صالح ثم نسيه سهيل فكان يحدث ويقول حدثنى ربيعة عنى فلما نسيه سهيل بطل الخبر. فقال المغيرة : فلما قضى به رسول الله ﷺ وقضى به على وفلان فقال أبو يوسف: أنا أكلمك بالقرآن وأنت تكلمنى بأفعال الناس، أتراك تعرفنى بهذا وما قضى به على وغيره<sup>(١)</sup>! فقال المغيرة: أفأنت كافر بنبى قضى باليمين مع الشاهد

(١) ولسعة علم أبى يوسف فى قضايا على رضى الله عنه وقضايا شريح خاصة كما سبق استنكر قيام مناظرة بتعليم قضايا على كرم الله وجهه (ز) .

أو مؤمن به؟ فسكت أبو يوسف اه كما أشرت إلى ذلك فيما علقت على (الانتقاء) لابن عبد البر، وما كان لأبى يوسف غير السكوت تجاه مثل ذلك المناظر، وقد أفاض محمد بن الحسن فى التدليل على قول أصحابنا فى موطنه، وقد أشرت إلى أدلة أصحابنا فى ذلك فى (النكت الطريفة) إشارة وافية مع ذكر جماعة من كبار المالكية خالفوا مالكا فى المسألة، وفى كتاب ابن أبى العوام عن الطحاوى ثنا ابن أبى عمران ثنا على بن صالح وبشر بن الوليد جميعا عن أبى يوسف قال قدمت المدينة فأخرج إلى من أثق به صاعا فقال لى: هذا صاع النبى ﷺ فقدرتة خمسة أرطال وثلاثا. قال لنا ابن أبى عمران: الذى أخرج لأبى يوسف هذا الصاع هو مالك بن أنس اه. وقد بسطنا القول فى ذلك فى «إحقاق الحق»، وأما الوقف فقد حكى الطحاوى عن عيسى بن ابان أن أبا يوسف لما قدم بغداد من الكوفة كان على قول أبى حنيفة فى بيع الأوقاف حتى حدثه إسماعيل بن عليه عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر فى صدقة عمر بسهامه من خيبر فقال: هذا مما لا يسع خلافه ولو تناهى هذا إلى أبى حنيفة لقال به ولما خالفه. وروى الطحاوى عن بكار بن قتيبة: قدم أبو يوسف البصرة حاجاً مع هارون الرشيد وهو على مذهب أبى حنيفة فى إطلاق بيع الأوقاف فجعل لا يرى أرضاً نفيسة من البصرة فيسأل عنها إلا أخبر أنها وقف وقف رجل من أصحاب النبى ﷺ فدخل قلبه من ذلك شيء ثم صار إلى المدينة فرأى ما هناك من صدقات أصحاب رسول الله ﷺ فقدم بغداد وقد زال عن قلبه كل ما كان فيه من بيع الأوقاف اه وكان أبو يوسف اطلع على الموطأ بمناولة أسد بن الفرات لنسخته إياه وكان محمد بن الحسن يعد هذا اكتفاء بشم العلم حيث لم يرحل أبو يوسف إلى مالك ورحل هو إليه كما هو معروف لكن لم تكن حاجة أبى يوسف إلى الموطأ كحاجة محمد إليه لسعة دائرة أبى يوسف فى معرفة الأحاديث

والآثار. وروى وكيع القاضي في أخبار القضاة عن أحمد بن إسماعيل السهمي عن مطرف الأصم: قدم هارون المدينة ومعه أبو يوسف فبعث إلى مالك بن أنس بأمر أمير المؤمنين أن يخرج إليه فكتب إليه مالك: يا أمير المؤمنين إني رجل عليل فإن رأى أمير المؤمنين أن يكتب إلي بما أراد فعل. فأراد أن يكتب إليه، فقال له أبو يوسف: ابعث إليه حتى يجيء إليك، فبعث إليه فجاء في دار مروان وقد هيئ لكل إنسان مجلس فهيئ لمالك مجلسه الذي له، فقال له أبو يوسف: ماترى في رجل حلف لا يصلي نافلة أبداً؟ قال: يضرب ويحبس حتى يصلي، قال: فجاء هارون فقال له أبو يوسف يا أمير المؤمنين إني سألت مالكا عن كذا وكذا فقال كذا. فقال له هارون: وترى ذلك يا أبا عبد الله؟ قال: لا. قال أبو يوسف: أليس أفتيتني بذلك؟ قال: بلى. ولكن أبا يوسف رجل عراقي إن أفتيته بترك النافلة يفتي الناس بترك الفريضة. وأنت لا أخافك على ذلك. فلما خرج مالك معه أبو يوسف يتوكأ عليه (أى لعلته) ومالك يقول له ارجع حتى بلغه منزله. وروى أيضاً عن محمد بن إسماعيل السلمى ومحمد بن العباس الكابلي عن عبد العزيز بن عبد الله الأوسى. عن مالك بلغني أن أبا يوسف جاءه إنسان فقال إني حلفت بطلاق امرأتي لأشترين جارية، وذلك يشتد على لمكان زوجتي ومنزلتها عندي فقال له أبو يوسف فاشتر سفينتة فهي جارية. لكن المبلغ لم يضبط وإنما السؤال عن يراد حلفه على أن لا يشتري جارية فأمره بالحلف قاصداً بالجارية السفينة. والسهمي يروى عن مالك وغيره بالبواطيل قاله ابن عدى، ومطرف مضطرب الحديث والسلمى تكلموا فيه في نقد ابن أبى حاتم، والكابلي غير مرضى عند ابن المنادى وعبد العزيز انفرد بتضعيفه أبو داود والخبر عن كل حال من البلاغات.

## أخذ أبي يوسف المخازى والسير عن محمد بن إسحاق

من المعروف عند أهل العلم سعة اطلاع أبي يوسف على المغازى والسير وقد سبق بيان حفظه لها فى كلام هلال بن يحيى البصرى، وكان جماعاً للعلوم بأبى التقصير فى علم من العلوم، وقد لازم أبو يوسف محمد بن إسحاق عندما قدم الكوفة إلى أن استنفد ما عنده من علم المغازى والسير، وانقطع لذلك عن مجلس أبى حنيفة مدة، بل لم يأب الاستعانة بالواقدى فى تعرف المشاهد الأثرية بالمدينة المنورة مساءً، ليعرفها الرشيد بعد ذلك نهاراً فى حجه معه، وهو سبب انتقال الواقدى إلى العراق مغدقاً عليه كل خير تقديراً لعلمه الواسع فى أنباء الصدر الأول، مع أن ابن إسحاق والواقدى كلاهما ممن تكلموا فيهم وكان مالك لا يرضى الأول بل كان يتكلم فيه<sup>(١)</sup> بقسوة، وكان ابن إسحاق غير مرضى أيضاً عند أبى حنيفة، وقال ابن رجب فى شرح علل الترمذى: تنسب إلى محمد بن إسحاق غير واحدة من البدع، واستقر الرأى على أنه يؤخذ عنه المغازى بشروط، ولا تقبل عنعنته لكثرة تدليسسه، وأطلت الكلام فى الواقدى فى مقدمة طبقات ابن سعد، ويقال إن مجافاة مالك لابن إسحاق ناشئة من طعنه فى نسب مالك كما يقال فى سعد بن إبراهيم مثل ذلك، ولا أظن أن يكون ذلك صحيحاً لأن أئمة الدين يجب أن يكونوا أنزه لساناً وجناناً، من أن ينزلوا إلى هذه الدركة، على أن البشر لا يخلو من انفعال نفسانى تبدر منه بسببه بادرة وقلته يتوب منها بعد لحظة والله أعلم.

(١) كان يتكلم فى أناس، وأناس كانوا يتكلمون فيه، راجع تاريخ الخطيب (١ - ٢٢٣) وجامع بيان العلم (٢ - ١٦٠) (ز).



وقد ذكر الموفق المكي بطريق محمد بن موسى الحاسب: (أنبأنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال كان أبو يوسف يقول: اختلفت إلى أبي حنيفة في التعلم منه، ولكن كان لا يفوتني سماع الحديث من المشايخ فقدم محمد بن إسحاق صاحب المغازي الكوفة، فاجتمعنا إليه وسألناه بأن يقرأ علينا كتاب المغازي فأجابنا إلى ذلك، فتركت الاختلاف إلى أبي حنيفة، وأقمت على محمد بن إسحاق أشهراً حتى سمعت الكتاب منه فلما فرغت رجعت إلى أبي حنيفة، فقال لي يا يعقوب ما هذا الجفاء؟ قلت لم يكن ذلك، ولكن قدم محمد بن إسحاق المدني ها هنا فاشتغلت بسماع كتاب المغازي منه، فقال لي يا يعقوب إذا رجعت إليه فسله من كان في مقدمة طالوت؟ وعلى يدي من كان راية جالوت؟ فقلت له: دعنا من هذا يا أبا حنيفة فوالله ما أقبح بالرجل يدعى العلم فيسأل أهدر كان قبل أم أحد؟ فلا يعرفه أحد؟ وهذا كلام لا غبار عليه، إذ لا لوم على أبي يوسف في أن ينتقى مما عند مثل محمد بن إسحاق في المغازي، ولا على أبي حنيفة في عدم اطمئنانه إلى علم محمد بن إسحاق بالمغازي، وقد تلقى أبو حنيفة المغازي من مثل الشعبي المعترف بسعة علمه في ذلك عند مثل ابن عمر رضي الله عنهما وإن لم يكن متفرغاً لها، وليس في الخبر المذكور مساس بأحد الجانبين كما لا مأخذ في سنده.

لكن ما نقله ابن خلكان من المجلس الصالح للمعافي الجريري بإغفال السند خيانة وغش ولو كان ذكر السند لرأى القارئ فيه كذاباً مكشوف الأمر فينبذه نبذ كل افتعال.

ونص ما في المجلس مع السند - في المجلس الثالث والخمسين - :  
«حدثنا محمد بن الحسن بن زياد المقرئ حدثنا محمد بن خزيمه بنيسابور عن المزني عن الشافعي قال: مضى أبو يوسف القاضي ليسمع المغازي

من ابن إسحاق أو من غيره فأخل مجلس أبي حنيفة أياما فلما أتاه قال له أبو حنيفة: يا أبا يوسف من كان صاحب راية جالوت. قال له أبو يوسف: إنك إمام وإن لم تمسك عن هذا سألتك والله على رؤوس الملأ: أيما كانت أولا بدر أو أحد؟ فإنك لاتدرى أيهما كان قبل فأمسك عنه<sup>(١)</sup>.

ومبلغ الفرق بين الروائين ظاهر بين، هكذا يفعل أخبث الكذبة، يتزيد ما يشاء في حكاية مروية.

ورواية صاحب الجليس الصالح اختلاق صرف تكذبه شواهد الحال لأن أبا حنيفة هو الذي يحدث أصحابه في مسانيدته عن تفضيل عمر رضى الله عنه أصحاب بدر فيما فرض لهم في الديوان على باقى أصحاب الغزوات المتأخرة وهو الذى يتلو فى ختماته ليلا ونهاراً قوله تعالى: (ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة) المعروف نزوله فى أحد - وهذا مما يعلمه صغار أهل العلم فضلا عن إمام الأئمة وشيخ فقهاء الأمة - ، وهو الذى أملى على أصحابه «كتاب السير الصغير» فرد عليه الأوزاعي، وانبرى للدفاع عن أبى حنيفة وأبويوسف نفسه فى كتابه المعروف فكيف يتصور؟ أن يجهل أبو حنيفة فى نظر أبى يوسف (أبدر كانت قبل أم أحد؟) مع أن ذلك ليس مما يجله إلا بعض أطفال الكتاتيب، أم كيف يظن بأبى يوسف أن يسىء الأدب؟ مع أستاذه الذى إجلاله له بكل وسيلة مستفيض متواتر، لما له من اليد البيضاء فى تكوينه العلمى والإنفاق عليه مدة طلبه للعلم، وعرفانه الدائم لهذا الجميل العظيم طول حياته مشهور معروف.

(١) نقل لى هذا النص من النسخة المحفوظة فى مكتبة الحاج سليم فى اسكدار بالآستانة فضيلة الأستاذ الباحثة السيد محمد حزمى حفظه الله وجزاه عن العلم خيراً (ز).

لكن ابن خلكان يلذه تسجيل ما ينال من إمام الأئمة من كل مصدر تالف ولا يتحاشى تدوين أسطورة الأباريق الرصاص عن حماد عجرد المكشوف الأمر، وصلاة القفال التي لا يشك في اختلاقها سوى قلوب عليها أقفالها في حين أنه يتفادى نقل ما يمس إمامه نفسه. وصاحب (الجلس الصالح) هو الذي يحكى أن المأمون حمل الشافعى على شرب عشرين رطلا من النبيذ ففعل ولم يتغير عقله، كما فى لسان الميزان مع أنه لم يجتمع به فى عهد خلافته أصلا، وهو كذب بحت كهذه الأقصوصة، ولو ذكر ابن خلكان السند لبرئت ذمته وعلم الجمهور افتعال الرواية بكذاب مشهور فى سنده لكنه تولى كبر الفرية وهذا هو الخزى المبين، والمعافى الجريرى ليس من رجال التحرى فى النقل وكتابه يجمع بين الجذ والهزل ويحوى طرائف الحكايات والنوادر المضحكات، ولو فى أكبر إمام من الأئمة الأعلام بأسخف سند شأن كتب الأدب لغير المتحرين، وفى سند الحكاية هنا (محمد بن الحسن بن زياد المقرئ) وهو النقاش المشهور بالكذب صاحب (شفاء الصدور) فى التفسير راجع ترجمته فى تاريخ الخطيب وميزان الاعتدال ولسان الميزان، قال طلحة بن محمد الشاهد: كان النقاش يكذب فى الحديث والغالب عليه القصص ا هـ. وقال البرقانى كل حديث النقاش منكر وليس فى تفسيره حديث صحيح. وقال اللالكائى كتابه (إشفاء<sup>(١)</sup> الصدور) لا شفاء الصدور، وقال الخطيب: وفى أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة، وقال الذهبى: إنه كذاب. وأثنى عليه الدانى لكن لبعده داره كان غير خبير بأحواله عند أهل النقد. هكذا صنيع هؤلاء فى إمام الأئمة، وفى ذلك عبر.

(١) أى جعل الصدور على شفا الهلاك (ز).

## هل اجتمع الشافعى بأبى يوسف

رضى الله عنهما

اجتماعه به ممكن باعتبار معاصرته له، وقد ورد سؤال الشافعى أبايوسف عن النبيذ فى جامع المسانيد لأبى المؤيد الخوارزمى لكنه خال من السند مع عدم ذكر الحسن بن أبى مالك المذكور كراو عنه فى عداد من أخذ عن الشافعى فى كتب مناقب الشافعى التى تستقصى ذكر شيوخه ومع جزم شيوخ الرواية أنهما لم يجتمعا أصلا، ولو ورد ذلك بسند يعول عليه لكنا قلنا إنه يكتفى بإمكان اللقى وإن لم يثبت اجتماعهما فى غير هذا الخبر، ولا يستبعد أن يكون الأصل (يوسف) وزيد عليه (أبا) سهوا، ويوسف هنا يوسف بن خالد السمى، وهو من شيوخ الشافعى باتفاق. وأما دعوى ابن الجوينى مناظرة الشافعى أبا يوسف بمحضر الرشيد فى المدينة المنورة فى مسائل وفى مكة المكرمة فى مسألة فى كتابيه «مغيث الخلق» و«المستظهرى» فقد بينا وجوه تفنيدها فى إحقاق الحق (ص ١٠، ١١) فلا داعى إلى إعادة الكلام لأن سقوطها فى غاية الظهور، وأما دعوى اجتماعهما فى مجلس الرشيد يوم حمل الشافعى إلى العراق سنة ١٨٤ هـ فى الرحلة التى يروها عبد الله ابن محمد البلوى وأحمد بن موسى النجار فلا يتصور صدقها أيضاً لتقدم وفاة أبى يوسف على ذلك التاريخ بسنتين - ولا بعث قبل النشأة الأخرى لىتم هذا الاجتماع وليمكن إبعاد أبى يوسف من المجلس سحبا بالرجل كما يهذى به بعضهم وهنا رحلة أخرى غريبة التلفيق، وتبيين حالة الرحلتين فى «بلوغ الأمانى» (ص ٢٨)، وما يفضح وجوه الاختلاق فيما يرويه البلوى كون وفاة أبى يوسف قبل ذلك التاريخ بسنتين - كما سبق - وعدم اجتماعهما أصلا على تعاصرهما عند النقاد، وعدم تولى محمد

ابن الحسن المظالم أصلاً، وكونه قاضياً بالرقعة إذ ذاك، وكونه هو الذي أنقذ الشافعي من المحنة، وتلقى الشافعي العلم منه بعد ذلك، وبلوغ ماسمعه الشافعي منه حمل بختي<sup>(١)</sup> من الكتب، وكون الشافعي إذ ذاك في عهد الأخذ والتلقي لافى مرتبة الإمامة والقدرة حتى يتصور أن يحسده حاسد وكون الشافعي مقراً بفضله عليه في كل فرصة، وتأخر ادعاء الشافعي الاجتهاد والقيام بالدعوة إلي مذهبه إلى ما بعد وفاة محمد بن الحسن بست سنوات عند قدومه بغداد ثاني مرة سنة ١٩٥ هـ كما أوضحت ذلك كله في (بلوغ الأمانى) و(إحقاق الحق) و(التأنيب) وغيرها فيكون ادعاء اجتماع الشافعي بأبي يوسف ومحمد بن الحسن معاً في العراق سنة ١٨٤ هـ في مجلس الرشيد وسعيهما في قتله عند الرشيد من أسخف الكذب وأسقطه، وإن أخرج الرحلة التي تنص على ذلك كله مثل الأبري وأبي نعيم الأصفهاني والبيهقي. فإذا لم يتحاش هؤلاء من تسجيل هذا الاختلاق المفضوح من كل ناحية لا يستغرب أن يغتر به عبد الملك بن الجويني وأبو حامد الطوسي والفخر الرازي فيدونوا في صدد ترجيح مذهبهم تلك الرحلة الكاذبة حاملين بين ضلوعهم نار حقد لا تنطفىء ضد أصحاب أبي حنيفة فقهاء الملة لظنهم أن مافى تلك الرحلة صحيح كله، ولو كان ذلك صحيحاً كما ظنوا لكان أصحاب أبي حنيفة من أسقط خلق الله حقاً لكنهم براء صدقا من تلك التهمة الشنعاء بشهادة نفس تلك الرحلة المفضوحة وشهادة التاريخ الصحيح وإن لم ينتبه إلى ذلك ابن الجويني والغزالي والفخر الرازي لقلة إمامهم بالمتقول وبأحوال رجال النقل اكتفاء منهم بالمعقول والجدل معولين على نقول

(١) ويتمنى بعض الناس أن لو خلت الأرض من الرواحل لثلا يحكى أن الشافعي حمل حمل راحلة من الكتب بسماعه لها كلها من محمد بن الحسن (ز).

هؤلاء، قال الذهبي في الميزان: عبد الله بن محمد البلوي عن عمارة ابن زيد قال الدارقطني: يضع الحديث قلت (أى الذهبي) روى عنه أبو عوانة في صحيحه في الاستسقاء خبراً موضوعاً ١ هـ. وقال ابن حجر في اللسان: وهو صاحب رحلة الشافعي طولها ونقحها وغالب ما أورده فيها مختلقاً ٢ هـ وفي توالي التأنيس: وأما الرحلة المنسوبة إلى الشافعي المروية من طريق عبد الله بن محمد البلوي فقد أخرجها الأبري والبيهقي وغيرهما مطولة ومختصرة وساقها الفخر الرازي في مناقب الشافعي بغير إسناد معتمداً عليها وهي مكذوبة وغالب ما فيها موضوع وبعضها ملفق من روايات ملفقة ١ هـ وقال الذهبي: أحمد بن موسى النجار حيوان وحشى قال قال محمد بن سهل الأموي حدثنا عبد الله ابن محمد البلوي فذكر محنة مكذوبة للشافعي فضيحة لمن تدبرها ١ هـ. وأقره ابن حجر في اللسان، وقال ابن كثير في تاريخه (١٠ - ١٨٢) (من زعم من الرواة ان الشافعي اجتمع بأبي يوسف كما يقوله عبد الله ابن محمد البلوي الكذاب في الرحلة التي ساقها للشافعي فقد أخطأ في ذلك وإنما ورد الشافعي بغداد في أول قدمه قدمها إليها سنة أربع وثمانين ومائة، وإنما اجتمع الشافعي بمحمد بن الحسن الشيباني فأحسن إليه وأقبل عليه ولم يكن بينهما شأن كما يذكره بعض من لا خبرة له في هذا الشأن ١ هـ). ويستغرب بعد هذا كله قول النووي في المجموع (١-٨): «وفي رحلته مصنف مشهور مسموع» كما يستغرب قوله في تهذيب الأسماء واللغات (١ - ٩٥): ويعث أبو يوسف القاضي إلى الشافعي حين خرج من عند هارون الرشيد يقرئه السلام ويقول «صنف الكتب فإنك أولى من يصنف في هذا الزمان ١ هـ» بعد أن نص أهل الشأن على أن الشافعي لم يجتمع بأبي يوسف أصلاً. وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٢٢٢): «وكذلك ما ذكر من أن الشافعي اجتمع

بأبي يوسف عند الرشيد باطل فلم يجتمع الشافعي بالرشيد إلا بعد موت أبي يوسف قال شيخنا وكذا الرحلة المنسوبة للشافعي إلى الرشيد وأن محمد بن الحسن حرضه على قتله اهـ» ومثله في توالى التأسيس فيكون هذا وذاك من هفوات النووي المعدودة، وأما ابن غانم فليس من أهل الرواية فلا تستغرب منه كثرة الهفوات فلا نشتغل بتفنيدها، والذي أراه أن مختلق تلك الرحلة في أول الدهر لم يكن دافعه إلى هذا الاختلاق مجرد التحيز للإمام الشافعي رضى الله عنه وهو في رفعة شأنه وذبوع علمه في غنية عن مناصرة المختلقين الأئمة، بل قصد ذلك المختلق الإيقاع بين المسلمين في الشرق الإسلامي الذي كان ينقسم إذ ذاك إلى طائفتين عظيمتين فقط وهم الحنفية والشافعية علما منه بأن دس الفتنة بينهما بتلك الصورة المزرية الماسة بكرامة الأئمة يكون حاملا للفريقين على التناذب والتناحر، فناشر كتب الفاتنين في آخر الزمن بعد ظهور وجوه الاختلاق فيها لا يكون أقل تبعة من المختلق الأصلي، فوجب الدفاع عن أئمة الهدى بحجج قاصمة لظهور الفاتنين، ففعلت بتوفيقه سبحانه وفضحت افتراءات المفترين بأدلة نيرة واضحة المعالم تختنق بها أنفاس عصبية التعصب وتفهمهم خطورة التحزب، وتحملهم على الإقلاع من الدس بين الأمة بالتحامل على الأئمة فمن يشتبه في شيء مما سطرناه، فله أن يرد بالحجة ما ذكرناه بل نرحب بذلك كل ترحيب، خاضعين لحكم الدليل القائم، وأما من يتجنى على مدلولات الألفاظ ونصوص النقول الماثلة أمامه ويقوئنا ما لم نقله فإنما يكون مقراً بضيق أفق اطلاعه على سعة دائرة تنطعه وتجريه مع قلة تحريه. فمن لم يربأ بنفسه أن يعد ذكر المرء بالإقلال من الإفتاء مقتصرأ على النوازل عين التصريح بغباوته، وأن يتصور كون الرد على قول القائل : « يجب على كافة العاقلين وعامة المسلمين شرقاً وغرباً بعدأً وقرباً انتحال مذهب الشافعي » لأنه قرشى، والأئمة من قریش - بتذكير الخلاف في نسبه من كتبهم وذكر الكلام في

الحديث ودلالته عند أهل الشأن، بمعنى الطعن فى النسب، يكون محروما من سلامة الفكر. والطعن فى النسب هو ذكر مثالب فيه لا تذكير الخلاف لمن يحاول رد إمامة كل إمام من أئمة الهدى المتبوعين، فإن كان هذا المتهور المتقول يعتقد صحة قول الجوينى ذلك فى (١٦) من المغيث فقد رد إمامة إمامه وإمامة سائر الأئمة أجمعين، وهذا هو الهراء حقاً، ويرثى لمن يطلق لسانه بكل عدوان فى أقدس مكان غير متصون بما يوجب تضاعف السيئات والله ولى الهداية.

### بعض أخباره مع أصحابه وتلفظه مع أهل الحديث

أخرج ابن أبى العوام عن الطحاوى عن بكار بن قتيبة أنه سمع أبا الوليد الطيالسى يقول: لما قدم أبو يوسف البصرة حاجا مع هارون الرشيد اجتمع أصحاب الرأى وأصحاب الحديث على بابه فطلب كل فريق منهم الدخول إليه أولا، فأشرف عليهم فلم يأذن لفريق منهم ولم يعنف فريقا على طلبه الدخول إليه قبل الفريق الآخر، وقال لهم جميعا: أنا من الفريقين جميعا، فلا أقدم فرقة على الأخرى، ولكنى أسأل الفريقين عن مسألة فأيهم أصاب الجواب، دخل هو وأصحابه أولا. ثم أخرج خاتما كان فى يده فقال: رجل مضغ خاتمى هذا حتى هشمه، ما الواجب لى عليه؟ قال فاختلف عليه أصحاب الحديث، ولم يعجبه قولهم، وقال له رجل من أهل الرأى - عليه قيمته مصوغا من الذهب يغرما لصاحب الخاتم، ويأخذ الفضة المهشومة لنفسه إلا أن يشاء رب الخاتم أن يحتبسه لنفسه ولاشئ له على هاشمه، فقال أبو يوسف يدخل أصحاب هذا القول، فدخل أصحاب الرأى ودخلت معهم فسأله المستملى فأملى فى أول مجلس حديثا عن الحسن بن صالح ثم كأنه خطر بقلبه شئ أو كلمه رجل بشئ لم أفهمه، فقال: ما أخاف على رجل من شئ خوفى عليه من كلامه فى



الحسن بن صالح. فوقع في قلبي أنه أراد شعبة فقامت على قدمي ثم قلت: لله على أن لا أجلس في مجلس يعرض فيه بأبي بسطام ثم خرجت فرجعت إلى نفسي فقلت هذا قاضي الآفاق ووزير أمير المؤمنين وزميله في حجه وما يضره غضبي ولا ينفعه رضاي، فرجعت فجلست حتى فرغ المجلس، فأقبل على إقبال رجل ما كان له هم غيري فقال لي ياهشام وإذا هو يعينني - لأنني كنت عنده ببغداد - والله ما أردت بأبي بسطام سوءاً وهو في قلبي أكبر منه في قلبك فيما أرى ولكني لا أعلم أني رأيت رجلاً مثل الحسن بن صالح قال بكار بن قتيبة فذكرت هذا لهلال ابن يحيى فقال: أنا والله - الذي أجاب أبا يوسف في مسألة الخاتم الذي سألت عنها، ولقد كان قتيبة - يعني أباي - حاضر المجلس معنا، وشاهدني أن أبا يوسف يومئذ أملى علينا باباً من المكاتب فلما فرغ منه قمت إليه من بين الناس فقلت له ليس هذا قولكم في الصرف أفنغير ذلك القول ونثبت هذا أو نغير هذا ونثبت ذلك القول؟ فقال أبو يوسف دعوهما فسيأتني من يميز بينهما هـ. وأخرج أيضاً عن الحسن ابن القاسم بن عبدالرحمن الدمشقي ثنا أحمد بن صالح بن مهران حدثني عرز بن فروة قال: حج أبو يوسف القاضي فلما صار إلى الحجاز أصاب الواقدي بحال لضيقة فحملة معه إلى بغداد فلما دخل على الرشيد سلم عليه وسلم على يحيى بن خالد، فقال له يحيى يا أبا يوسف أي شيء أهديت إلينا من مكة قال: أهديت إليك هدية لم يهداها أحد قبلي إلى أحد قبلك قال وما هي؟ قال أهديت رجلاً تسأله عما شئت قال - فهنا بتعجيل البعثة به. قال الواقدي فبعث بي أبو يوسف إليه فما زال يسألني طول نهاره فلما كان الليل أمر أن يفرش لي إلي جانب فراشه فلما كان السحر دعا بدواة وقرطاس، وكتب كتاباً دفعه إلي بعض خدمه وقال: إذا صلى الشيخ صر معه إلى فلان، وادفع الكتاب إليه فلما صليت قال

المخادم: امض بنا فصار بي إلى رجل أدخلني عليه، وأوصل الكتاب إليه فقال الرجل للمخادم امض لسبيلك وقال لي اقعد ثم دعا بغلمان فأمرهم بفرش أنطاع فجلعوا ينقلون البدر ويضعونها على الأنطاع فلما تعالى النهار قلت له: يا هذا إن لي شغلا فإن رأيت أن تروج أمرى فافعل، فقال لي: أنا في حاجتك، كتب إلى الوزير أن أدفع إليك مائة ألف. فقلت على رسلك أعطني عشرة آلاف درهم واحبس الباقي عندك . وانصرفت إلى أبي يوسف فأعلمته فقال لي أبو يوسف: لست أرضى لك بها حتى أزداد لك ١ هـ. هكذا كانت منزلة الواقدي عند أبي يوسف ومدى نفاذ كلمة أبي يوسف على الوزير ومبلغ تقدير الجميع للعلم في ذلك العهد.

وأخرج أيضاً عن الطحاوي عن عبدة بن سليمان عن إبراهيم ابن الجراح قال لما أردت الخروج إلى البصرة قلت لأبي يوسف من أئتم بها؟ فقال لي: حماد بن زيد. وعظم من قدره فلما قدمت البصرة لزمتم حماداً، فوالله ماجرى ذكر أبي يوسف عنده إلا أتبعه بالوقية فيه، فبينما أنا عنده إذ أتته امرأة تسأله أن يكتب لها شرطاً؛ فشق عليه أن يردها، وشق عليه أن يتشاغل عن أصحاب الحديث، وكبر الأمر في قلبه فقلت له يا أبا إسماعيل مرها فلتدفع إلى صحيفتها حتى أكتبها لها ففعل وأمسك عن الحديث لأفرغ من الصحيفة فقلت لا تحتاج إلى هذا، حدث. ففعل فلما فرغت من الكتاب ناولته الصحيفة فأخذها وقرأها فأعجبته ثم قال: ممن تتعلمون هذا؟ قلت من الذي لا يجري ذكره إلا وصلت ذلك بالوقية فيه، ولقد أوصاني عند فراقى إياه أن لا أئتم أحداً غيرك. فقال: من هو؟ قلت أبو يوسف فاستحيا ولم يكن يذكره بعد إلا بخير ١ هـ. وفي ذلك عبر من ناحية إنصاف أبي يوسف في أهل الرواية وسعة صدر ابن الجراح إزاء التطاول على شيخه إلى سنوح فرصة يتوصل بها إلى كف حماد عن عدوانه في حكمة وسداد، وانطلاق السنة الرواة في أصحابنا من غير مبرر.

وأخرج أيضاً عن الطحاوي عن أبي خازم عن الحسن بن موسى عن بشر بن الوليد قول أبي يوسف في محمد بن الحسن: أي سيف هو؟ غير أن فيه صداً يحتاج إلى جلاء، وفي الحسن بن زياد: هو عندي كالصيد لأنني إذا سأله رجل أن يعطيه ما يطلق بطنه أعطاه مايسكه وإذا سأله مايسكه أعطاه ما يطلقه، وفي بشر: هو كإبرة الرفاء طرفها دقيق ومدخلها لطيف وهي سريعة الانكسار، وفي الحسن بن أبي مالك: هو كجمل حمل حملاً ثقيلاً في يوم مطير فتذهب يده مرة هكذا ومرة هكذا ثم يسلم، وفي إبراهيم بن الجراح: هو عندي كرجل عنده دراهم مكحلة فكلما مسها نقصت ١ هـ. والدراهم المكحلة هي التي يلصق بها الكحل فيزيد منه الدرهم دانقا أو دانقين كما في المغرب.

### بعض كلمات ماثورة عنه

وقال القرتبي: حكى الإمام الشيعبي في كفايته أن الإمام أبا يوسف لما حضرته الوفاة ناجى ربه فقال: اللهم إنك تعلم أني نظرت في كل حادثة وقعت، في كتابك فإن وجدت الفرج وإلا نظرت في سنة نبيك عليه السلام فإن وجدت الفرج وإلا نظرت في أقاويل الصحابة فإن وجدت الفرج وإلا جعلت أبا حنيفة جسراً بيني وبينك اللهم وإنك تعلم أني ما اختصم إلى اثنان ضعيف وقوي إلا سويت بينهما ولم يمل قلبي إلى القوى . اللهم وإن كنت تعلم ذلك فاغفر لي . وفي مرآة الزمان لسبسط ابن الجوزي : كان أبو يوسف يقول ياليتني لم أدخل في القضاء على أني بحمد الله تعالى ما تعمدت جوراً ولا حابيت خصماً على خصم من سلطان أو سوقة اللهم إنك تعلم أني لم أجر في حكم حكمت به بين عبادك متعمداً، ولقد اجتهدت في الأحكام بما يوافق كتابك وسنة نبيك ﷺ وما أشكل جعلت أبا حنيفة بيني وبينك وكان أبو حنيفة يعرف أمرك ولا يخرج عن حكمك.

وأخرج بن أبى العوام عن الطحاوى حضرت يونس بن عبد الأعلى وعنده أحمد بن أبى عمران فحدثنا يونس عن الشافعى: قال ربما سئلت عن المسألة أعلم علتها بقلبي ولا أقدر على عبارتها بلسانى. فقال له أحمد بن أبى عمران قال غير هذا؟ قال: لا. قال: فعندنا عن أبى يوسف أحسن من هذا حدثنا محمد بن شجاع عن الحسن بن أبى مالك قال سمعت أبا يوسف يقول: ربما سئلت عن المسألة أعلم علتها بقلبي ولا أقدر على عبارتها بلسانى فمثلى فى هذا مثل رجل أراه رجل درهما فقال له هو ردىء أو جيد ولو سأله عن العلة لقوله لم يجد عنده أكثر من قوله ردىء أو جيد ا هـ.

وفى كتاب الموفق المكى بطريق أبى سليمان، قال أبو يوسف: ربما فرقت بين المسألتين بمثل الشعرة وربما فرقت بين المسألتين بمثل الجبل وربما عرفت الفرق بين المسألتين بقلبي ولا ينطق به لسانى ا هـ.

وقال على بن حجر سمعت أبا يوسف يقول آخذ فى الفرائض بقول على وزيد رضى الله عنهما فإذا اختلفا أخذت بقول على لأن اختلافهما فى الجدل من القضاء، وقال النبى ﷺ: أقضاكم على ا هـ.

وقال أبو يوسف أيضاً: يا قوم أريدوا بعلمكم الله فقل مجلس أتيته أنوى فيه التواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم ولا أتيته مجلساً أريد أن أتكبر فيه إلا لم أقم حتى أفتضح ألا فأريدوا بعلمكم الله ا هـ. بسند الحارثى إليه، ولفظ وكيع القاضى حدثنى على بن اشكاب عن أبيه سمعت أبا يوسف يقول: «يا قوم أريدوا بعلمكم الله فإنى لم أجلس مجلساً قط أنوى فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم ولم أجلس مجلساً قط أنوى فيه أن أعلوهم إلا لم أقم حتى أفتضح».

وقال أحمد بن حنبل عن أبي يوسف : صحبة من لا يخشى العار عار يوم القيامة، ورؤوس النعم ثلاثة : نعمة الإسلام التى لاتتم نعمة إلا بها، ونعمة الصحة التى لاتطيب العافية إلا بها، ونعمة الغنى التى لا يتم العيش إلا بها هـ.

وقال على بن الجعد عن أبي يوسف : العلم شيء لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك وأنت إذا أعطيته كلك فكن من إعطائه البعض على حذر هـ. وكان أبو يوسف إذا نزل به أمر يقول :

أمر لو تدبرها حكيم      إذن لنهى وغير ما استطاعا  
ولكن الأديم إذا تفرى<sup>(١)</sup>      بلى وتهتكأ غلب الصناعات

### بعض نماذج من أجوبته وأحكامه

أخرج الخطيب: كان أبو يوسف راكباً وغلामه يعدو وراءه فقال له رجل: أتستحل أن يعدو غلامك لم لاتركبه؟ فقال له: أيجوز عندك أن أسلم غلامى مكارياً؟ قال : نعم . قال فيعدو معى كما يعدو لو كان مكارياً. وأخرج ابن أبى العوام عن الطحاوى عن جعفر بن أحمد ابن الوليد عن بشر بن الوليد الكندى أنه سمع أبا يوسف يقول وقد قال له رجل: لى أب نصرانى ضرير فرما لقيته ماضياً إلى الكنيسة وربما لقيته منصرفاً عنها أفاخذ بيده، فقال له أبو يوسف: إن كان ماضياً إليها فلا تأخذ بيده، وإن كان منصرفاً عنها فخذ بيده.

وسمع الحسن بن أبى مالك أبا يوسف يقول: مرضت مرضاً نسيت فيه كل ماكنت أحفظه حتى القرآن ولم أنس الفقه. فقيل له. وكيف ذلك؟

(١) المجلد إذا تشقق (ز).

فقال: علمى بما سوى الفقه علم حفظ وعلمى بالفقه علم هداية، فأنا فيه كرجل غاب عن بلده سنين ثم دخله بعد ذلك أفتراه تغيب عنه طريق منزله؟ . وسمع بشر بن الوليد أبا يوسف يقول: لا ينبغي للمرأة أن تكشف رأسها عند عبدها ولا عند عبد ابنها ولا عند عبد أبيها ولو أن رجلاً غسل رأس أمه وفلاه كان هذا من برها. وسمع هلال الرأى أبا يوسف يقول: مخاشنة الولاية ذل، ومخاشنة القضاة فقر، وسمعه أيضاً يقول: في كتاب الصك لا أقل من عشرة من الشهود: اثنان يموتان، واثنان يغيبان، واثنان يزوران، واثنان يشبتان، واثنان لا يؤديان. وعند الموفق رد أبو يوسف شهادة على بن عيسى الوزير حيث بلغه أنه لا يصلح الصلوات في الجماعة حتى بنى على بن عيسى مسجداً في صحن داره فكان يشهد الجماعات اهـ.

وعن الحسن بن أبي مالك أن أبا يوسف أتى بامرأة مرتدة من أصفهان فهاب قتلها ورجع عن قوله في المرتدة أنها تقتل؛ إلى قول أبي حنيفة أنها تحبس ولا تقتل. وعن بشر: كنت يوماً عند أبي يوسف فتكلم في مسألة فقلت له ما هكذا حكم الله فيها فقال: أو لله عز وجل في كل شيء حكم منصوص؟ قلت: نعم، فقال: ما حكم الله عز وجل في رجل عدا على ديك ففقأ عينه؟ فقلت: يقوم صحيحاً غير مفقوء العين ثم يقوم مفقوء العين فيجب على فاقئ العين فضل ما بين قيمته فهذا حكم الله عز وجل فيها قال: فجمع أبو يوسف أصابع يده اليمنى ثم قال:

أعلمه الرماية كل يوم ولما اشتد ساعده رمانى

وأشار إلى يده اليسرى. وعن بشر بن الوليد قال أبو يوسف: من قعد على شراب يطلب السكر منه فالقدح الأول منه عليه حرام والمقعد عليه حرام والمشى إليه حرام كما أن الزنى عليه حرام والمشى إليه حرام.

وعن معلى بن منصور أن أبا يوسف حج مع هارون الرشيد فصلى بهم هارون ركعتين وقام أبو يوسف فقال: يا أهل مكة أتقوا صلاتكم فإننا قوم سفر فقال رجل من أهل مكة ممن صلى: نحن أفتقه من أن نعلم مثل هذا. فقال له أبو يوسف: لو كنت فقيهاً ماتكلمت فى صلاتك. فقال هارون الرشيد: مايسرنى بها حمر النعم. وعن أبى بكر الخصاص عن أبيه: لما احتضر أبو يوسف جلسنا عند رأسه فقلنا له فى نفسك شىء من هذا الأمر نعى القضاء قال: لا والله إلا شيئاً واحداً ادعى نصرانى مرة على الرشيد ضيعة فدعوت بالرشيد وبالنصرانى فجاء الرشيد، ومصلى يحمل له فجلس عليه، ولم أدع للنصرانى بمصلى مثله فذاك فى نفسى.

وعن الحسن بن أبى مالك سمعت أبا يوسف فى مرضه الذى مات فيه يقول: والله مازنيت قط ووالله ماجرت فى حكم قط وما أخاف على نفسى إلا من شىء كان منى فقلت له: ماهو؟ قال: كان هارون الرشيد يأمرنى أن آخذ قصص الناس فأقرأها ثم أوقع لهم فيها بمحضره فكنت آخذها قبل ذلك بيوم فأتصفحها فجمعتها مرة فتصفحها فإذا فيها قصة لنصرانى يتظلم من هارون أمير المؤمنين فى ضيعة فى يده يزعم أنه غصبه إياها فدعوته فقلت هذه الضيعة فى يد من هى؟ قال فى يد أمير المؤمنين فأردت تقريب الأمر عليه فقلت له من يبيع ثمارها؟ قال: أمير المؤمنين، قلت فمن يجمع غلاتها؟ قال: أمير المؤمنين. وجعلت كلما أردت منه أن يذكر خصما غير أمير المؤمنين رد الخصومة فيها إلى أمير المؤمنين فجعلت قصته مع قصص الناس فلما كان يوم المجلس جعلت أدعو بالناس رجلا رجلا حتى وقعت قصة النصرانى بيدي فدعوته فدخلت فقرأت قصته على أمير المؤمنين فقال هذه الضيعة لنا ورثناها عن المنصور فقلت للنصرانى قد سمعت الذى قال. أفلك بينة على ماتدعى؟ قال: لا، ولكن خذ لى بيمينه قال: فقلت لهارون: أتخلف يا أمير

المؤمنين؟ قال: نعم فحلف فانصرف النصرانى. قال أبو يوسف فما أخاف على نفسى إلا من هذا قال الحسن فقلت: وأى خوف فى هذا وقد فعلت الذى فعلت فقال: من تركى أن اقعده معه فى مجلس الخصم وأسانيد ذلك كله فى كتاب ابن أبى العوام.

وقال وكيع القاضى فى أخبار القضاة: اخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان عن يحيى بن عبد الصمد: خوصم موسى أمير المؤمنين إلى أبى يوسف فى بستانه فكان الحكم فى الظاهر لأمير المؤمنين وكان الأمر على خلاف ما يظهر من الحكم، فقال أمير المؤمنين: ما صنعت فى الأمر الذى تتنازع إليك فيه قال: خصم أمير المؤمنين يسألنى أن أحلف أمير المؤمنين أن شهوده شهدوا على حق. فقال موسى: وترى ذاك. قال: قد كان ابن أبى ليلى يراه. قال: قال فاردد البستان عليه. وإنما احتال عليه أبو يوسف أه.

وأخرجه الخطيب أيضاً بطريق وكيع القاضى، وهذه غير قصة الرشيد، وتوسع الصيمرى فى قصة الرشيد وقال فى آخرها: وقد أدبر الشيخ يقول استغف كشرية سوق وتريد وجه أمير المؤمنين حين حلف وأطرق يفكر فقلت: هلكت وهلك الرجل فقال يحيى بن خالد: يا يعقوب رأيت مثل أمير المؤمنين فى عدله وإنصافه لرجل من رعيته أنصف من نفسه حتى فعل ما رأيت فسرى عن أمير المؤمنين وفرح بذلك وقال سبحان الله ولا بد من الإنصاف. وقال يحيى بن خالد: لو جاءت هذه من الفاروق لكانت حسنة أو كما قال. ثم ذكر اغتصاب أبى يوسف من عدم تسويته بين الخصمين فى المجلس، ولأبى يوسف أخبار كثيرة فى أنه لم يكن يحابى أحداً فى القضاء، بل كان يساوى فى الحكم بين الراعى والرعية والغنى والفقير والملوك والصعاليك وهذا مما رفع شأنه وشأن القضاء فى الإسلام.



وقال الذهبى فى جزئه: ولقاضى القضاة أبى يوسف رحمه الله ورضى عنه أخبار فى السؤدد والكرم والمروءة والجاه العريض والحرمة التامة فى العلم والفضل. وأخبار فى الحط عليه بعضها ليس بصحيح أوردها العقيلى وابن ثابت ا هـ. وقد تحدثت عنهما فى موضعه فلا أعيد الكلام عنها هنا.

## انقطاع أبى يوسف عن مجلس أبى حنيفة مرة على ظن استغنائه عنه فى العلم

ذكر الزين بن نجيم فى الأشباه والنظائر فى فن الحكايات أنه لما جلس أبو يوسف للتدريس من غير إعلام أبى حنيفة أرسل إليه أبو حنيفة رجلا فسأله عن خمس مسائل-ومثله عند الصيمرى والخطيب وغيرهما-.

الأولى : قصار جحد الثوب وجاء به مقصوراً هل يستحق الأجر أم لا؟ فأجاب أبو يوسف يستحق الأجر فقال له الرجل: أخطأت. فقال: لا يستحق. فقال: اخطأت. ثم قال له الرجل: إن كانت القصارة قبل الجحود استحق وإلا لا.

والثانية : هل الدخول فى الصلاة بالفرض أم بالسنة؟ قال بالفرض، فقال: أخطأت . وقال : بالسنة. فقال أخطأت. فتحير أبو يوسف فقال الرجل بهما جميعاً لأن التكبير فرض ورفع اليدين سنة.

والثالثة: طير سقط فى قدر على النار فيه لحم ومرق هل يؤكل أم لا؟ قال: يؤكل فخطأه. فقال لا يؤكل، فخطأه. ثم قال: إن كان اللحم مطبوخاً قبل سقوط الطير يغسل ثلاثاً ويؤكل، وترمى المرقة ولا يرمى الكل.

والرابعة : مسلم له زوجة ذمية ماتت وهي حامل منه ففي أى المقابر تدفن؟ فقال أبو يوسف في مقابر المسلمين فخطأه فقال: في مقابر أهل الذمة فخطأه فتحير . فقال تدفن في مقابر اليهود، ولكن يحول وجهها عن القبلة حتى يكون وجه الولد إلى القبلة، لأن الولد في البطن يكون وجهه إلى ظهر أمه.

الخامسة : أم ولد لرجل تزوجت بغير إذن مولاها فمات المولى، هل تجب العدة من المولى؟ فقال: تجب فخطأه . فقال: لا تجب. فخطأه. ثم قال الرجل: إن كان الزوج دخل بها لا تجب وإلا وجبت. فعلم أبو يوسف تقصيره فعاد إلى أبي حنيفة فقال له تزيت قبل أن تحصرم. وكذا في إجازات الفيض.

وفي مناقب الكردي: أن سبب انفراد أبي يوسف أنه مرض مرضا فعاده الإمام فقال: لقد كنت أؤملك بعدى للمسلمين.. فلما برئ أعجب بنفسه وعقد مجلس الأمالي، وقال الإمام أبو حنيفة لأبي يوسف عند مجيئه إلى مجلسه: ما جاء بك إلا مسألة القصار سبحان الله من رجل يتكلم في دين الله ويعقد مجلسا وهو لا يحسن مسألة في الإجارة ثم قال: من ظن أنه يستغنى عن التعليم فليبك على نفسه اهـ.

وكان هذا في مبدأ أمر أبي يوسف فلا يدل على أنه لم يبلغ مرتبة الاجتهاد المطلق في منتهى أمره. فلا يتمسك بتلك الحكاية على أنه مجتهد في المذهب لأن تدرجه في مدارج الفقه على مراحل إلى أن وصل إلى درجة الاجتهاد المطلق، ولا شأن في ذلك لما جرى له في عهد شبابه واغتراره بعلمه ثم نضج علمه فصار خليفة أستاذه حقا، ولا عجب في أن يغتر الشاب في أوائل مراحل التفقه ثم يشوب إلى السداد، وقد وقع مثل هذا للإمام الأعظم وكاد أن ينقطع من مجلس أستاذه حماد بن أبي سليمان ثم عاد إليه ولازمه إلى وفاته، وفي حكاية ذلك طول، وقد

ذكرنا مبلغ شدة ملازمته لمجلس جماد في «لفت اللحظ إلى مافي الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة نقلًا من تاريخ أصفهان لأبي الشيخ بما فيه عبر.

### وجه تدوين مذهب أبي يوسف مع مذهب أبي حنيفة

خالف زفر بن الهذيل وأبو يوسف ومحمد بن الحسن أبا حنيفة في مسائل أصلية وفرعية كما هو ظاهر من كتب المذهب في الأصول والفروع، ومع ذلك دونت آراؤهم مع آراء أبي حنيفة في كتب المذهب وعد الجميع مذهب أبي حنيفة مع هذا التخالف بل نصوا على أن الفتوى في المذهب على رأي أبي حنيفة مرة وعلى رأي أحد هؤلاء من أصحابه مرة أخرى على اختلاف مداركهم، واستشكل ذلك حتى سأل أمير مكة الشريف سعد بن زيد رحمهما الله في شهر شعبان سنة ١١٠٥ هـ قائلا:

ماتقولون في مذهب أبي حنيفة رضى الله تعالى عنه وصاحبيه أبي يوسف ومحمد فإن كل واحد منهم مجتهد في أصول الشرع الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وكل واحد منهم له قول مستقل غير قول الآخر في المسألة الواحدة الشرعية، وكيف تسمون هذه المذاهب الثلاثة مذهباً واحداً؟ وتقولون إن الكل مذهب أبي حنيفة وتقولون عن الذى يقلد أبا يوسف في مذهبه أو محمداً أنه حنفى وإنما الحنفى من قلد أبا حنيفة فقط فيما ذهب إليه وأجاب عن هذا السؤال الشيخ عبد الغنى النابلسى من فقهاء الحنفية فى عصره برسالة سماها (الجواب الشريف للحضرة الشريفة فى أن مذهب أبى يوسف ومحمد هو مذهب أبى حنيفة) ارتأى فيها ما خلاصته أن آراءهما روايات عن أبى حنيفة فتكون أقوالهما من أقوال أبى حنيفة فيكون عدها فى مذهب أبى حنيفة صحيحاً.

واستند في ذلك إلى أقوال مروية عن الإمامين في ذلك، وليس هذا بجيد وإن ارتضاه ابن عابدين لأن ذلك تعويل على ما يقوله ابن الكمال الوزير في طبقات الفقهاء من أنهما لا يخالفان الإمام في الأصول وهذا خلاف الواقع بل هما يخالفانه في كثير من المسائل الأصلية والفرعية عن دليل كما هو شأن الاجتهاد المطلق، وإنزالهما عن مرتبة المجتهد في المذهب ينافي الحقيقة، وإن حافظا على انتسابهما له رضى الله عنهم، بل إطلاق المذهب الحنفى على مجموع آراء هؤلاء اصطلاح ولا مشاحة فيه؛ بالنظر إلى أن مذهب أبى حنيفة فقه جماعة عن جماعة كما سبق.

ومصدر كل رأى من تلك الآراء مجتهد مطلق يتابع دليل نفسه فالإمامان وافقاه فيما علما فيه دليل الحكم كما علم هو اجتهاداً لاتقليداً له كما خالفاه فيما بان الدليل لهما على خلاف رأيه، فالتوافق بينهم في الرأى لا يدل على التقليد بل يدل على معرفة البعض دليل الحكم كمعرفة الآخرين وإلا ما بقى فى الوجود مجتهد مطلق لتوافق المجتهدين فى معظم المسائل، ومنشأ ادعاء أن تلك الأقوال كلها أقوال أبى حنيفة هو ما كان يجرى عليه أبو حنيفة فى تفقيه أصحابه من احتجاجه لأحد الأحكام المحتملة فى مسألة وانتصاره له بأدلة، ثم كروره بالرد عليه بنقض أدلته وترجيحه الاحتمال الثانى بأدلة أخرى ثم نقضها بترجيح احتمال ثالث بأدلة تدريباً لأصحابه على التفقه على خطوات ومراحل إلى أن يستقر الحكم المتعين فى نهاية التمحيص ويدون فى الديوان فى عداد المسائل المحصنة، فمنهم من ترجع عنده غير ما استقر عليه الأمر من تلك الأقوال باجتهاده الخاص فيكون هذا المترجع عند قوله من وجه وقول أبى حنيفة من وجه آخر من حيث أنه هو الذى أثار هذا الاحتمال ودلل عليه أولاً وإن عدل عنه أخيراً.

ومصدق ذلك ما أخرجه ابن أبي العوام عن محمد بن أحمد بن حماد عن محمد بن شجاع سمعت الحسن بن أبي مالك وعباس بن الوليد ويشر ابن الوليد وأبا علي الرازي يقولون:

سمعنا أبا يوسف يقول: ما قلت قولا خالفت فيه أبا حنيفة إلا وهو قول قد قاله أبو حنيفة ثم رغب عنه اهـ. وحكى الكردى عن النيسابورى: أن أبا يوسف لما ولى القضاء دخل عليه إسماعيل بن حماد ابن الإمام وتقدم إليه خصمان فلما جاء أوان الحكم قضى برأى الإمام. فقال له: كنت تخالف الإمام فى هذا. قال: إنما كنا نخالفة لنستخرج ما عنده من العلم فإذا جاء أوان الحكم ما يرتفع رأينا على رأى الشيخ اهـ. ومثله عن محمد بن الحسن.

وأخرج ابن أبي العوام عن إبراهيم بن أحمد بن سهل عن القاسم ابن غسان عن أبيه عن أبي سليمان الجوزجاني عن محمد بن الحسن قال: كان أبو حنيفة قد حمل إلى بغداد فاجتمع أصحابه جميعا وفيهم أبو يوسف وزفر وأسد بن عمرو وعامة الفقهاء المتقدمين من أصحابه فعملوا مسألة أيدها بالحجاج وتوقوا فى تقويمها وقالوا نسأل أبا حنيفة أول ما يقدم فلما قدم أبو حنيفة كان أول مسألة سئل عنها تلك المسألة فأجابهم بغير ما عندهم فصاحوا به من نواحي الحلقة: يا أبا حنيفة بلدتك الغرية. فقال لهم: رفقا رفقا ماذا تقولون؟ قالوا: ليس هكذا القول. قال: بحجة أم بغير حجة؟ قالوا بل بحجة. قال: هاتوا فناظرهم فغلبهم بالحجاج حتى ردهم إلى قوله وأذعنوا أن الخطأ منهم فقال لهم أعرفتم الآن؟ قالوا: نعم. قال: فما تقولون فيمن يزعم أن قولكم هو الصواب وأن هذا القول خطأ؟ قالوا: لا يكون ذلك قد صح هذا القول فناظرهم حتى ردهم عن هذا القول، فقالوا يا أبا حنيفة ظلمتنا، والصواب كان معنا.

قال: فما تقولون؟ فيمن يزعم أن هذا القول خطأ والأول خطأ والصواب في قول ثالث فقالوا هذا مالا يكون قال: فاستمعوا، واخترع قولاً ثالثاً وناظرهم عليه حتى ردهم إليه فأذعنوا وقالوا يا أبا حنيفة علمنا قال: الصواب هو القول الأول الذي أحببتكم به لعله كذا وكذا، وهذه المسألة لا تخرج عن هذه الثلاثة الأنحاء ولكل منها وجه في الفقه ومذهب، وهذا الصواب فخذوه وارفضوا ما سواه ا هـ. وهكذا كان تدريبه لأصحابه على الفقه وقرينه على مدارج التفقه، فمثله يكون كثير الذكر للاحتتمالات في المسائل وقد يترجح عند هذا مالا يترجح عند ذاك من أصحابه فيكون هو مثير أغلب تلك الاحتمالات فمعظم تلك المسائل الخلافية من تذكير الإمام لأصحابه فلا يكون مانع من إطلاق المذهب الحنفي على مسائل أبي يوسف ومحمد أيضاً بملاحظة حال معظمها كما في الحديث الشريف (الحج عرفة). وقد أخرج ابن أبي العوام أيضاً عن محمد بن أحمد ابن حماد عن ابن شجاع عن الحسن بن أبي مالك أنه سمع أبا يوسف يقول: كان أبو حنيفة إذا وردت عليه المسألة قال: ما عندكم فيها من الآثار؟ فإذا روي الآثار وذكرنا وذكر هو ما عنده نظر فإن كانت الآثار في أحد القولين أكثر أخذ بالأكثر، فإذا تقاربت وتكافأت نظر فاختر ا هـ.

وهو الذي كان يقول لأصحابه: لا يحل لأحد أن يقول بقولي ما لم يعلم من أين قلت ا هـ. وهذه الطريقة هي التي ملأت الآفاق فقها وغوصاً، ولم تكن صدور الفقهاء من غير هؤلاء تتسع للأخذ والرد المتواصلين في المسائل هكذا بل كان أغلبهم يكتبون بإملاء ما عندهم بدون مناقشة في الغالب مقتصرين في الإجابة على النوازل والوقائع؛ إلا أن الشافعي كان ارتوى من المعينين الحجازية والعراقية فكان يتلقى الأخذ والرد بصدر رحب فملاً العالم بالمسائل التقديرية وخدم نضوج الفقه كافاً الله الجميع على جميلهم في خدمة الفقه ورضى عنهم أجمعين، ولكل وجهة.

## بعض أنباء أبي يوسف مع الخلفاء

لما اتصل أبو يوسف برجال الخليفة لأول مرة رغب يحيى بن خالد في معرفة ما لأبي يوسف من الإلمام بسير الملوك الماضية وأنباء الأمم الخالية وأيام العرب وأنباء الأول وما إلى ذلك من المعارف التي يحتاج إليها في الحياة الجديدة فأحس بذلك أبو يوسف ولم يسترسل معه في الكلام بل اقتصد في الحديث وتفرغ في خاصة نفسه لتلك المعارف حتى حاز خبرة واسعة فيها بذكائه وقوة حافظته في مدة يسيرة إلى أن سنحت فرصة التحدث مع الوزير في موضوع منها فنال لديه كل إعجاب ودهش بوسع اطلاعه في هذه المعاني أيضا وظن به أن له اشتغالا قديما بتلك المعارف زيادة على ماله من المعلومات الواسعة في سائر العلوم فحاز كل إجلال كما هو معروف في كتب التاريخ.

وأخرج ابن أبي العوام عن أبي عبد الله محمد بن هارون بن محمد العباسي عن أبيه عن أبي يحيى بن أبي ميسرة عن سعيد بن عثمان الزيات عن أبيه قال قام رجل إلى هارون الرشيد في مدينة أبي جعفر يوم الجمعة وهو على المنبر فقال: والله ما قسمت بالسوية ولا عدلت في الرعية ولقد فعلت وفعلت. فأمر به فأخذ ثم أدخل عليه بعد الصلاة وبعث إلى أبي يوسف قال أبو يوسف فدخلت عليه وهو جالس، والرجل بين العقابين والجلادون خلفه بالسياط فأقبل على فقال: يا يعقوب كلمني هذا بما لم يكلمني به أحد. فقلت يا أمير المؤمنين قد قيل للنبي ﷺ في قسم قسمه إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله، فعفا وصفح. وقيل له وقد قسم قسما: اعدل. فقال ﷺ: ومن يعدل إذا لم أعدل؟ فعفا وصفح، وقيل له أشد من هذا، خاصم إليه الزبير ورجل من الأنصار فقضى للزبير فقال الآخر: يارسول الله أن كان ابن عمك؟ فعفا وصفح. قال: فسكن غضبه

وأمر بالرجل فأطلق ا.هـ.

وبه إلى أبى يحيى بن أبى ميسرة عن محمد بن داود العباسى: كنا ببغداد وحضر شهر رمضان فكنا نحضر دار هارون الرشيد كل عشية فإذا صلينا العصر خرج الإذن لعبيد الله بن العباس ولداود بن عيسى ولعبدالله بن سليمان، ثم يخرج الإذن بعدهم لأبى يوسف القاضى ولابن عمران الطلحى ولحسن اللؤلؤى فلا يزالون فى الفقه بين يدى هارون الرشيد فإذا طلعت الشمس أذن لنا فدخلنا فأقبل الرشيد عليهم يوما فقال: سلوا فألقى عليه حسن اللؤلؤى مسألة من المعقدات فأقبل عليه أبو يوسف فقال: ليس هذا مما يسأل عنه أمير المؤمنين ولكن يا أمير المؤمنين قال أبو حنيفة فى مسألة كذا وكذا واحتج بكذا، وقال ابن أبى ليلى فيها كذا واحتج بكذا فبأى القولين يأخذ أمير المؤمنين؟ قال الرشيد: بقول أبى حنيفة لأن حجته فيها أقوى. قال وقال ابن أبى ليلى كذا فى مسألة كذا وحجته كذا فبأى القولين يأخذ أمير المؤمنين. قال الرشيد بقول ابن أبى ليلى لأن حجته فيها أقوى.

فلما انصرفنا أقبل أبو يوسف على اللؤلؤى فقال يا ضعيف مثل هذه المسألة المعقدة تلقى على الخلفاء لو ألقيت هذه على بعضنا ما قام بها، فقال له اللؤلؤى فلم قال: سلونا. قال: وكان الرشيد إذا صلى مسح بيده موضع سجوده ثم مسح به وجهه. فقال له الحسن: هذا الذى يفعله أمير المؤمنين بدعة فعمن أخذه؟ قال: رأيت آبائى يفعلونه فأنا أقتدى بهم. فأقبل عليه أبو يوسف فقال: هذا لا علم له. ثم أقبل على اللؤلؤى فقال: ألم تسمع؟ أن النبى ﷺ رقى رجلا فوضع يده على ريقه ثم على الأرض ثم قال: ريق بعضنا بترية أرضنا يشفى مريضنا بإذن الله. فلما انصرف أمر هارون بحجب اللؤلؤى عنه.



وعن الحسن بن زياد: كنا يوما بباب أبى يوسف ونحن ننتظره إذ أقبل من دار الرشيد وهو يتسم فقال: حدثت مسألة في دار أمير المؤمنين اليوم رفع إلى أمير المؤمنين، أن قاضيا بأرمينية اختصم إليه جارتان في جرتين وقد استقيتا ماء من بعض المواضع فوضعتا جرتيهما لتستريحا فسقطت جرة كل واحدة على جرة صاحبتها فانكسرتا فاختصمتا إلى القاضى فقالت كل واحدة منهما سقطت جرة هذه على جرتى فانكسرت فجعل القاضى ينظر إليهما لا يعرف المدعية منهما من المدعى عليها فقال للقيم: أخرهما عنى فأخرهما، ثم صاحتا فأدناهما فلما اقتصتا قصتهما عليه نظر إليهما ثم قال للقيم: أخرهما عنى فصاحتا فقال للقيم: اذهب فاشتر لهما جرتين وأرحنى منهما، فلما كان العشى قال لرجل كان يأنس به ويختلف إليه ماذا يقول الناس ويخوضون فيه من أمرنا؟ قال يقولون أن القاضى لم يحسن يحكم فى جرتين حتى غرهما، فقال: سبحان الله أو لا يرضون منى أن أحكم فيما أحسن وأغرهم فيما لا أحسن.

قال أبو يوسف فقلت يا أمير المؤمنين هذا رجل عاقل فزده فى أرزاقه للقرامات فزاده ألف درهم فى كل شهر.

قال الحسن بن زياد فقلنا لأبى يوسف كيف الجواب فى هذه المسألة؟ قال إن كانت الجارتان وضعتا الجرتين فى مستراح للمسلمين فكل واحدة منهما جاعلة جرتها فى حقها غير جانية على صاحبتها وإن كانتا وضعتا الجرتين فى غير مستراح المسلمين فكل واحدة جانية على صاحبتها وعلى كل واحدة قيمة جرة صاحبتها، وإن كانت إحداهما فى مستراح والأخرى فى غير مستراح فالتى فى غير المستراح جانية على التى فى المستراح.

وعن أسد بن الفرات: كان أبو يوسف ينظر بين خصمين بحضرة هارون الرشيد فتوجه القضاء على أحدهما قال فجثا الرشيد وأقبل ببصره

نحو أبي يوسف حتى أنفذ القضاء ثم قال هكذا أفعل أنا وسائر من معي حتى ينفذ قضاء يعقوب.

وذكر الصيمرى ما رفع إلى أبي يوسف من قتل مسلم عمداً لذمى وقيام البينة على ذلك وحبس القاتل وهجو بعضهم لأبى يوسف بأبيات يرميه فيها بقتله المسلم بالكافر وبلوغ الأمر إلى الرشيد ورغبته فى إسقاط القصاص وإسقاط أبى يوسف القصاص بعدم تمكن ولى الدم من إثبات أن القتل كان يؤدى الجزية، ومنع القود لهذا السبب.

وقتل المسلم بسبب قتله لذمى مسألة خلافية أدلتها مشروحة فى الكتب المبسوطة، وقال القرتبى: إنما أمر بحبس القاتل لينظر فى أمره هل يتبين من حال المقتول ما يوجب القصاص فيقتص من قاتله أو يظهر ما يسقط القصاص فلا يقتص منه فلما ظهر ما يسقط القصاص منع القصاص ا هـ.

وأقام النكير على من يزعم من المخالفين: إن كان ثبت عنده وجوب القصاص فكيف أسقطه بهذه الحيلة وإن لم يثبت فكيف أوجه أولاً؟ وعد القرتبى هذا تهجماً على مقام الاجتهاد ثم سرد أدلة المسألة بتوسع فأفاد وأجاد. وغاية ما فى الأمر موافقة رغبة الرشيد لحكم الشرع المسقط للقصاص، فلو كان أبو يوسف بت فى القصاص لما حبسه بل كان نفذ فيه الحكم فى الحال. قال ابن عبد البر: «أبو يوسف قاضى القضاة قضى لثلاثة من الخلفاء ولى القضاء فى بعض أيام المهدي ثم للهادى ثم للرشيد وكان الرشيد يكرمه ويجله وكان عنده حظياً مكيناً» وروى ابن عبد البر عن ابن جرير: «أن أبا يوسف كان فقيهاً عالماً حافظاً.. كثير الحديث، تحامى حديثه قوم من أهل الحديث من أجل غلبة الرأى عليه وتفريعه الفروع والمسائل فى الأحكام مع صحبة السلطان وتقلده القضاء ا هـ». ثم

قال ابن عبد البر: « كان يحيى بن معين يثنى عليه ويوثقه وأما سائر أهل الحديث فهم كالأعداء لأبي حنيفة وأصحابه اهـ » وحيث لم يرحل ابن عبد البر إلى الشرق خفى عليه كثير من أقوال المشاركة في ذلك، وقد سبق نقل كثير منها، وضيق صدر النقلة نحوهم له أسباب مشروحة في التأنيب.

## كلمة في المخارج والتدابير الفقهية

### في التخليص من المآزق

ينسب إلى أبي يوسف كثير من الحيل في تخليص الناس من الحرج، وذكرت فيما علقت على (زغل العلم) للذهبي: أن التحيل المفضى إلى إلغاء الحكم في تشريع الأحكام لا يصدر إلا من ضعف دينه ومرض يقينه وأما تطلب المخلص من المآزق من غير إبطال حق وإحقاق باطل بتدابير لطيفة لا تصطدم مع النصوص فمما ندب الله ورسوله إليه وجرى سلف الأئمة وخلفهم عليه، وتبيين وجوه ذلك يدل على براعة وقوة ذكاء بشرط أن لا يؤدي إلى ما أسلفناه.

وأجراً المتفقهين على التوسع في التحيل أدومهم صلة بالقضاء، ومن وجوه التحيل الذميمة الإفتاء بأقوال شاذة لا تدعمها الحجج، وبروايات ضعيفة لا تقوى أمام النقد مهما بهرجها الموه وزخرفها، ومن يقع منه هذا بقلة ورع فالله خسيبه. أما ما يعزى لأبي يوسف من أنه اتصل بالرشيد بحيل شرعية أجابه بها فولاه القضاء فكذب مختلق عليه - كتخصيص مالك الرشيد برخص (في كتاب السر المعزى إليه) - لأنه ولي القضاء في عهد (المهدي) والهادي واستمر عليه في زمن الرشيد كما ذكره السمعاني وغيره، ولم يكن من خلاله المحاباة كما يظهر من مقدمة

(كتاب الخراج) له ومن سيرته المعروفة.

وقد ألف الذهبى فى ترجمته جزءاً خاصاً يشئى فيه على علمه وزهده وورعه وبطريه مع أن الذهبى عرف بالاقتصاد فى تراجم هؤلاء (حتى ذكر تلميذه التاج السبكى فى الطبقات الكبرى) (١ - ١٩٧) استطالته على كثير من أئمة الشافعيين والحنفيين). ويقول محمد بن الحسن فى بيع العينة : هذا كأمثال الجبال عندى ذميم، وقد حملوا تجوز أبى يوسف هذا البيع على صورة عدم عود العين إلى صاحبه فأصبحت على اتفاق فى المسألة.

وساق الخطيب بطريق المعافى النهروانى إفتاء أبى يوسف لأم جعفر كما تحب وتوارد هدايا منها وإبائه قسمتها بين الحضور بسند فيه الحسين ابن القاسم الكوكبى وهو إخبارى كثير الانفراد بالمناكير يقول عنه ابن حجر فى اللسان: إخبارى مشهور رأيت فى اخباره مناكير كثيرة بأسانيد جياذ ثم قال منها ما ذكره المعافى عنه. وساق خيراً تالفاً. وهذا ممن لم يعلم الخطيب من حاله إلا خيراً. فإنه يجد عنده ما يشاء. وساق المعافى أيضاً بطريق محمد بن الحسن بن زياد النقاش إباء أبى يوسف تقسيم هدية حضرت منها أيضاً، والنقاش كذاب مشهور، وساق أيضاً بطريق المعافى عن محمد بن أبى الأزهر إفتاء أبى يوسف فى بيع نصف جارية وهبة نصفها للرشيد تخليصاً لصاحبها من الحنث فى حلقه أنه لا يبيعه ولا يهبها مع حشد طرائف حول تلك الأحدثه فى صفحتين مع أن ابن أبى الأزهر هذا يقول عنه الخطيب نفسه فى (٣-٢٨٨) كان كذاباً قبيح الكذب ظاهره. وما ذكره العقيلى أنه كان يعطى أموال اليتامى مضاربة ليجعل الربح لنفسه ففى سنه أحمد بن على الأبار وله تعصب غريب ضد أصحابنا كما يظهر من رواياته عند الخطيب، ورواية المتعصب

مردودة عندهم، على أن يد القاضى فى أموال اليتامى يد أمانة فلا تضمن عند هلاكها من غير تعد، وكذلك أموال اليتامى تأكلها الزكاة فى مذهبه فإذا ضارب بها تكون يده يد ضمان فىكون ضامنا إذا هلكت وتكون الزكاة عليه دون اليتيم فإذا تفضل بالريح عليه يكون إحسانا على إحسان كما هو عادته، على أن التصرف فى مال اليتيم وأكله بالمعروف مدركهما مما هو مشروح فى شروح البخارى أخذاً من الكتاب والسنة، والخلاف فى ذلك مشهور، فلا لوم على فرض ثبوت ذلك التصرف إلا عند من ضاق أفق اطلاعه بقصر باعه. وعند الموفق أنه سئل عن حلف ماله صدقة إن لم يفعل كذا قال يخرج ماله إلى من يثق به فيفعل الشئ، فيرده صاحبه عليه فقال قائل: لعنت اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها فقال أبو يوسف بالكع أين هذا من ذاك؟! إن اليهود أرادوا أن يحتالوا لما حرم الله عليهم حتى يحلوا لأنفسهم، وهذا ماله، هو له حلال يريد أن يحتال حتى لا يحرم عليه اهـ. ودفع الحرج على منازل إنما يفقهها الفقهاء.

وقد محص هذا البحث تمحيصاً شاملاً فضيلة الأستاذ المبدع النابغة السيد محمد أبى زهرة<sup>(١)</sup>: أستاذ الشريعة فى كلية الحقوق بالقاهرة، فى كتابه عن أبى حنيفة كما هو شأنه فى بحوثه.

(١) وكم لفضيلته من أياد بيض على العلم بمؤلفاته المتعة، فمنها «أبو حنيفة» و«مالك» و«الشافعى» و«ابن حنبل» رضى الله عنهم فى مجلدات ضخام، كل مجلد منها فى ترجمة إمام، من هؤلاء الأعلام، وقد درس حياتهم دراسة فاحصة عن كل صغير وكبير من أحوالهم، وأودع ما استخلصه من بحوثه الشاملة عن كل منهم فى تلك الكتب الخالدة بحيث يشفى غلة الباحثين عن أحوال هؤلاء الأئمة المهديين، وما هذا إلا فتح جديد، واتجاه سديد يحمل النشء الحديث على الاهتمام بالتراث المتوارث عن أئمة الإسلام فاستحق مؤلفها البارع المفضل بذلك كل ثناء وإجلال، فجزاه الله عن العلم خيراً، ولا أراه ضراً ولا ضيراً، وزاده توفيقاً وتسديداً (ز).

ومما قلت في تعليقي على (زغل العلم): روى الذهبي في جزئه الذي ألفه في ترجمة محمد بن الحسن بطريق الطحاوي عن أحمد بن أبي عمران عن محمد بن سماعة أنه قال سمعت محمد بن الحسن يقول « هذا الكتاب ليس من كتبنا وإنما ألقى فيها ». يزيد كتابا في الحيل كان يتداوله من قل ورعهم من الناس في ذلك العهد<sup>(١)</sup>، ولم يكن اسم المؤلف مذكورا في الكتاب فظنوا أنه من كتب أصحاب أبي حنيفة وليس كذلك. وقال شمس الأئمة السرخسي في المبسوط (٣٠ - ٢٠٩). « كان أبو سليمان الجوزجاني ينكر ذلك ويقول: من قال أن محمدا رحمه الله صنف كتابا سماه الحيل فلا تصدقه، وما في أيدي الناس وإنما جمعه وراقو بغداد. وقال: إن الجهال ينسبون علماءنا رحمه الله إلى ذلك على سبيل التغيير، فكيف يظن بمحمد رحمه الله أنه سمي شيئا من تصانيفه بهذا الاسم ليكون ذلك عونا للجهال على مايتقولون. وأما أبو حفص رحمه الله فكان يقول هو من تصنيف محمد رحمه الله وكان يروى ذلك عنه وهو الأصح ». وأطال السرخسي الكلام في التدليل على جواز التخليص من المآزق من الكتاب والسنة - والحيلة ليست بمعنى المكر عندهم بل بمعنى التدبير اللطيف المخلص من مصادمة النص والمخرج من الحرج - فالجوزجاني وأبو حفص الكبير البخاري ركنان عظيمان في رواية كتب محمد بن الحسن، والذي أرى أن نفى ذلك وإثبات هذا غير متواردين على كتاب واحد، فالمنفى هو كتاب مزور فيه مسائل تنافي حكمة التشريع، فأصحابنا براء منه، والمثبت هو ما تلقاه أبو حفص الكبير من محمد بن الحسن من مسائل في المخارج تخلص من المآزق بدون ابطال حق ولا إحقاق باطل ومن غير إخلال بحكمة التشريع،

(١) ثم ركبوا لنسبة الكتاب إلى أبي حنيفة سندا من الكذابين والمجاهيل في زمن متأخر. راجع التأييب (١٢٢، ١٢١) (ز).

فالجوزجاني صادق في نفي نسبة الكتاب المزور إلى محمد، وأبو حفص صادق في إثبات المسائل الحكمية المخلصة من المآزق على الوجه المشروع. وأبو حفص الكبير أحمد بن حفص بن زبرقان العجلي البخارى من لدات الإمام الشافعى رضى الله عنه رحل من بخارى إلى العراق قديما فسمع من محمد مالم يسمعه الجوزجاني وسمع الجوزجاني من محمد مالم يسمعه أبو حفص - مثل كتاب السير الكبير - لتقدم عوده إلى بخارى على إخراج هذا الكتاب للناس، فيكون النفي والإثبات غير متواردين على كتاب واحد، ويظهر من المسائل التي يرويها شمس الأئمة عن أبي حفص أنه ليس فيها ما يجافى الحكمة والسداد. وأبو حفص هذا إمام عظيم رحل قديما إلى العراق كما سبق وحمل علما جما إلى بخارى ونشر العلم بها حتى أصبحت بخارى بيمن مسعاه قبة الإسلام في العلوم حيث سمعوا منه جامع الثورى ومصنفات ابن المبارك ووكيع وتفقهوا عليه حتى أصبحت كل قرية من قرى بخارى فيها جماعة من الفقهاء من أصحابه. وذكر السمعاني في باب الخيزاخزى: أنها نسبة إلى خيزاخز - قرية ببخارى - فيها جماعة من الفقهاء من أصحاب أبي حفص الكبير. وهو من أوائل شيوخ البخارى صاحب الصحيح في مبدأ أمره قبل رحلته، ففي تاريخ الخطيب في (٢ - ٧): أنه حفظ كتب ابن المبارك وكتب وكيع وعرف كلام هؤلاء - يعنى فقه أهل الرأى - وهو ابن ست عشرة سنة. وفيه أيضاً (٢-١١): أنه سمع جامع الثورى من أبي حفص هذا، وذكر حكاية تشهد للبخارى بجودة الحفظ وهو شاب. وابنه أبو عبد الله محمد المعروف بأبى حفص الصغير من الذين رافقهم البخارى في الطلب، وقد أثنى عليه الذهبى في سير النبلاء وترجم له اللكنوى في الفوائد البهية، وهو صاحب القصة في إخراج البخارى من بخارى لا أبوه لتقدم وفاته، وله مؤلفات منها كتاب الرد على أهل الأهواء<sup>(١)</sup> قال أبو بكر محمد

(١) وما في دار الكتب المصرية بهذا الاسم ليس من مؤلفاته وإن ظن ذلك (ز).

ابن جعفر النرشخى فى « تاريخ بخارى » الذى ألفه سنة ٣٣٢ هـ لنسوح ابن نصر بن أحمد بن اسماعيل السامانى عند وصفه لموضع فى بخارى يقال له (در حقره) بمعنى : باب سبيل الحق. « كان أبو حفص الكبير البخارى يسكن فى هذا المحل، وكان رحل منه إلى بغداد وعاد بعد أن تفقه على محمد بن الحسن الشيبانى وكان جامعا بين العلم والزهد ولم يكن له مثيل فى تلك الديار وكان من مفاخر بخارى، وبه انتشر العلم فى بخارى حتى أصبحت قبة الإسلام، وبه نال الأئمة وعلماء الأمة هناك غاية الاحترام». ثم ذكر كيف كان الأمراء يهابونه وحكى ماجرى للأمير محمد ابن طالوت من زيارته له ودخوله عليه بعد الاستئذان وخروجه من غير أن يقدر أن يكلمه بكلمة أمامه من مهابته وقوله إنى دخلت إلى الخليفة وغيره من العظماء لكنى لم أهب أحداً من الخلفاء هيبتى له، وذكر كثرة تلاوته للقرآن الكريم حتى إنه لم تنقص تلاوته من نصف ختمة كل يوم إلى وفاته، ونقل عن محمد بن سلام البيكندى حافظ بخارى أنه رأى فى المنام رسول الله ﷺ قادما إلى بخارى وهو يركب جملا كما وصف فى الخبر وعلى رأسه قلنسوة بيضاء والناس فى غاية الفرح من مقدمه عليه السلام فأنزلوه فى دار أبى حفص وأنه رأى أبى حفص قاعداً أمام رسول الله يقرأ عليه كتابا والرسول ﷺ يستمع إليه ويصدقه. ثم نص على أن أبى حفص توفى سنة ٢١٧ هـ ودفن فى تل يقال له تل أبى حفص، وأن هناك مساجد وصوامع يسكنها المجاورون وأن الناس يتبركون بتلك البقعة وأن علماء العراق كانوا يحيلون مشكلات المسائل عليه وعلى أصحابه، وذكر مبلغ إقباله على العلم والتعليم والعبادة وذكر أيضا مبلغ علو كعب ابنه أبى حفص الصغير فى العلم. وقد ترجم أبو نصر أحمد بن محمد ابن نصر القباوى هذا التاريخ إلى الفارسية سنة ٥٢٢ هـ ولخصه محمد ابن زفر بن عمر سنة ٥٧٤ هـ والترجمة الفارسية مطبوعة فى باريز سنة



١٨٩٢ م وقطعة من الأصل العربي مطبوعة هناك أيضاً، ومن يجهل مبلغ جلالته هذا الإمام في العلم والورع يجب أن لا يجعل جهله معياراً لمعرفة منازل العلماء. فليراجع الأصل والترجمة في ذلك (٥٤ - ٥٦) من شاء.

## وفاة الإمام أبي يوسف رضي الله عنه

أخرج ابن أبي العوام عن محمد بن أحمد بن حماد عن أحمد ابن القاسم البرتي عن بشر بن الوليد: توفي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي رحمه الله يوم الخميس وقت الظهر لخمس خلون من شهر ربيع الأول سنة اثنتين وثمانين ومائة وحكى الخطيب عن خليفة بن خياط ويعقوب بن سفيان وأبي حسان الزبدي الاتفاق على هذه السنة إلا أن يعقوب ذكر ربيع الآخر بدل ربيع الأول والعمدة ما ذكره بشر بن الوليد لأنه كان من أصحابه الملازمين له بخلاف يعقوب الفسوي، وإما ذكر سنة ١٧٢ هـ في كلام الهيثم بن عدي كتاريخ وفاة له فسبق قلم وكذا ذكر ١٨١ هـ فيما يعزى عند الصيمري إلى شباب العصفري - وهو خليفة ابن خياط - وحكى الصيمري عن الواقدي بطريق ابن سعد أنه يقول توفي سنة ١٨٢ هـ فيكون مع الجمهور.

وأخرج الخطيب بطريق البرقاني عن عبد الرحمن الخلال عن محمد ابن أحمد بن يعقوب عن أبيه: سمعت شجاع بن مخلد يقول: حضرنا جنازة أبي يوسف القاضي ومعنا عباد بن العوام فسمعت عباداً يقول: ينبغي لأهل الإسلام أن يعزى بعضهم بعضاً بأبي يوسف. وساق ابن أبي العوام عن الطحاوي<sup>(١)</sup> عن ابن أبي عمران عن داود بن وهب قال حدثني

(١) كتاب الطحاوي في أخبار أبي حنيفة وأصحابه من أمتع ما ألف في هذا الباب وقد امتلأت كتب المناقب بالنقل عنه فنعدو الله سبحانه أن يوفق لإخراجه إلى الناس، وكتاب ابن أبي العوام معد للطبع كما أن كتاب الصيمري كذلك وهما من أنفع الكتب في هذا الموضوع (ز).

عبد الرحمن القواس - قال ابن أبى عمران سمعت ابن الثلجى يقول ما كان ببغداد أفضل منه يعنى القواس - قال قال معروف الكرخى ما خبر أبى يوسف القاضى؟ قلت له مريض. فقال لى: إن حدث به حدث فأخبرنى ولا تخفه عنى، فقال فمضيت من سَاعَتِي لأتُعرف خبر أبى يوسف فلما صرت عند باب دار الرقيق إذا بجنائز أبى يوسف، والناس معها فمضيت مع الجنائز وقلت إن رجعت إلى أبى محفوظ فاتتنى الجنائز ولم يدركها هو، لبعد ما بينهما فلما انصرفت أتيت معروف الكرخى فأخبرته وقلت له لو رجعت إليك لم تدركها، فرأيتَه قد اغتم على تخلفه عنها فقلت: وما يغمك من هذا؟ قال: إنى رأيت فى ليلتى هذه كأنى أدخلت الجنة فرأيت قصرًا - ووصف من حسنه - فقلت لمن هذا القصر؟ قالوا ليعقوب القاضى. فقلت بأى شىء استحق هذا؟ قالوا: بتعليمه العلم وبكثرة وقبحة الناس فيه ا هـ.

وساقه الخطيب بسند آخر. وآخره: ثم أتيت معروفًا فأخبرته فاشتد ذلك عليه وجعل يسترجع. فقلت له يا أبا محفوظ ما أسفك على ما فاتك من جنازته؟ فقال: رأيت كأنى دخلت الجنة، فإذا قصر قد بنى وتم شرفه وجصص وعلقت أبوابه وستوره وتم أمره. فقلت لمن هذا؟ فقالوا: لأبى يوسف القاضى فقلت لهم وبم نال هذا؟ فقالوا بتعليمه الناس الخير وحرصه على ذلك، وبأذى الناس له ا هـ.

وفى مبشرة لأبى رجاء عند ابن عبد البر والخطيب والصيمرى وابن أبى العوام وغيرهم: «رأيت محمد بن الحسن فى المنام فقلت: ما صنع الله بك؟ قال: غفر لى. قلت: وأبو يوسف قال: هو أعلى درجة منى قلت: فما صنع أبو حنيفة. قال هيهات هو فى أعلى عليين».

وأخرج ابن أبى العوام عن الطحاوى عن ابن أبى عمران عن الحسين

ابن عبدويه الوراق قال: لما أخرجت جنازة أبى يوسف كان فيمن شهدها أبو يعقوب الحرى فجعل الناس يقولون: مات الفقه مات الفقه فأنشأ أبو يعقوب يقول:

يا ناعى الفقه إلى أهله	إن مات يعقوب وما يدرى
لم يميت الفقه ولكنه	حول من صدر إلى صدر
ألقاه يعقوب إلى يوسف	فزال من طهر إلى طهر
فهو مقيم فإذا ماثوى	حل وحل الفقه فى قبر ا.هـ

وعن محمد بن أحمد بن حماد عن محمد بن يعقوب بن الفرعى عن أبى حسان الزيادى الحسن بن عثمان: قال كان هارون الرشيد قاضيه أبو يوسف وكان أبو يوسف قد استخلف ابنه يوسف على القضاء فكان يقضى إلى أن مات يوسف. وعن محمد بن جعفر ابن الإمام على الحسن ابن حماد الحضرمى سجادة يقول: سمعت يوسف بن أبى يوسف يقول وليت القضاء وولى أبى من قبلى وكان ولايتنا ثلاثين سنة ما بلينا أن نقضى بين جد وأخ ا.هـ.

وقال وكيع القاضى أخبرنى أحمد بن أبى خيثمة عن المفضل ابن غسان عن على بن صالح: استقضى أبويوسف لموسى (الهادى) فكان يقضى فى كل شيء. وكان شريك بالكوفة فشكاه أبو يوسف وعافية إلى المهدي وقالوا: إنه لا ينفذ كتبنا ولا يلتفت إلينا. فهذا يدل على أن أبايوسف استقضى فى أيام المهدي لموسى على بابه. قال على بن صالح: وقد كان أبو يوسف خرج معنا مع موسى أيام المهدي إلى جرجان فولى المهدي يوسف القضاء مكان أبيه ونحن بجرجان. وقال وكيع القاضى أخبرنى إبراهيم بن أبى عثمان عن عبد الله بن عبد الكريم الحوارى: كان يوسف بن أبى يوسف عفيفا مأمونا صدوقا قرأ عليه أبو يوسف أكثر

كتبه وكان أعلم بتدبير القضاء وأضبط له من أبى يوسف ولم يكن له اتساع فى النظر ولا الحفظ. قال القاضى: وقد حمل عن أبى يوسف الحديث ١ هـ. ومشى الرشيد أمام جنازة أبى يوسف وصلى عليه بنفسه ودفنه فى مقبرة أهله وقال حين دفن: ينبغى لأهل الإسلام أن يعزى بعضهم بعضا، ومدفنه فى مقابر قرش بكرخ بغداد وبقره دفن محمد الأمين وزبيدة كما دفن الإمام موسى الكاظم رضى الله عنه فيما بعد، وضريح أبى يوسف عامر يزار فى الكاظمية رضى الله عنه وأرضاه، وابنه يوسف القاضى توفى فى رجب سنة اثنتين وتسعين ومائة كما فى الثقات لابن حبان رحمه الله وأرضاه، وترجم له الخطيب. وقال الحافظ عبد القادر القرشى روى كتاب الآثار عن أبيه عن أبى حنيفة وهو مجلد ضخم ١ هـ. وهو مطبوع من نسخة منقوصة، وفى ترجمته رسالة مطبوعة فى بغداد لشاب أديب لكن لم أظفر بها لأتمتع بها، وهذا عمل مشكور منه حفظه الله وكافأه على مسعاه.

وأبو يوسف هذا واحد من تلاميذ أبى حنيفة الأئمة، وقد قال ابن حجر المكى الشافعى: «تلمذ له كبار من الأئمة المجتهدين والعلماء الراسخين عبد الله بن المبارك والليث بن سعد والإمام مالك بن أنس» وقال أيضاً: «قال بعض الأئمة: لم يظهر لأحد من أئمة الإسلام المشهورين، مثل ماظهر لأبى حنيفة من الأصحاب والتلاميذ، ولم ينتفع العلماء وجميع الناس بمثل ماانتفعوا به». وقال المجد بن الأثير فى جامع الأصول: شطر الأمة على مذهبه من أقدم عهد. وقال على القارى فى شرح المشكاة إن ثلثى الأمة المحمدية على مذهبه. ودل على هذا ذلك فضل الله يؤتية من يشاء.

## وصية أبي حنيفة لأبي يوسف

### ولهي من عيون الوصايا

يروى أبو يوسف عن أبي حنيفة وصية في اعتقاد أهل السنة يتداولها المتكلمون من أصحابنا كما يتداولون من روايات أبي يوسف عن أبي حنيفة رسالته إلى عثمان بن مسلم البتي عالم البصرة في مسألة الإرجاء، ولأبي حنيفة وصية أخرى وجهها إلى أبي يوسف بعد أن ظهر له منه الرشد وحسن السيرة والإقبال على الناس، يعرفه فيها كيف يسوس الناس وقد ذكرت بنصها في مناقب الموفق المكي ومناقب صاحب الفتاوى البزازية وفي الأشباه والنظائر لابن نجيم وغيرها، وقد رسم له أستاذه فيها طريق المعاملة مع الناس على أحكم أسس وأتم جمع ونفع ولا تزال ترشد المجتمع العلمي إلى طريق النجاح والتوفيق في التعليم والإرشاد؛ فلم أرض إخلاء الكتاب من تلك الوصية<sup>(١)</sup> القيمة للغاية وأبو حنيفة يقول فيها:

«يا يعقوب وقر السلطان وعظم منزلته، وإياك والكذب بين يديه ولا تدخل عليه في كل وقت وفي كل حال مالم يدعك حاجة علمية، فإنك إن أكثر الاختلاف إليه تهاون واستخف بك، وصغرت منزلتك في عينه فكن منه كما أنت من النار تنتفع بها وتتباعدها عنها ولا تدن منها فإنك تحترق وتتأذى منها فإن السلطان لا يرى لأحد ما يرى لنفسه، وإياك وكثرة الكلام بين يديه، فإنه يأخذ عليك ما تفوه به ليرى من نفسه بين يدي حاشيته أنه أعلم منك وأنه يخطئك فتصغر بذلك في أعين قومه، ولتكن إذا دخلت عليه تعرف قدرك وقدر غيرك، ولا تدخل عليه وعنده من أهل

(١) ويوجد فرق يسير بين ألفاظ روايتها ونحن جربنا مع الموفق (ز).

العلم من لاتعرفه فإنك إن كنت أدون حالا منه لعلك تترفع عليه فيضرك، وإن كنت أعلم منه لعلك تنحط عنه فتسقط بذلك من عين السلطان، وإذا عرض عليك شيئا من أعماله فلا تقبل منه إلا بعد أن تعلم أنه يرضاك ويرضى مذهبك فى العلم والقضايا كيلا تحتاج إلى ارتكاب مذهب غيرك فى الحكومات، ولاتواصل أولياء السلطان وحاشيته بل تقرب إليه فقط، وتباعد عن حاشيته ليكون محلك وجاهك باقيا ولاتتكلم بين يدي العامة إلا بما تسأل عنه، وإياك والكلام فى المعاملة والتجارة إلا بما يرجع إلى العلم كى لا يوقف منك على رغبة فى المال، فإنهم يسيئون الظن بك ويعتقدون ميلك إلى أخذ الرشوة منهم ويسط اليد إليها، ولاتضحك ولاتتبسم فيما بين العامة، ولاتكثر الخروج إلى الأسواق، ولاتكلم الصبيان المراهقين فإنهم فتنة، ولابأس أن تكلم الأطفال وتمسح رؤوسهم، ولاتمش فى قارعة الطريق مع المشايخ من العامة فإنك إن قدمتهم أزرى ذلك بعلمك وإن أخرتهم ازدرى بك من حيث إنهم أسن منك فإن النبى ﷺ قال «من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا فليس منا» ولاتقعد على قوارع الطريق وإذا دعاك ذلك فاقعد فى المسجد، ولاتقعد على الخوانيت ولاتأكل فى الأسواق والمساجد ولاتشرب من السقايات ومن أيدى السقائين ولاتلبس الديباج والحلى وأنواع الإبريسم، فإن ذلك يفضى إلى الرعونة، ولاتكثر الكلام فى بيتك مع أهلك فى الفراش إلا وقت حاجتك إليها بقدر ذلك. ولاتكثر لمسها ومسها ولاتتقرب بها إلا أن تذكر الله تعالى وتستخير فيه ولاتتكلم بأمر نساء الغير بين يديها ولا بأمر الجوارى، فإنها تنبسط إليك فى كلامك ولعلك إذا تكلمت عن غيرها تكلمت عن الرجال الأجانب ولاتتزوج امرأة كان لها بعل أو أب أو أم أو بنت إذا قدرت إلا بشرط أن لا يدخل عليها أحد من أقاربها فإن المرأة إذا كانت ذات مال يدعى أبوها أن جميع مالها له وأنه عارية فى يدها

ولا تدخل بيت أبويها ما قدرت وإياك أن ترضى أن تزف فى بيتهم فإنهم يأخذون أموالك ويطمعون فىك غاية الطمع وإياك أن تتزوج بذات البنين والبنات، فإنها تدخر جميع المال لهم وتسرق من مالك وتنفق عليهم، فإن الولد أعز عليها منك، ولا تجمع بين امرأتين فى دار واحدة، ولا تتزوج إلا بعد أن تعلم أنك تقدر على القيام بجميع حوائجها، واطلب العلم أولاً ثم اجمع المال من الحلال ثم تزوج، فإنك إن اشتغلت بطلب المال فى وقت التعلم عجزت عن طلب العلم، ودعاك المال إلى شراء الجوارى والغلمان وتشتغل بالدنيا، وإياك أن تشتغل بالنساء قبل تحصيل العلم، فيضيع وقتك ويجمع عليك الولد ويكثر عيالك، فتحتاج إلى القيام بحوائجهم وتترك العلم، واشتغل بالعلم فى عنفوان شبابك ووقت فراغ قلبك وخاطرک، ثم اشتغل بالمال ليجتمع عندك، فإن كثرة الولد والعيال تشوش البال، فإن جمعت المال فاشتغل بالتزوج، وعليك بتقوى الله وأداء الأمانة والنصيحة لجميع الخاصة والعامة ولا تستخف بالناس ووقرهم، ولا تكثر معاشرتهم إلا بعد أن يعاشروك، وقابل معاشرتهم بذكر المسائل، فإنه إن كان من تعاشره من أهله اشتغل بالعلم وإن لم يكن من أهله اجتنبك. وإياك أن تكلم العامة فى أصول الدين والكلام، فإنهم قوم يقلدونك فيشتغلون بذلك، ومن جاءك يستفتيك فى المسائل فلا تجب إلا عن سؤاله ولا تضم إليه غيره، فإنه يتشوش عليه جواب سؤاله، وإن بقيت عشر سنين بلا كسب ولا قوت فلا تعرض عن العلم، فإنك إذا عرضت عنه كانت معيشتك ضنكا على ما قال تعالى (ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكا) وأقبل على متفقهتك كأنك اتخذت كل واحد منهم ابناً وولداً لتزيدهم رغبة فى العلم، ومن ناقشك من العامة والسوقة فلا تناقشه، فإنه يذهب ماء وجهك، ولا تحتشم أحداً عند ذكر الحق وإن كان سلطاناً، ولا ترض لنفسك من العبادات إلا بأكثر مما يفعله غيرك

ويتعاطاها ، فإن العامة إذا لم يروا منك الإقبال عليها بأكثر مما يفعلونها اعتقدوا فيك السوء وقلة الرغبة فيها واعتقدوا أن علمك لا ينفعك إلا مانفعهم الجهل الذي هم فيه ، وإذا دخلت بلدة فيها أهل العلم فلا تتخذها لنفسك بل كن كواحد من أهلها ليعلموا أنك لا تقصد جاههم ، وإلا يخرجون عليك بأجمعهم ويطعنون في مذهبك ، والعامة يخرجون عليك وينظرون إليك بأعينهم فتصير مطعوناً عندهم بلا فائدة ، ولا تفت إن استفتوك في المسائل ولا تناقشهم في المناظرات والمطارحات ، ولا تذكر لهم شيئاً إلا عن دليل واضح ، ولا تطعن في أسأتهم فإنهم يطعنون فيك ، وكن من الناس على حذر ، وكن لله تعالى في سر كما أنت له في علانيتك ، ولا يصلح أمر العالم إلا بأن يجعل سره كعلانيته ، وإذا ولاك السلطان عملاً مما يصلح لك فلا تقبل ذلك منه إلا بعد أن تعلم أنك لو لم تقبل قبله غيرك ويتضرر به الناس ويعد أن تعلم أنه إنما يوليئك ذلك لعلمك ، وإياك أن تتكلم في مجلس النظر على خوف أو وجل ، فإن ذلك مما يورث الخلل في الألفاظ واللكن في اللسان ، وإياك أن تكثر الضحك فإنه يمت القلب ولا تكثر محادثة النساء ومجالستهن فإنه يمت القلب أيضاً ، ولا تمس إلا على الطمأنينة والسكون ولا تكن عجولاً في الأمور ، ومن دعاك من خلفك فلا تجبه فإن البهائم تنادي من خلف ، وإذا تكلمت فلا تكثر صياحك ولا ترفع صوتك واتخذ لنفسك السكون وقلة الحركة عادة كي يتحقق عند الناس ثباتك ، وأكثر ذكر الله تعالى فيما بين الناس ليتعلموا ذلك منك ، واتخذ لنفسك رداً خلف الصلوات ، تقرأ فيه القرآن وتذكر الله تعالى وتشكره على ما أودعك من الصبر وما أولاك من النعم واتخذ لنفسك أياماً معدودة من كل شهر تصوم فيها ليقتردي غيرك بك في ذلك ، ولا ترض لنفسك من العبادات بما ترضى به العامة ، وراقب نفسك وحافظ على العلم لتنتفع في دنياك وآخرتك بعلمك ولا تشتتر



بنفسك ولا تتبع بل اتخذ لك غلاما مصلحا يقوم بأشغالك وتعتمد عليه فى أمورك ولا تطمئن إلى دنياك وإلى ما أنت فيه فإن الله تعالى سائلك عن جميع ذلك، ولا تشتت الغلمان المرد، ولا تظهر من نفسك التقرب إلى السلطان وإن قريوك فإنهم يرفعون إليك الحوائج فإن قمت بها أهانوك وإن لم تقم بها عابوك، ولا تتبع الناس فى خطاياهم، بل اتبعهم فى صوابهم، وإذا عرفت إنسانا بالشر فلا تذكره به بل اطلب له خيرا فذكره به إلا فى باب الدين فإنك إن عرفت فى دينه ذلك فذكره للناس كيلا يتبعوه ويحذروه، قال عليه الصلاة والسلام: اذكروا الفاجر بما فيه حتى يحذره الناس<sup>(١)</sup> وإن كان ذا جاه ومنزلة الذى ترى منه الخلل فى الدين فاذكر ذلك ولا تبال من جاهه فإن الله تعالى معينك وناصرك وناصر الدين، فإذا فعلت ذلك مرة هابوك ولم يتجاسر أحد على إظهار البدعة فى الدين، وإذا رأيت من سلطانك مالا يوافق العلم فاذكر ذلك مع طاعتك إياه، فإن يده أقوى من يدك تقول له أنا مطيع لك فى الذى أنت مسلطن فيه على غير أنى أذكر من سيرتك مالا يوافق العلم، فإذا فعلت ذلك مع السلطان مرة كفاك لأنك إذا واطبت عليه ودمت لعلمهم بقمعونك فيكون فى ذلك قمع للدين، وافعل ذلك مرة أو مرتين ليعرف منك الجدى فى الدين والحرص فى الأمر بالمعروف، فإذا فعل ذلك مرة أخرى فادخل عليه وحدك فى داره وانصحه فى الدين وناظره إن كان مبتدعا، وإن كان سلطانا فاذكر له ما يحضرك من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام فإن قبل ذلك منك وإلا فاسأل الله تعالى أن يحفظك منه واذكر الموت واستغفر لأسأتذتك ومن أخذت عنهم العلم وداوم على تلاوة القرآن وأكثر من زيارة القبور والمشايخ والمواضع المباركة، واقبل من العامة ما يعرضون عليك من رؤياهم فى النبى ﷺ وفى رؤيا الصالحين فى المساجد والمنازل

(١) تقوى بطرق فى نظر على القارى (ز).

المباركة والمقابر، ولا تجالس أحداً من أهل الأهواء إلا على سبيل الدعوة إلى الدين والصراط المستقيم، ولا تكثر اللعن والشتيم، وإذا أذن المؤذن فتأهب لدخول المسجد كيلا يتقدم عليك العامة، ولا تتخذ دارك فى جوار السلطان ومارأيت على جارك فاستره عليه فإنه أمانة عندك، ولا تظهر أسرار الناس ومن استشارك فى شئ فأشر عليه بما تعلم أنه يقربك إلى الله تعالى، وأقبل وصيتى هذه، فإنك تنتفع بهافى أولاك وأخراك إن شاء الله تعالى، وإياك والبخل فإنه يفتضح به المرء ولا تك طماعا ولا كذابا، ولا صاحب تخاليط، بل احفظ مروءتك فى الأمور كلها، والبس من الشياىب البيض فى الأحوال كلها. وكن غنى القلب مظهراً من نفسك قلة الحرص والرغبة فى الدنيا، وأظهر من نفسك الغنى ولا تظهر الفقر وإن كنت فقيراً، وكن ذا همة فإن من ضعفت همته ضعفت منزلته، وإذا مشيت فى الطريق فلا تلتفت يمينا وشمالا بل داوم النظر إلى الأرض، وإذا دخلت الحمام فلا تساوى الناس فى أجرة الحمام والمجلس بل ارجع على ماتعطى العامة لتظهر مروءتك بينهم فيعظمونك ولا تسلم الأمتعة إلى الحائك وسائر الصناع بل اتخذ لنفسك ثقة يفعل ذلك ولا تماكس بالحبات والدوانق، ولا تزن الدراهم بل اعتمد على غيرك، وحقر الدنيا المحقرة عند أهل العلم فإن ما عندك خير منها وول أمورك غيرك ليتمكنك الإقبال على العلم، فذلك أحفظ لجهاك، وإياك أن تكلم المجانين ومن لا يعرف المناظرة والحجة من أهل العلم والذين يطلبون الجاه ويتسوقون بذكر المسائل فيما بين الناس فإنهم يقصدون تخجيلك ولا يباليون منك وإن عرفوك على الحق، وإذا دخلت على قوم كبار فلا ترفع عليهم مالم يرفعوك لئلا يلحق بك منهم أذية، وإذا كنت فى قوم فلا تتقدم عليهم فى الصلاة مالم يقدموك على وجه التعظيم، ولا تدخل الحمام إلا وقت الظهر أو بالغدوات ولا تخرج إلى النظارات ولا تحضر مظالم السلاطين إلا إذا

عرفت أنك إذا قلت شيئا ينزلون على قولك فى الحق، فإنهم إن فعلوا مالا يحل وأنت عندهم ربما لا تملك منعهم ويظن الناس أن ذلك حق لسكوتك فيما بينهم وقت الإقدام عليه، وإياك والغضب فى مجلس العلم، ولا تقص على العامة فإن القاص لا بد له أن يكذب وإذا أردت اتخاذ مجلس العلم لأحد من أهل العلم فإن كان مجلس فقه فاحضر بنفسك واذكر فيه ماتعلمه كيلا يغتر الناس بحضورك فيظنون أنه على صفة من العلم وليس هو على تلك الصفة فإن كان يصلح للفتوى فاذكر منه ذلك وإلا فلا تقعد أنت ليدرس بين يديك بل اترك عنده من أصحابك ليخبرك بكيفية كلامه وكمية علمه، ولا تحضر مجالس الذكر أو من يتخذ مجلس عظة بجاهك وتزكيتك له، بل وجه أهل محلتك وعامتك الذين تعتمد عليهم مع واحد من أصحابك، وفوض أمر الخطبة فى المناكح إلى خطيب ناحيتك، وكذا صلاة الجنائز والعبيدين، ولا تنسى من صالح دعائك، واقبل هذه الموعدة منى، وإنما أوصيك لمصلحتك ومصلحة المسلمين ا. هـ. ».

وهذه من أبداع الوصايا وأجمع العظات تعم شؤون الحياة كلها كما تشمل جميع مابه صلاح أمور الآخرة وهى أحسن وصية جامعة من عالم لتلميذه، فلم أرض إخلاء الكتاب منها اكتفاء بشهرتها بين أهل العلم.

## تحقيب الشهاب المرجانى لكلام ابن الكمال فى طبقات الفقهاء

سبق أن ذكرنا نص رسالة ابن الكمال الوزير فى طبقات الفقهاء فى هامش (ص ٢٥ - ٢٧) ووعدنا فى صلب هذا الكتاب هناك نقل نص تعقب المرجانى فى آخر الكتاب لما فى ذلك من الفوائد فهنا أنا ذا أفى

بوعدى وأعرض ذلك التعقب لأنظار الباحثين وأقول: قال الشهاب المرجانى فى كتابه (ناظورة الحق):

اعلم أن المجتهد ضربان أحدهما «المجتهد المطلق» وهو صاحب الملكة الكاملة فى الفقه، والنباهة وفرط البصر والتمكن من الاستنباط المستقل به من أدلته كأبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد وزفر ومالك والشافعى وأحمد والثورى والأوزاعى، وثانيهما «المجتهد فى مذهب إمام» قالوا هو الذى يتحقق لديه أصول إمامه وأدلته ويتخذ نصوصه أصولا يستنبط منها الفروع وينزل عليها الأحكام نحو مايفعله بنصوص الشرع فيما لم يقدر على استنباطه من الأدلة.

وهذه الطائفة وإن لم يبلغوا رتبة الاجتهاد المطلق وتقاصروا فى الفقه عن شأو أولئك، لكنهم ليسوا بمقلدين بل هم أصحاب النظر والاستدلال والبصارة فى الأصول والخبرة التامة بالفقه، ولهم محل رفيع فى العلم وبقاهة النفس ونباهة الفكر وقدرة وافية فى الجرح والتعديل والتمييز بين الصحيح والضعيف وقدم عالية فى الحفظ للمذهب والنضال عنه والذب وتلخيص المسألة وسط الأدلة وتقرير الحجة وتزييف الشبهة، وكانوا يفتون ويخرجون، ثم من بعدهم طوائف متفاوتة فى العلم بين ثقة وضعيف فى الرواية وكامل وقاصر فى الفقه والدراية، وقد جعل أحمد بن سليمان الرومى المعروف بابن الكمال<sup>(١)</sup> أحد الفضلاء المشاهير فى الدولة العثمانية - فقهاء الأصحاب على سبع طبقات:

الطبقة الأولى: المجتهدون فى الشرع كالأئمة الأربعة ومن يحذو حذوهم فى تأسيس قواعد الأصول واستنباط أحكام الفروع عن الأدلة الأربعة من غير تقليد لأحد لافى الفروع ولافى الأصول.

(١) ولى مشيخة الإسلام وتوفى سنة ٩٤٠ هـ (ز).

والثانية: المجتهدون فى المذهب كأصحاب أبى حنيفة الثلاثة ومن سلك مسلكهم فى استخراج الأحكام على القواعد التى قررها شيخهم وأستاذهم فهم وإن خالفوه فى بعض الأحكام لكنهم يقلدونه فى قواعد الأصول وبه يمتازون عن المخالفين له فى الأصول والفروع.

والثالثة: المجتهدون فى المسائل كالخصاف والطحاوى والكرخى وشمس الأئمة الحلوانى وشمس الأئمة السرخسى وفخر الإسلام البزدوى وفخر الدين قاضىخان وأمثالهم الذى لا يقدرون على المخالفة لا فى الأصول ولا فى الفروع، وإنما يستنبطون الأحكام فيما لانص فيها عن المجتهد فى الشرع على حسب أصول قررها ومقتضى قواعد بسطها.

والرابعة: المقلدون الذين لا يقدرون على الاجتهاد أصلاً، لكنهم لإحاطتهم بالأصول وضبطهم المآخذ يقدرون على تفصيل قول مجمل ذى وجهين وحكم محتمل لأمرين منقول عن أحد المجتهدين وهم أصحاب التخريج كالرازى وأضرابه.

والخامسة: أصحاب الترجيح كأبى الحسين القدرى وصاحب الهداية، وشأنهم تفضيل بعض الروايات على بعض بقولهم هذا أصح رواية، وهذا أوفق للقياس وأرفق بالناس.

والسادسة: المقلدون القادرون على التمييز بين الأقوى والقوى والضعيف وظاهر المذهب وظاهر الرواية وغيرها كصاحب الكنز والمختار والوقاية والمجمع وغيرهم.

والسابعة: المقلدون الذين لا يقدرون على ما ذكر ولا يفرقون بين الغث والسمين ولا يميزون الشمال عن اليمين بل يجمعون ما يجدون كحاطب ليل، فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل.

هذا ما ذكره وقد أورده التميمي في طبقاته بحروفه ثم قال: وهو تقسيم حسن جداً، وأقول: بل هو بعيد عن الصحة بمراحل فضلاً عن حسنه جداً، فإنه تحكيمات باردة وخيالات فارغة، وكلمات لا روح لها وألفاظ غير محصلة المعنى، ولا سلف له في ذلك المدعى، ولا سبيل له في تلك الدعوى، وإن تابعه من جاء من عقبه من غير دليل يتمسك به وحجة تلجئه إليه، ومهما تسامحنا معهم في عد الفقهاء والمتفقهة على هذه المراتب السبع - وهو غير مسلم لهم - فلا يتخلصون من فحش الغلط والوقوع في الخطأ المفرط في تعيين رجال الطبقات وترتيبهم على هذه الدرجات فليت شعري ما معنى قوله؟ إن أبا يوسف ومحمداً وزفر وإن خالفوا أبا حنيفة في الأحكام لكنهم يقلدونه في قواعد الأصول، ما الذي يريد من الأصول؟ فإن أراد منه الأحكام الإجمالية التي يبحث عنها في كتب أصول الفقه فهي قواعد عقلية وضوابط برهانية يعرفها المرء من حيث إنه ذو عقل وصاحب فكر ونظر، سواء كان مجتهداً أو غير مجتهد، ولا تعلق لها بالاجتهاد قط، وشأن الأئمة الثلاثة أرفع وأجل من أن لا يعرفوها كما هو اللازم من تقليد غيرهم فيها فحاشاهم ثم حاشاهم عن هذه النقيصة، وحالهم في الفقه إن لم يكن أرفع من مالك والشافعي وأمثالهما فليسوا بدونهما وقد اشتهر في أفواه الموافق والمخالف، وجرى مجرى الأمثال قولهم (أبو حنيفة أبو يوسف) بمعنى أن البالغ إلى الدرجة القصوى في الفقه هو أبو يوسف ليس إلا، وقولهم: (أبو يوسف أبو حنيفة) بمعنى أن أبا يوسف بلغ الدرجة القصوى من الفقه ولم يقصر عنها، والقصر على كلا التقديرين إفرادي، وقال الخطيب البغدادي: قال طلحة بن محمد بن جعفر: أبو يوسف مشهور الأمر ظاهر الفضل وأفقه أهل عصره، ولم يتقدمه أحد في زمانه وكان على النهاية في العلم والحكم والرياسة والقدر وهو أول من وضع الكتب في أصول الفقه على

مذهب أبي حنيفة وأملى المسائل ونشرها ووث علم أبي حنيفة في أقطار الأرض. وقال محمد بن الحسن: مرض أبو يوسف وخيف عليه فعاده أبو حنيفة فلما خرج من عنده قال: إن يميت هذا الفتى فإنه أعلم من على الأرض. وكذلك محمد بن الحسن قد بالغ الشافعي في مدحه والثناء عليه، وقال الربيع بن سليمان كتب إليه الشافعي وقد طلب منه كتباً فأخره فكتب إليه:

قل للذي لم تر عيب	من من رآه مثله
حتى كأن من رآ	ه قد رأى من قبله
العلم ينهى أهله	أن يمنعه أهله
لعله يبذله	لأهله لعله

فأنفذ إليه الكتب، وقال إبراهيم الحربي: قلت لأحمد بن حنبل من أين لك هذه المسائل الدقيقة؟ قال: من كتب محمد بن الحسن. وقال الحسن بن أبي مالك: لم يكن أبو يوسف يدقق هذا التدقيق الشديد. وقال عيسى بن أبان: هو أفقه من أبي يوسف. وقد قال عبد الرحمن بن خلدون المالكي في مقدمته: إن الشافعي رحل إلى العراق ولقى أصحاب الإمام أبي حنيفة وأخذ عنهم ومزج طريقة أهل الحجاز بطريقة أهل العراق واختص بمذهب. وكذلك أحمد بن حنبل أخذ عن أصحاب أبي حنيفة مع وفور بضاعته في الحديث فاختص بمذهب. انتهى.

ألا ترى أنه لما ادعى بعض الشافعية ترجيح القول بمفهوم الصفة على القول بنفيه بكون الشافعي قانلاً به مع سلامة طبعه، واستقامة فهمه وغزارة علمه وصحة النقل عنه لكثرة أتباعه رده ابن الهمام وآخرون بأن هذه الكمالات كلها متحققه في محمد بن الحسن مع تقدم زمانه وعلو

شأنه وهو قائل بنفيه<sup>(١)</sup> ، وأما زفر فقد قال فيه أبو حنيفة رحمه الله: هذا إمام من أئمة المسلمين وإنه أقيس أصحابي. وقال المزني: هو أحدهم قياسا. وكفى بذلك شهادة له، ولكل واحد منهم أصول مختصة به تفردوا بها عن أبي حنيفة وخالفوه فيها، ومن ذلك أن الأصل في تخفيف النجاسة تعارض الأدلة عند أبي حنيفة رحمه الله، واختلاف الأئمة عندهما، بل قال الغزالي إنهما خالفا أبا حنيفة في ثلثي مذهبه، ونقل النووي في كتابه تهذيب الأسماء واللغات عن أبي المعالي الجويني: أن كل ما اختاره المزني أرى أنه تخريج ملتحق بالمذهب فإنه لا يخالف أقوال الشافعي لا كأبي يوسف ومحمد فإنهما يخالفان أصول صاحبهما، وأحمد بن حنبل لم يذكره الإمام أبو جعفر الطبري (ابن جرير) في عداد الفقهاء وقال إنما هو من حفاظ الحديث، وذلك مشهور، وقال ابن خلدون: وأما أحمد بن حنبل فمقلده قليل لبعد مذهبه عن الاجتهاد وقال إن الحنيفية أهل البحث والنظر، وأما المالكية فليسوا بأهل نظر انتهى.

فكيف يكون هو من المجتهدين في الشرع دون أبي يوسف ومحمد وزفر رحمهم الله ضراغم غابات الفقه وليوث غياض النظر، غير أنهم لحسن تعظيمهم للأستاذ وفرط إجلالهم لمحلهم ورعايتهم لحقه تشمروا على تنويه شأنه، وتوغلوا في انتصاره والاحتجاج لأقواله، وروايتها للناس، ونقلها لهم وردهم إليها، والافتاء عند وقوع الحوادث بها وتجردوا لتحقيق فروعها وأصولها وتعيين أبوابها وفصولها وتمهيد قواعد محكمة،

(١) بل في البرهان للجويني وقفة في الاحتجاج بلغة الشافعي في حين أن كون محمد بن الحسن حجة في اللغة مما اعترفوا به حتى إن ابن تيمية معترف بذلك، ومفهوم الصفة أمر لغوي (ز).



ومقاييس متقنة يستفاد بها الأحكام، واستنباط قوانين صحيحة، وطرائق قوية يتعرف بها المعاني، في تضاعيف الكلام، وأجروا ذلك في تصحيح مذهبه وبيانه لمن يتمسك به لاعتقادهم أنه أعلم وأورع وأحق للاقتداء به والأخذ بقوله وأوثق للمفتى وأرفق للمستفتى<sup>(١)</sup> على ما قال مسعر بن كدام: من جعل أبا حنيفة بينه وبين الله تعالى رجوت أن لا يخاف عليه ولم يكن فرط على نفسه في الاحتياط انتهى.

ومقامه في الفقه مقام لا يلحق شهد له بذلك أهل جلدته وخصوصا مالك والشافعي، ومن ذلك الوجه امتازوا عن المخالفين كالأئمة الثلاثة والأوزاعي وسفيان وأمثالهم لا لأنهم لم يبلغوا رتبة الاجتهاد المطلق في الشرع، ولو أنهم أولعوا بنشر آرائهم بين الخلق وبشها في الناس والاحتجاج لها بالنص والقياس لكان كل ذلك مذهباً منفرداً عن مذهب الإمام أبي حنيفة مخالفاً له. هذا وإن أراد منه الأدلة الأربعة وأصول الشريعة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس في الأخذ عنها والاستنباط منها فلا سبيل إلى ذلك لأن أصول الشريعة مستند كل الأئمة وملجؤهم في أخذ الأحكام فلا يتصور مخالفة غيره له فيها. فإن قيل لعل مراده أنهم يقلدون أبا حنيفة في كون قول الصحابي والمراسيل حجة دون الاستصحاب والمصالح المرسلة وأمثال ذلك. قلت: هذا ليس من التقليد في شيء بل إنما وافق رأيهم في ذلك رأيه وقامت الحجة عندهم كما قامت عنده ألا ترى أن مالكا لا يلزمه تقليد أبي حنيفة من قوله بحجية المراسيل ولا الشافعي من القول بنفي الحجية عن المصالح المرسلة ولا تقليد بعضهم لبعض من الاتفاق في كون الإجماع وخبر الواحد والقياس حجة فإنه إنما أنكر حجية الإجماع بعض المبتدعة وحجية القياس

(١) كل ذلك بأدلة نيرة أقاموها لاتقليدا له (ز).

داود الظاهرى وغيره من الشذوذ. وقد نقل عن أبى بكر القفال وأبى على ابن خيران والقاضى حسين من الشافعية أنهم قالوا: لسنا مقلدين للشافعى بل وافق رأينا رأيه. وهو الظاهر من حال الإمام أبى جعفر الطحاوى فى أخذه بمذهب أبى حنيفة رحمه الله واحتجاجه له وانتصاره لأقواله على ما قال فى أول كتاب شرح الآثار: أذكر فى كل كتاب ما فيه من الناسخ والمنسوخ وتأويل العلماء واحتجاج بعضهم على بعض وإقامة الحجة لمن صح عندى قوله منهم رثما يصح فيه مثله من كتاب أو سنة أو إجماع أو تواتر من أقاويل الصحابة أو تابعيهم رضى الله عنهم، ثم إن قوله فى الخصاف والطحاوى والكرخى أنهم لا يقدرّون على مخالفة أبى حنيفة لا فى الأصول ولا فى الفروع ليس بشيء فإن ما خالفوه فيه من المسائل لا يعد ولا يحصى، ولهم اختيارات فى الأصول والفروع، وأقوال مستنبطة بالقياس والسموع، واحتجاجات بالمنقول والمعقول، على ما لا يخفى على من تتبع كتب الفقه والخلافات والأصول وقد انفرد الكرخى رحمه الله عن أبى حنيفة رحمه الله وغيره فى أن العام بعد التخصيص لا يبقى حجة أصلا وإن خبر الواحد الوارد فى حادثة تعم بها البلوى ومتروك المحاجة عند المحاجة ليس بحجة قط. وانفرد أبو بكر الرازى رحمه الله فى أن العام المخصوص حقيقة إن كان الباقي جمعا وإلا فمجاز، أفليس هذا من مسائل الأصول؟ ثم إنه عد أبى بكر الرازى الجصاص من المقلدين الذين لا يقدرّون على الاجتهاد أصلا، وهو ظلم عظيم فى حقه وتنزيل له عن رفيع محله وغض منه وجهل بين بجلالة شأنه فى العلم وباعه الممتد فى الفقه وكعبه العالى فى الأصول ورسوم قدمه وشدة وطأته وقوة بطشه فى معارك النظر والاستدلال، ومن تتبع تصانيفه والأقوال المنقولة عنه علم أن الذين عدّهم من المجتهدين من شمس الأئمة ومن بعده كلهم عيال لأبى بكر الرازى. ومصدق ذلك دلائله التى نصبها لاختياراته، وبراهينه التى كشف فيها عن وجوه استدلاله،

نشأ ببغداد التي هي دار الخلافة ومدار العلم والرشاد، ومدينة السلام ومعقل الإسلام، ورحل في الأقطار، ودخل الأمصار ولقى العلماء أولى الأيدى والأبصار، وأخذ الفقه والحديث عن المشايخ الكبار. وقال شمس الأئمة الحلواني فيه: هو رجل كبير معروف في العلم، وأنا نقلده وتأخذ بقوله اه. فكيف يصح تقليد المجتهد للمقلد؟ وذكر في الكشف الكبير ما يدل على أنه أفتقه من أبي منصور الماتريدي، وقال قاضيخان في التوكيل بالخصومة: يجوز للمرأة المخدرة أن توكل - وهي التي لم تخالط الرجال بكرة كانت أو ثيبا كذا ذكره أبو بكر الرازي رحمه الله، وفي الهداية: ولو كانت المرأة مخدرة قال الرازي يلزم التوكيل منها ثم قال: وهذا شيء استحبه المتأخرون. وقال ابن الهمام رحمه الله هو الإمام الكبير أبو بكر الجصاص أحمد بن علي الرازي رحمه الله يعني أنه على ظاهر إطلاق الأصل وغيره عن أبي حنيفة رحمه الله لافرق بين البكر والثيب المخدرة والمبرزة، والفتوى على ما اختاره من ذلك، وحينئذ فتخصيص الرازي ثم تعميم المتأخرين ليس إلا لفائدة أنه المبتدئ بتفريع ذلك وتبعوه انتهى كلامه. وقد أكثر شمس الأئمة السرخسي في كتبه النقل عن أبي بكر الرازي والاستشهاد به والمتابعة لآرائه. ثم الحلواني ومن ذكر بعده وعدهم من المجتهدين في المسائل كلهم تنتهي سلسلة علومهم إلى أبي بكر الرازي<sup>(١)</sup> فقد تفقه عليه أبو جعفر الاستروشني - وهو أستاذ

(١) ولقد أحسن المرجاني الدفاع عن أبي بكر الرازي، وهو ممن له قدم راسخة في الاجتهاد حقا ويد بيضاء في معرفة الحديث ورجاله صدقا وأحاديث سنن أبي داود التي تعد كافية للمجتهد كانت على طرف لسانه على توسعه في رواية باقى الأحاديث كما يشهد له بذلك أحكام القرآن وشرحه على النسختين من الجامع الكبير ومختصر الطحاوي ومختصر الكرخي ومختصره لاختلاف العلماء وشرحه على أدب القضاء للخصاف. وقصته مع أبي بكر الأبهري المالكي بشأن القضاء تجعل له أعلى مقام في العلم والورع، وكتابه في الأصول لانظير له في كتب الأقدمين فضلا عن كتب المتأخرين فمن حاول أن يناطحه فليشق على رأسه ولا مانع من أن يكون له بعض هفوات معدودة عند بعض الناظرين أو بعض شذوذ كشنوذ مجاهد (ز).

الموفق المكي (٢٠ - ١٣٣): أنه وضع أبو حنيفة مذهبه شورى بينهم لم يستبد فيه بنفسه دونهم اجتهاداً منه في الدين ومبالغة في النصيحة لله ورسوله والمؤمنين، فكان يلقي المسائل مسألة مسألة ويسمع ما عندهم ويقول ما عنده ويناظرهم شهراً أو أكثر حتى يستقر على أحد الأقوال فيها، ثم يثبتها أبو يوسف في الأصول حتى أثبت الأصول كلها، وهذا يكون أولى وأصوب، وإلى الحق أقرب، والقلوب إليه أسكن وبه أطيب، من مذهب من انفرد فوضع مذهبه بنفسه، ويرجع فيه إلى رأيه اهـ. وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه أنه كان عند مدارسته المسائل مع أصحابه يذكر احتمالاً في المسألة فيؤيده بكل ماله من حول وطول ثم يسائل أصحابه عندهم ما يعارضونه به؟ فإذا وجدهم مشوا على التسليم بدأ هو بنفسه ينقض ما قاله أولاً بحيث يقتنع السامعون بصواب رأيه الثاني، فيسائلهم عما عندهم في الرأي الجديد فإذا رأى أنه لاشيء عندهم أخذ يصور وجهاً ثالثاً فيصرف الجميع إلى هذا الرأي الثالث، وفي آخر الأمر يحكم لأحدها بأنه هو الصواب بأدلة ناهضة، وهذه طريقة في التفقيه امتاز بها أبو حنيفة وأصحابه كما نجد شرح ذلك في التأنيب (ص ١٤٠) زيادة على ما هنا، فأبو يوسف نشأ في العلم في مثل هذه البيئة الممتازة تحت إشراف مثل أبي حنيفة البارِع في التفقيه، فصقل عقله واتسع أفق فقهه، وأثمرت مواهبه، وظهرت مآثره، بتوفيق الله جل شأنه، على أن شيخه الآخر في الفقه محمد بن أبي ليلى القاضي طال أمد قضاؤه في الدولتين الأموية والعباسية حيث لم يمكن استغناؤهما - على تنافسهما - عن خبرته الواسعة في القضاء على طريقة قضاء على ابن أبي طالب رضی الله عنه وقضاء شريح الممتد من عهد عمر رضی الله عنه إلى زمن الحجاج، فازداد أبو يوسف علماً وعملاً بأحكام القضاء بما تلقاه من ابن أبي ليلى هذا من أحكام القضاء التي ورثها من قضايا على وشريح، فيظهر من ذلك أن العلم كان ميسراً له من كل النواحي، وكل ميسر لما خلق له.

قليل الممارسة فى الباب، كليل المؤانسة بمن ذكره فى الكتاب، ولا يعرف كثيرا منهم، وربما يجعل الواحد اثنين ويعكس الأمر، ويقدم على ما هو عليه ويؤخر، وينسب كثيرا من الكتب إلى غير أصحابها، فكيف يعرف طبقاتهم ويميز فى الفقه درجاتهم، والحال أن العلم بهذه الكلية كالمتعذر بالنسبة إلى أجلة الفقهاء، وأئمة العلماء، فإنهم كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها على ما يشير إليه قوله تعالى (وما نرىهم من آية إلا هى أكبر من أختها) يريد والله أعلم أن كل آية إذا جرد النظر إليها قال الناظر: هى أكبر الآيات وإلا فلا يتصور أن يكون كل آية أكبر من الأخرى من كل جهة للتناقض. ولكن لما كان الغالب على فقهاء العراق السذاجة فى الألقاب وعدم التلون فى العنوانات، والجد فى الجرى على منهاج السلف فى التجافى عن الألقاب الهائلة والأوصاف الحافلة، والتحاشى عن الترفع وتويه النفس وإعجاب الحال تدينا وتصلبا، وتورعا وتأدبا، كما كان الغالب عليهم الخمول والاجتناب عن ولاية القضاء وتناول الأعمال السلطانية لأن منازع الأتباع ما كانت مفارقة عنهم ولا شعارهم متحولا إلى شعار غيرهم فكانوا يذهبون مذهبهم فى الاكتفاء بالتميز عن غيرهم بأسماء ساذجة يتبدلها العامة ويمتهنها السوقة من الانتساب إلى الصناعة أو القبيلة أو القرية أو المحلة أو نحو ذلك كالتخفاف والجصاص والقدرى والثلجى والطحاوى والكرخى والصيمرى فجاء المتأخرون منهم على منهاجهم فى الاكتفاء بها وعدم الزيادة عليها فى الحكاية عنهم. وأما الغالب على أهل خراسان ولاسيما ما وراء النهر فى القرون الوسطى والمتأخرة فهو المغالاة فى الترفع على غيرهم وإعجاب حالهم والذهاب بأنفسهم عجباً وكبرياء والتصنع بالتواضع سمعة ورياء يستصغرون الأحاديث عن سواهم ولا يستكرمون فى معمورة الأرض مشوى غير مشواهم، قد تصور كل منهم فى خلدته أن الوجود كله يصغر بالإضافة إلى

بلده فلا جرم جرى عرق منهم في علمائهم فلقبوا بالألقاب النبيلة، ووسموا بالأوصاف الجليلة مثل شمس الأئمة، وفخر الإسلام، وصدر الشريعة، واستمرت الحال في أخلافهم على ذلك المنوال من الإتراف والغلو في تنويه أسلافهم والغض من غيرهم فإذا ذكروا واحداً من أنفسهم بالغوا في وصفه وقالوا الشيخ الإمام الأجل الزاهد الفقيه ونحو ذلك، وإذا نقلوا كلاماً عن غيرهم فلا يزيدون على مثل قولهم: قال الكرخي والجصاص، وربما يقتدى بهم من عداهم ممن يتلقى منهم الكلام فيظن الجاهل بأحوال الرجال، ومراتبهم في الكمال، وطبقات العلماء، ودرجات الفقهاء، ظن السوء، فيأخذ بالاستدلال بنباهة الأوصاف على نباهة الموصوف فيحمله ذلك على الإنكار لمن عداهم، واستخفاف رجال الله سواهم، وقد كان ابن الكمال على ولاية عمل الإفتاء من جهة الدولة فأحوجه ذلك إلى مراجعة كتب الفتاوى والإكثار من مطالعة ما فيها في تحصيل أربه، والتخلص عن كربه، ووقع في نظره فيما سار به أهل ماوراء النهر من رفع أنفسهم، والوضع من غيرهم، فنزع إليهم، وصار ذلك طبيعة له وسبباً لاندفاعه إلى هذه التحكمات الباردة، والتعسفات الشاردة، فكان ما فعله حاداً لمن بعده من المقلدة، فلا يجاوزون ما ذكره، ولا يتعدون طوره؛ في تنزيل العالي عن درجته، ورفع غيره فوق رتبته، فلو نقل إليهم شيء عن كبار العلماء ربما يقولون إنه ليس من المجتهدين، لأنه ليس بمذكور في طبقاتهم.

وغير مستور عن أهل الشأن أن ما أورده الرجل منهم في كتابه كنفية من دأما، وتربة في يهما. وعن عائشة رضی الله عنها قالت: «أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم». صححه الحاكم وغيره، وكلهم أئمة الدين ودعاة الحق في الأرض، ولكن الله فضل بعضهم على بعض، وهذه فوائد وفصول، وقواعد وأصول، لأرباب البصيرة والتحصيل،

والله الهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبي ونعم الوكيل<sup>(١)</sup>.

وهنا انتهى ببعض تصرف ما وعدت بنقله من «ناظرة الحق في فرضية العشاء وإن لم يغب الشفق» للمحقق الشهاب المرجاني، والكتاب مطبوع في قزان (البلغار القديم شمالي وولجا) سنة ١٢٨٧ هـ لكن مطبوعات تلك الجهات أعز من كثير من المخطوطات، والعثور عليها غير ميسور منذ أمد بعيد، فرأيت عرض هذا البحث الممتع لأنظار الباحثين على طوله، لما فيه من الفوائد الجمّة، والتحقيقات المهمة، مع ازدياد أهمية هذا الموضوع - موضوع طبقات الفقهاء على مضي الزمن لكثرة الظالمين غير الواقفين عند حدودهم، الجامحين المحوجين إلى كبح جماحهم، بلجام من حجج توقفهم عند طورهم. حتى أصبح التفرغ لتمحيص هذا البحث المتشعب ضرورياً للشتاته، وتنسيق متفرقاته وذلك مرهون بتوفيق الله عز وجل. وهو الموفق لإخراج كل أمل إلى ساحة الفعل والعمل.

ومؤلف الكتاب هو العلامة النظار، الجواله في فيافي الحديث والأنظار، العالم البحاثة المغوار، الفقيه الأصولي المتكلم المؤرخ الشيخ شهاب الدين بن بهاء الدين المرجاني؛ ولد في قرية مرجان في قزان سنة ١٢٣٣ هـ، وتلقى العلم من والده ثم رحل إلى سمرقند وبخارى سنة ١٢٥٤ هـ، وتخرج في العلوم على شيوخ تلك البلاد، ففاز بنيل المراد واستفاد من خزائنها العامرة. أيام ازدهارها بالكتب النادرة، حتى تمكن

(١) وعد الأستاذ المرجاني المتون المعتبرة في المذهب هي أمثال مختصر الطحاوي ومختصر الكرخي ومختصر الحاكم الشهيد ومختصر القدوري فخالف ابن الكمال أيضاً فيما قاله عن متون في الفقه للمتأخرين وتوسع في بيان درجات الكتب في المذهب فأجاد وأفاد. فها حبذا لو أعيد طبع كتاب الشهاب المرجاني هذا، لما فيه من تحقيقات بديعة (ز).

من تأليف كثير من الكتب النافعة فى الفقه والأصول والتوحيد والتاريخ، وطبع كثير منها فى قزان واصطنبول والقاهرة وتوفى فى بلده فى ٢٨ شعبان سنة ١٣٠٦ هـ عن ٨٣ سنة تغمده الله برضوانه وأسكنه فسيح جنانه، وكان له صولات وجولات فى العلم، وبعض شذوذ فى الفهم، مغمور فى بحر إجادته لكثير من البحوث المهمة؛ مما يهم علماء هذه الأمة، وكان لا يتقيد فى اللغة بالمسموع، بل كان يطلق عنان قلمه كما يشاء فى كل موضوع، سامحه الله وإيانا بمنه وكرمه.

\*\*\*

ولابأس أن أتحدث فى الختام، عن الحبر الهمام الشيخ أحمد بن عبدالرحيم الدهلوى رحمه الله، لكثرة تعرضه لمباحث الاجتهاد وتاريخ الفقه والحديث فى كتبه باندفاع وجرأة، على كدورة فى تفكيره، وتحكم فى تصويره مع ضيق دائرة اطلاعه على كتب المتقدمين وقلة دراسته لأحوال الرجال وتاريخ العلوم والمذاهب مسترسلا فى خيال أدى به إلى الشطط فى كثير من بحوثه وتقريراته.

وكتبه لها روعة وفيها فوائد بيد أن له فيها انفرادات لاتصح متابعتها فيها لما عنده من اضطراب فكرى ينأى به عن الإصابة فى تحقيق الموضوع، ويشطح به التابع والمتبوع. وفى كثير من الأحوال تجد عنده عبارات مرصوفة لامحصل لها عند أهل التحصيل، فأشير هنا إلى منشأ هذا الاضطراب الفكرى عنده ليكون من لم يدرس حياته على بينة من أمره، وأما التوسع فى بيان مافى انفراداته من الشطط فيحتاج إلى تفرغ خاص.

وله رحمه الله خدمة مشكورة فى إنهاض علم الحديث فى الهند، لكن هذا لا يبيح لنا السكوت عما ينطوى عليه من أعمال تجافى الصواب،



فأقول: كان رحمه الله نشأ على مذهب الحنفية في الفروع والمعتقد، وعلى مذاق العارف الشيخ أحمد بن عبد الأحد السرهندي المعروف بالإمام الرباني في القول بالتوحيد الشهودي، وألم بالحديث والفلسفة على عادة أهل بلده، ثم رحل إلى الحجاز فتلقى الأصول الستة من الشيخ أبي طاهر ابن إبراهيم<sup>(١)</sup> الكوراني الشافعي بالمدينة المنورة ولازمه، وعكف على كتب والده التي تحاول الجمع بين الآراء المتراكلة للحشوية والاتحادية والفلاسفة والمتكلمين فمال إلى مذهبه في الفقه والتصوف فعاد إلى الهند منحرفاً عن مشرب أهل بيته، ومذهب أسرته في التصوف والفقه والاعتقاد مرتثياً للتوحيد الوجودي، ولسان حاله يقول:

عقد الخلاق في الإله عقائداً وأنا اعتقدت جميع ما اعتقدوه

فافترقت الكلمة هناك باندفاعه في دعوته إلى آرائه في المذهب الفقهي ومحاولته الجمع بين آراء الحشوية والفلاسفة والقائلين بوحدة الوجود وإذاعته القول بالتجلى في الصور<sup>(٢)</sup> والظهور في المظاهر، ظنا منه أن ذلك من عقيدة الأكابر. مع أن هذا وذاك من باب القول بالحلول، فيكون منبوذاً عند الفحول من أرباب العقول، وكم لهذا القول السقيم من نظائر في العهد القديم.

وعبقات حفيده مما زاد في الطين بلة، وفرق كلمة الملة، إلى لا مذهبية وحشوية وحنفية متنافرة متنازعة في الأصول والفروع حتى دار الزمن

(١) كلامه في الأمم في اعتقاد الشافعي والتنبيه بعده يرشدك إلى مسلكه في العقيدة وكتابه «جلاء الفهوم في رؤية المعلوم» يدل على مسلكه الفلسفي، ومن تابع مثله لابد من أن تضيع مواهبه؛ وتضطرب أفكاره ومذاهبه، وإن اعتدل بعض اعتدال فيما بعد في «قصد السبيل» (ز).

(٢) راجع (الجنائز) من حجة الله البالغة (ز).

فأخذت اللامذهبية تنمو وتترعرع في تلك البلاد، وإن رجع الجد فيما بعد إلى المذهب بمبشرة يذكرها في «فيوض الحرمين» و«التفهيمات الإلهية» - راجع مقدمة فيض البارى (٢٤).

وكان الجد جيد الاهتمام بمتون أحاديث الأصول الستة لكنه كان يكتفى بها من غير نظر في أسانيدھا، والواقع أن الاكتفاء بمتونها يقصر المسافة إلى حد الاقتصار على مجلد واحد في الحديث، لكن أهل العلم في حاجة ماسة إلى النظر في الأسانيد حتى في الصحيحين فضلا عن السنن في باب الاحتجاج بها على الفروع كما هو طريقة أهل العلم فكيف يستباح ترك النظر في الأسانيد في باب الاعتقاد؟ واكتفاؤه بمتون الستة من غير نظر إلى الأسانيد جرأه على التحكم في مذاهب الفقهاء ومسانيد الأئمة بما هو خيال بحت يذوب أمام التاريخ وتحقيق أهل الشأن.

ومن إغراباته عده انشقاق القمر عبارة عن ترائيه هكذا للأنظار، وليس سحر الأعين من شأن رسل الله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ومنها حمله لمشكلات الآثار على وجوه مبنية على تخيل عالم يسميه عالم المثال تتجسد فيه المعاني في زعم بعض المتصوفة أخذاً عن المثل الأفلاطونية، وهذا العالم خيال لم يثبت وجوده في الشرع ولا في العقل، فتكون إحالة حل المشكلات على هذا العالم إحالة على خيال، بل نفيًا لمعاني الآثار بسبب إلقائها في مجاهل عالم المثال، مع كون حمل الشيء على ما لا يفهمه أهل التخاطب في الصدر الأول محض خيال وضلال، فلا يبقى مجال لحل المشكلات غير النظر في الأسانيد ورجالها وفي وجوه الدلالة المعتبرة عند الأئمة البررة، ومنها جعله المتقدم القريب من النبع الصافي كدر الروايات، والمتأخر المستقى من موارد كدرة صافي

المرويات، وعدم تميزه بين رصانة التأصيل المؤدية إلى قلة مخالفة المتأخر من أهل المذهب مهما علت منزلته في العلم رواية ودراية، وبين كثرة الاضطراب في التأصيل المستلزمة لكثرة مخالفة المتأخر الخاضع للمذهب وإن كان قصير الباع، غير واسع الاطلاع.

ومنها تحكمه في أصول المذهب، وتقوله أنها صنع يد المتأخرين، وذكره الزيادة على النص بخبر الآحاد في هذا الصف مع ذكره مناظرة الشافعى محمداً في ذلك مناقضا نفسه وناقضا لما أبرمه قبل لحظة، وهذا من الدليل على مبلغ قلة وعيه وعلى ضيق دائرة اطلاعه وعدم خبرته بكتب المتقدمين الموثوث فيها كثير من أصول المذهب بالنقل عن أئمتنا القدماء، فأين هو من الاطلاع على كتاب الحجج الكبير أو الصغير لعيسى بن أبان؟ وفصول أبى بكر الرازى فى الأصول، وشامل الإتنانى؟ وشروح كتب ظاهر الرواية؟ التى فيها كثير جداً مما يتعلق بأصول المذهب المنقولة عن أئمتنا، فلا يصح أن يعول على مثله فى هذا الموضوع.

ومنها اختياره لقدم العالم كما حكاه المحقق الكشميرى عن بعض رسائله فى بدء الخلق من فيض البارى، وهذا داهية الدواهى، والأغرب من هذا استدلاله على ذلك بحديث أبى رزىن فى العماء عند الترمذى، رافضاً تأويل الراوى مع أن فى سنده حماد بن سلمة ووكيع بن حدس فحماد مختلط دس فى كتبه ريباه ماشاء من الأباطيل فى التشبيه، وتحاماه البخارى مطلقاً ومسلم فى غير روايته عن ثابت، وشيخه يعلى ابن عطاء ليس بذاك القوى، ووكيع بن حدس أو عدس على الاختلاف مجهول الصفة، فبمثله لا يحتج به فى حيض النساء، فأنى لمثل هذا الخبر أن يكون حجة؟ فى إثبات المكان له تعالى أو إثبات قدم العالم المنافى لكتب الله المنزلة. ومن تكون بضاعته هكذا فى الحديث كيف يتحاكم

إليه فى أدلة الأحكام؟ على أنه جنح فيما بعد عن الجموح وعاد إلى الجادة بالأخرة، فى مبشرة رآها فى المدينة المنورة، حيث قال فى فيوض الحرمين (٤٨): «عرفنى رسول الله ﷺ أن فى المذهب الحنفى طريقة أنيقة هى أوفق الطرق بالسنة..» فخاب أمل من يسعى فى هدم المذهب بمعالوه فى (الإنصاف) و(عقد الجيد) و(حجة الله البالغة) وغيرها، وهذه الإشارة العابرة كافية هنا فى التنبيه إلى شطحاته، ولعل الله سبحانه يوفقنا لغريلة الآراء فى هذا البحث المتشعب فى فرصة أخرى، وماذلك على الله بعزیز.

وقد تم تحرير هذا الرسالة بفضل الله جل شأنه فى القاهرة حرسها الله يوم الخميس الرابع والعشرين من المحرم من سنة ١٣٦٨ هـ وأنا الفقير إليه تعالى محمد زاهد بن الحسن بن على الكوثرى خادم العلم بدار السلطنة العثمانية سابقا غفر الله لى ولوالدى ولمشايخى ولرجال أسانيدى فى العلوم ولقرايتى ولسائر المسلمين. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

\*\*\*

تم الكتاب بعون الله

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

## بعض الكتب المذكورة في الكتاب

أخبار الحفاظ لابن الجوزي، أخبار أبي حنيفة وأصحابه للطحاوي، أخبار أبي حنيفة وأصحابه للصيمري، أخبار القضاة لوكيع القاضي، أخبار القضاة لابن كامل الشجري، اختلاف علماء الأمصار لأبي يوسف، أدب القاضي لأبي يوسف، أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة لأبي يوسف، أصول الجصاص، الأمالي لأبي يوسف في نحو ثلاثمائة جزء، الأمم للكوراني، الإنصاف في أسباب الخلاف للدهلوي، البرهان للجويني، تاج التراجم للعلامة قاسم، تاريخ أصفهان لأبي الشيخ، تاريخ بخارى للنرشخي، تفسير الأشعري وتفسير الجبائي وتفسير عبد الجبار وتفسير عبد السلام القزويني في مئات من المجلدات، تفسير النقاش، التفهيمات الإلهية للدهلوي، الشجر البسام في قضاة الشام لابن طولون، الثقات لابن حبان، الجعديات لعلي بن الجعد، جلاء الفهوم في رؤية المعدوم للكوراني، المجلس الصالح للمعافي النهرواني، الجواب الشريف للحضرة الشريفة في أن مذهب أبي يوسف ومحمد هو مذهب أبي حنيفة لعبد الغني النابلسي، جوامع الفقه تحتوى على أربعين كتابا لأبي يوسف، حجة الله البالغة للدهلوي، كتاب الحجج الكبير والصغير لعيسى بن أبان، ذيل رفع الإصر للسخاوي، رفع الإصر عن قضاة مصر لابن حجر، الرد على سير الأوزاعي لأبي يوسف، الرد على مالك لأبي يوسف، روضة القضاة للسمناني، سداسيات الرازي، كتاب السر المعزو إلى مالك، الشامل للاتقاني، شرح المشكاة، شن الغارة لابن حجر المكي، طبقات الفقهاء لابن الكمال، عقد الجيد للدهلوي، فضائل أبي حنيفة وأصحابه لابن أبي العوام، الفنون لأبي الوفاء بن عقيل، فيض الباري، فيوض الحرمين للدهلوي، قصد السبيل للكوراني، قضاة الأندلس للنباهي، قضاة قرطبة

للخشنى، قلاتد عقود العقيان فى مناقب أبى حنيفة النعمان لأبى القاسم  
الشرف القرطبى الزبيدى، كشف المغطى لابن عساكر، كفاية الشعبي،  
الكواكب الدرارى لابن زكنون، مارواه الأكاير عن مالك لابن مخلد  
الطار، مغازى ابن إسحاق، مناقب أبى يوسف للذهبى والقونوى  
والزبلى، مؤلفات الجصاص، مؤلفات نافعة فى الأئمة ألفها الأستاذ  
الكبير محمد أبو زهرة، معرفة التاريخ والعلل لابن معين، مناقب  
الشافعى للفخر الرازى، ناظرة الحق للمرجانى، النافع الكبير للكنوى،  
النجوم الزاهرة فى قضاة القاهرة لسبط ابن حجر .

## مباحث الكتاب

الموضوع	ص
مطلع الكتاب، ووجه الاهتمام بترجمة أبي يوسف	٣
الكتب المؤلفة في أخبار القضاة على اختلاف البلدان	٤
نسب أبي يوسف في بجيلة، وجده سعد بن حبة الصحابي	٥
الخلاف في ميلاده، وإبداء ملاحظة في ذلك.	٧-٦
اتصال أبي يوسف بأبي حنيفة في حياة أبيه، وشدة ملازمته له.	٨
أهمية الكوفة، وكثرة فقهاؤها ومحدثيها، وكثرة من سكن بها من الصحابة.	١٠
المجمع الفقهي في الكوفة، وطريقة أبي حنيفة في تفقيه أصحابه.	١٢
ذكاء أبي يوسف وقوة حفظه وجمعه للعلوم ومناظراته.	١٤
شيوخه في الفقه والحديث وسائر العلوم.	١٦
حرصه على العلم وتعليمه واصطباره في هذا السبيل.	١٩
جماعة من الذين أخذوا العلم عنه، ومذهب بشر.	٢١
منزلة أبي يوسف في الاجتهاد.	٢٢
درجات الاجتهاد وتحقيق القول في تقسيمها ورسالة ابن الكمال	٢٤
في طبقات الفقهاء في الهامش وإحالة تعقب ذلك على كلام	
الشهاب المرجاني المنقول في آخر الكتاب.	
الاستقلال في الاجتهاد، وادعاؤه لا يرفع العالم فوق مستواه.	٢٦
ثناء أهل العلم على أبي يوسف وقول ابن حبان فيه.	٢٧
كثرة مؤلفاته ورواية القرطبي عن يحيى الغزالي.	٣١
رأى أبي يوسف في مسائل الكلام المتنازع فيها في عصره.	٣٤
اجتماع أبي يوسف بمالك عند الرشيد في المدينة المنورة.	٣٧
أخذ أبي يوسف المغازي عن محمد بن إسحاق وتفنيد رواية ابن	٤٠
خلكان.	

الموضوع	ص
هل اجتمع الشافعي به عند الرشيد؟ ونصوص النقاد في الجزم بعدم اجتماعهما	٤٤
اختلاق الرحلة التي يرويها البلوى ما كان إلا للدس بين المسلمين، قيام المؤلف بالكشف عن دخائل هذا الدس إعادة للحق إلى نصابه.	٤٥ ٤٧
بعض أخباره مع أصحابه.	٤٨
ما فعله حماد بن زيد بشأنه، رأى أبي يوسف في بعض أصحابه.	٥٠
بعض كلمات مأثورة عنه، ونماذج من أجوبته وأحكامه.	٥٦-٥١
انقطاعه عن مجلس أبي حنيفة مدة، ثم عوده إليه.	٥٧
كيف يعد قول أبي يوسف مذهب أبي حنيفة؟	٥٩
بعض أنبائه مع الخلفاء، وتصرفاته الحكيمة معهم.	٦٣
بحث المخارج والحيل، وتفنيده ما يعزى إليه من ذلك كذبا وزورا.	٦٧
منزلة أبي حفص الكبير، وروايته مسائل في المخارج، وقول الجوزجاني في الحيل.	٧٠
مبشرات في أبي يوسف، ووفاته، صلاة الرشيد عليه، وكلامه فيه.	٧٣
وصية أبي حنيفة له في المعاملة مع الخلق، وهي من عيون الوصايا.	٧٧
تعقب الشهاب المرجاني لكلام ابن الكمال في طبقات الفقهاء، وتبيين المآخذ فيه ببسط مفيد للغاية.	٨٣
منزلة الجصاص في العلم والعمل، انتهاء التعقب المذكور.	٩٠
ترجمة المرجاني باختصار، والتحدث عن الدهلوي لكثرة تعرضه لمباحث الاجتهاد.	٩٥
منشأ اضطراب أفكار الدهلوي، واختلاف أطواره قديما وحديثا	٩٦
ختم الكتاب.	١٠٠
بعض الكتب المذكورة في الكتاب	١٠١